

Distr.
LIMITED

E/ESCWA/ECW/2009/WP.1
6 October 2009
ORIGINAL: ARABIC

اللجنة الاقتصادية والاجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا)

ملخص ردود البلدان العربية على الاستبيان بشأن تنفيذ منهاج عمل بيجين: + ١٥

ملاحظات:

- المعلومات تستند إلى ردود الدول على الاستبيان الموجه إلى الحكومات بشأن تنفيذ إعلان ومنهاج عمل بيجين.
- طبعت هذه الوثيقة بالشكل الذي قدمت به ودون تحرير رسمي، والآراء الواردة فيها هي آراء المؤلف وليست بالضرورة آراء الإسكوا.

09-0382

المحتويات

الصفحة

١ المملكة الأردنية الهاشمية
٩ دولة الإمارات العربية المتحدة
١٥ مملكة البحرين
٢٣ الجمهورية العربية السورية
٣٢ جمهورية السودان
٣٩ سلطنة عُمان
٤٧ فلسطين
٥٦ دولة قطر
٦٥ دولة الكويت
٧٠ الجمهورية اللبنانية
٧٧ جمهورية مصر العربية
٨٥ الجمهورية اليمنية
٩٣ الجمهورية التونسية
١٠١ الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية
١٠٩ جيبوتي
١١٦ المملكة المغربية
١٢٣ موريتانيا

المملكة الأردنية الهاشمية

الانجازات العامة الرئيسية والعقبات

- سحب التحفظ على المادة (٤) ١٥ من اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة "سيداو".
- إعداد التقرير الجامع للتقاريرين الدوريين الثالث والرابع لمتابعة تنفيذ توصيات اتفاقية "سيداو" عام ٢٠٠٦.
- إعداد الإستراتيجية الوطنية للمرأة الأردنية ٢٠٠٦-٢٠١١.
- إعداد لائحة مطالب متعلقة بالمرأة وتقديمها إلى أعضاء مجلس الأمة، بهدف تمثين وتطوير التنسيق والتعاون والحوار.
- قلة الموارد المالية، وضعف التنسيق بين القطاع الحكومي والأهلي، وضعف مشاركة القطاع الخاص، عدم الاستقرار السياسي في المنطقة، التعصب للعادات الاجتماعية المبنية على المفاهيم الخاطئة، والبنية الأبوية للمجتمع الأردني.

الانجازات في تنفيذ مجالات الاهتمام الحاسمة في منهاج عمل بيجين

المرأة والفقير

- تأسيس هيئة التحالف الوطني لمكافحة الجوع وتحقيق الأمن الغذائي عام ٢٠٠٧ وإنشاء بنك الأغذية الأردني عام ٢٠٠٨.
- تأسيس "الهيئة التنسيقية للتكافل الاجتماعي" عام ٢٠٠٨.
- نفذ المعهد الدولي لتضامن النساء خلال ٢٠٠٥-٢٠٠٧ العديد من المشاريع في مناطق جيوب الفقر في المملكة.

تعليم المرأة وتدريبها

- نجاح برنامج "أكاديمية سيسكو للشبكات"، في تقليص الفجوة بين الجنسين في مجال الاتصالات وتكنولوجيا المعلومات.
- تنفيذ برنامج المرأة والتكنولوجيا عام ٢٠٠٨ ويسعى إلى تنمية قدرات النساء وتوسيع مشاركتهن في القوى العاملة.

المرأة والصحة

- تعيين سيدة أمينا عاما لوزارة الصحة اعتبارا من شهر آذار/مارس ٢٠٠٧.
- لأول مرة في تاريخ الأردن، تم تعيين سيدة لإدارة مستشفى حكومي في المملكة عام ٢٠٠٩.
- تطوير "الإستراتيجية الصحية الوطنية ٢٠٠٦ - ٢٠١٠".
- تنفيذ مشروع إدماج صحة وتمكين المرأة في إقليم الجنوب خلال الفترة ٢٠٠٦-٢٠١١ لتحسين الصحة الإنجابية.

العنف ضد المرأة

- إصدار قانون الحماية من العنف الأسري رقم ٦ لسنة ٢٠٠٨، والذي يُعد الأول من نوعه في المنطقة العربية.
- افتتاح أول دار إيواء رسمية للنساء ضحايا العنف وأطفالهن عام ٢٠٠٧ وإطلاق مكتب شكاوى المرأة عام ٢٠٠٩.
- تنفيذ العديد من البرامج والحملات حول العنف ضد المرأة والعنف العائلي وإطلاق حملة خاصة للحد من الزواج المبكر.
- الموافقة على وثيقة الإطار الوطني لحماية الأسرة من العنف في أيار ٢٠٠٩، واعتمادها كمرجع وطني لحماية الأسرة.

المرأة والنزاع المسلح

- أشراك المرأة في قوات حفظ السلام الدولية للمرة الأولى عام ٢٠٠٧ وبلغ عدد النساء اللاتي شاركن حتى الآن ثمانية نساء، وهناك امرأة أردنية في قوات حفظ السلام برتبة عقيد قائد لمقاطعة ومسؤولة عن ٦٨ مشاركا في هذه القوات.
- تفعيل قرار الأمم المتحدة ١٣٢٥ حول دور المرأة في منع الصراعات عبر وضع خطة وطنية وتنظيم حملات توعية.
- تنفيذ ورشات عمل متتالية لضابطات الشرطة للتدريب حول كيفية إدارة الأزمات في حالة الصراعات والنزاعات.

المرأة والاقتصاد

- إطلاق برنامج لتدريب وتشغيل الخريجين الجدد المتعطلين عن العمل في تكنولوجيا المعلومات والاتصالات عام ٢٠٠٩.

- إنشاء شركة "توظيف وتدريب العمالة الزراعية" عام ٢٠٠٩.
- تنفيذ مشروع وطني عام ٢٠٠٩ لمحاربة الفقر وخفض البطالة للإناث، ساهم في كسر حاجز ذكوري شمل ٢٣ مهنة كانت حكراً على الذكور لعقود طويلة.

المرأة ومواقع السلطة وصنع القرار

- رفع نسبة تمثيل المرأة في المجالس البلدية لتصل إلى ٢٥ في المائة، وهو أكبر إنجاز حققته المرأة في انتخابات تنافسية.
- تعيين ٤ وزيرات في الحكومة الحالية، وهو أعلى إنجاز وصلت إليه المرأة الأردنية في هذا المجال منذ تأسيس الدولة.
- تعيين أول قاضية رئيسة لمحكمة بداية غرب عمان عام ٢٠٠٧، وهي أول امرأة تتولى هذا المنصب.
- بلغ عدد النساء في مجلس الأعيان ٧ من مجموع ٥٥ عضواً يُشكلون مجلس الأعيان للعامين ٢٠٠٣ و٢٠٠٧.
- بلغ عدد النساء في مجلس النواب ٧ من مجموع ١١٠ عضواً لعام ٢٠٠٧ (٦ من الكوتا، و١ بالانتخاب) عام ٢٠٠٧.
- إصدار قانون البلديات رقم ١٤ لسنة ٢٠٠٧ الذي خصص كوتا نسائية بنسبة لا تقل عن ٢٠ في المائة في كل مجلس بلدي.
- تنفيذ مشروع دعم مشاركة المرأة في الحكم المحلي ومشروع دمج النوع الاجتماعي في الحياة العامة عام ٢٠٠٨.

حقوق الإنسان للمرأة

- إصدار قانون التقاعد المدني المعدل رقم ١٩ لسنة ٢٠٠٦ الذي تم بموجبه رفع سن التقاعد للمرأة إلى ٢٠ سنة خدمة.
- إصدار نظام الخدمة المدنية رقم ٣٠ لسنة ٢٠٠٧ الذي أكد على تكافؤ الفرص من خلال عدم التمييز على أي أساس.
- إصدار قانون معدل لقانون العمل رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٨ وإصدار قانون منع الاتجار بالبشر رقم ٩ لسنة ٢٠٠٩.
- إعداد مشروع قانون صندوق تسليف النفقة، الذي يهدف إلى تخفيف المعاناة عن مستحقي النفقة.
- إعداد مشروع مقترح لقانون الضمان الاجتماعي، وقد تناول المشروع تأمين الأمومة في المادتين (٤٢/أ) و(٤٣).

- القيام بالعديد من دورات التوعية والتثقيف في مجال رفع الوعي القانوني بحقوق المرأة، وتقديم المساعدة القانونية للنساء.

المرأة ووسائل الإعلام

- تعيين سيدة مديراً للتلفزيون الأردني، علماً بأن المدير السابق للإذاعة الأردنية كانت سيدة.
- تأسيس "مركز تدريب إذاعي" متطور وبتقنية إعلامية عالية، لرفد المؤسسات الإعلامية بإعلاميات متميزات.

المرأة والبيئة

- تولي امرأة منصب وزير البيئة لغاية عام ٢٠٠٤، وتعيين مديرتين في الوزارة عام ٢٠٠٥، وتعيين ثلاثة رئيسات أقسام.
- إقرار الخطة التنفيذية لإستراتيجية وزارة البيئة للأعوام ٢٠٠٧-٢٠١٠.

الطفلة

- وضع الخطة الوطنية الأردنية للطفولة للأعوام ٢٠٠٤-٢٠١٣.
- إعداد الإستراتيجية الوطنية للحد من عمل الأطفال عام ٢٠٠٦.

الآليات المؤسسية للنهوض بالمرأة

- إعادة تشكيل اللجنة الوطنية الأردنية لشؤون المرأة خلال ٢٠٠٨-٢٠٠٩، بموجب قرار من مجلس الوزراء.
- تضاعف إيرادات اللجنة الوطنية من مخصصات الموازنة العامة بنسبة ٢٥٠ في المائة خلال الفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٩.
- ارتفاع إيرادات اللجنة الوطنية من المنظمات والهيئات المانحة بنسبة ١٥٣٢ في المائة خلال الفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٨.
- إنشاء قسم النوع الاجتماعي في وزارة التخطيط والتعاون الدولي عام ٢٠٠٥، وقسم إحصاءات النوع الاجتماعي في دائرة الإحصاءات العامة عام ٢٠٠٥، ومديرية عمل المرأة في وزارة العمل عام ٢٠٠٦.
- إعداد الخطة التنفيذية لبرامج ومشاريع اللجنة الوطنية لشؤون المرأة الأردنية تطبق خلال ٢٠٠٨-٢٠٠٩.

- إطلاق العديد من الشبكات كشبكة مناهضة العنف ضد المرأة، وشبكة المعرفة لعضوات المجالس البلدية، والشبكة الانتخابية للمرأة الأردنية، وشبكة المرأة العربية في الحكم المحلي، والشبكة الدولية للمرأة في الإدارة المحلية.
- تكثيف الجهود التوعوية عام ٢٠٠٧ وتنظيم ٣ حملات رئيسية: لزيادة وعي المجتمع المحلي بأهمية مشاركة المرأة في الحياة العامة والمجالس المحلية؛ ولدعم المرأة الأردنية في الانتخابات النيابية؛ ولمناهضة العنف ضد المرأة.
- إطلاق مكتب شكاوى المرأة عام ٢٠٠٩.

أهم التحديات والعقبات

- التحيز على السن والنوع الاجتماعي ويُغرس في الأفراد منذ الطفولة، وتتسم به الأنظمة الإجرائية في معظم المؤسسات.
- لا تزال فرص المرأة بالحصول على مأوى مناسب أقل من الرجل بسبب العقبات الناتجة عن المفاهيم الاجتماعية.
- انخفاض جودة ونوعية النظام التعليمي والتدريبي حيث يتم تخريج طلبة لا يمتلكون الكفاءات المطلوبة للعمل، وتفتشي البطالة بين الخريجين والافتقار لوجود مظلة تنسيقية وطنية شاملة ورؤية مشتركة للجهود المبذولة في إطار التعليم.
- التوسع غير المنظم لقطاع الصحة وضعف التنسيق ما بين القطاعات، وارتفاع معدل هجرة الكفاءات الفنية المدربة.
- استمرار ظهور بعض الاتجاهات الاجتماعية التي ترى في العنف ضد المرأة ظاهرة مقبولة.
- رغم تطوير استراتيجيات وسياسات وطنية واضحة للحماية من العنف، لكنها ما زالت تفتقر إلى تفعيل تطبيقها.
- مضى على صدور قانون الحماية من العنف الأسري ما يزيد على عام ولم يُفعل.
- تفتقر المؤسسات العاملة في مجال العنف ضد المرأة للبنية التحتية اللازمة، ولكوادر متخصصة كما أن عددها محدوداً.
- لا تحتفظ بعض المؤسسات العاملة في مجال العنف ضد المرأة بسجلات موثقة وأرقام محددة لحالات النساء المعنفات.
- لا يتم إشراك النساء في مفاوضات السلام، كما أن المشاركة النسائية في قوات حفظ السلام لا تزال محدودة.
- ما زالت القدرات الاقتصادية للمرأة بحاجة إلى الكثير لتعزيزها، وتأثير بعض الاتجاهات الاجتماعية السائدة، ما زال يشكل حائلاً دون توسع المرأة في المشاركة الاقتصادية، ودخولها مجالات مشاركة جديدة.

- ما زالت المرأة العاملة تعاني في سوق العمل بسبب عدم التزام بعض أصحاب العمل ببنود ومواد التشريعات، إضافة إلى ضعف وعي المرأة بحقوقها العمالية ولمعانة المرأة بسبب التفريق بينها وبين الرجل في الأجر وفرص الترقى الوظيفي.
- انخراط نسبة كبيرة من النساء العاملات في الأنشطة الاقتصادية غير المنظمة، كالعناية الزراعية أو الخدمية.
- لم تتحقق مشاركة المرأة في مواقع القوة واتخاذ القرار بالمستوى المنشود، ولا تزال المساواة بعيدة التحقق.
- تدني معرفة المرأة بحقوقها التي تضمنتها الشرائع السماوية والدستور الأردني والتشريعات والقوانين الوطنية.
- استمرار بعض الاتجاهات وأساليب التنشئة الاجتماعية، التي لا تعترف بتعدد أدوار المرأة الأسرية والاجتماعية.
- قلة أعداد النساء في مواقع رسم السياسات وصنع القرار الإعلامي، على الرغم من تزايد أعدادهن كعاملات في الإعلام.
- الاستمرار بتقديم الصورة النمطية للمرأة، القائمة على تقسيم العمل التقليدي بين الجنسين، وتقديمها بصورة غير إيجابية.

أهم خطط العمل والمبادرات المستقبلية

- إزالة كافة أشكال التمييز ضد المرأة في التشريعات الأردنية، عبر مواصلة تطويرها وتعديلها بشكل دوري.
- التطبيق الكامل للاتفاقيات والمعاهدات الدولية المصادق عليها المتعلقة بحقوق المرأة.
- أهمية دور الإرادة السياسية العليا الدافعة باتجاه تقدم المرأة في كافة الميادين والداعمة لها.
- تطوير الكفاءة المؤسسية للوزارات والجهات المعنية تمهيداً لاعتماد موازنة مراعية للنوع الاجتماعي بحلول عام ٢٠١١.
- مراعاة المساواة والعدالة النوعية عند رسم السياسات العامة وتنفيذها.
- إقرار واعتماد لائحة المطالب المتعلقة بالمرأة، التي تم تقديمها إلى أعضاء مجلس الأمة الخامس عشر.
- إخراج صندوق التأمين ضد البطالة إلى حيز الوجود، قبل نهاية العام الحالي ٢٠٠٩.
- وجود حاجة ماسة للإسراع بإصدار الأنظمة والتعليمات التي توضح كيفية تطبيق قانون الحماية من العنف الأسري.
- تأهيل كوادر بشرية منفتحة للتعامل مع حالات العنف، لتصبح هذه الكوادر قادرة على التعامل الفاعل مع هذه القضايا.

- ضرورة إجراء مسح وطني شامل لمعرفة حجم ظاهرة العنف الأسري في الأردن، ومسبباتها، وكيفية حلها ومعالجتها.
- تعميق الرافض الاجتماعي للعنف ضد المرأة، وتشديد العقوبات على مرتكبيه، وتوفير الملاذ الآمن للنساء المعنفات.
- زيادة مساهمة المرأة في النشاط الاقتصادي، وجعلها شريكاً للرجل في التنمية.
- ضمان مبدأ تكافؤ الفرص في إجراءات التعيين والترقية والتدريب في المؤسسات.
- دعم تمثيل المرأة بنسب مقبولة في المجالس المنتخبة، وضمان زيادة مشاركة المرأة بنسب مقبولة في مواقع صنع القرار.
- تُعد وزارة العدل حالياً قانوناً جديداً للنيابة العامة يعزز استقلاليتها ويشرك القاضيات في الجهاز.
- إقرار النظام المتعلق بتنظيم حقوق عاملات المنازل.
- أهمية التشبيك وبناء الشراكات الإستراتيجية مع كافة المؤسسات لتبادل التجارب والخبرات وأفضل الممارسات.
- دعم وتفعيل الدور التخطيطي والتنسيقي والرقابي للجنة المرأة وتفعيل عمل اللجان والفرق التي تعمل تحت مظلتها.
- إعادة صياغة الخطاب الإعلامي حول العنف ضد المرأة، وتدريب الكوادر الإعلامية.
- الحاجة المستمرة إلى حملات التوعية، والتركيز على نشر وترسيخ الثقافة الداعمة للمرأة ولمشاركتها في الحياة العامة.

بعض الأرقام الإحصائية

- بلغت نسبة الفقر عام ٢٠٠٤ ١٥,٢ في المائة إذا كان رب الأسرة رجلاً، و١٤,١ في المائة إذا كانت ربة الأسرة امرأة.
- انخفاض نسبة الأمية بين الأعوام ٢٠٠٤-٢٠٠٧ من ٥,٦ في المائة إلى ٤,٨ في المائة للذكور، ومن ١٥,١ في المائة إلى ١١,٦ في المائة للإناث.
- بلغ معدل الالتحاق بالمدرسة عام ٢٠٠٧ ٤٠,٧١ في المائة للذكور و٣٨,٥٣ في المائة للإناث في مرحلة رياض الأطفال، و١٠٠,٥٤ في المائة للذكور و١٠٢,٧٧ في المائة للإناث في التعليم الأساسي، و٧٨,٦١ في المائة للذكور و٨٦,١٣ في المائة للإناث في التعليم الثانوي.
- بلغت نسبة الطالبات في البكالوريوس ٥١,٣ في المائة، والدبلوم العالي ٦١,٣ في المائة، والماجستير ٤٢,٧ في المائة والدكتوراه ٣٠,٢ في المائة

- ارتفاع معدل توقع الحياة عند الولادة ٧٢,٤ سنة عام ٢٠٠٤ إلى ٧٤,٤ سنة عام ٢٠٠٧ لدى الإناث.
- انخفاض نسبة وفيات الأمهات (لكل ١٠٠,٠٠٠ ولادة حية)، من ٤١ عام ٢٠٠٠ إلى ٣٠ عام ٢٠٠٧.
- بلغت نسبة النساء العاملات في القطاع الصحي عام ٢٠٠٧، ٢٠,٥ في المائة من إجمالي الأطباء، و٣٢,٧ في المائة من إجمالي أطباء الأسنان، و٥٣,٦ في المائة من إجمالي المرضى، و٥٤,٤ في المائة من إجمالي الصيدلانيين.
- بلغ المعدل العام للبطالة ١٢,١ في المائة في الربع الأول من العام ٢٠٠٩، منها ٩,٧ في المائة للذكور، مقابل ٢٣,١ في المائة للإناث.
- بلغت نسبة الإناث المشتغلات واللاتي يعملن بأجر عام ٢٠٠٧ ٩٤,٨ في المائة.
- بلغت نسبة صاحبات الأعمال العاملات لحسابهن ٤,١ في المائة، وبلغت نسبة الإناث العاملات لدى الأسرة بدون أجر ٠,٨ في المائة.
- بلغت نسبة العاملات في القطاع الحكومي ٥٠,٨ في المائة وفي القطاع غير الحكومي ٤٨ في المائة.
- بلغت نسبة العاملات الأردنيات المستفيدات من الضمان الاجتماعي ٣٤,٤ في المائة.
- بلغت نسبة الإناث العاملات في الزراعة ٢ في المائة، وفي الصناعة ٨,١ في المائة، وفي الخدمات ٦٦ في المائة عام ٢٠٠٧.
- بلغت نسبة الإناث مالكات الأراضي عام ٢٠٠٧ ٤,٩ في المائة، ومالكات الشقق ١٥,٩ في المائة، والحاصلات على قروض ٤٤,٤ في المائة.
- بلغت نسبة مشاركة النساء في مؤسسات المجتمع المدني عام ٢٠٠٧ ٧,٥ في المائة في الأحزاب السياسية، و٢٠ في المائة في النقابات العمالية، و٢٣,٣ في المائة في النقابات المهنية، و٢٥ في المائة في المجالس البلدية، و٢٦,٢ في المائة في المؤسسات التطوعية.
- ارتفاع نسبة العاملات في السلك الدبلوماسي من ٣,٨ في المائة عام ٢٠٠٠ إلى ٩,٨ في المائة عام ٢٠٠٥ وإلى ١٦,٥ في المائة عام ٢٠٠٧.
- بلغت نسبة المحاميات المسجلات في نقابة المحامين ١٩,٦ في المائة من إجمالي المحامين في المملكة.
- ارتفاع نسبة العاملات في السلك القضائي من ١,٢ في المائة عام ٢٠٠٠، إلى ٢,٨ في المائة عام ٢٠٠٥، وإلى ٥,٣ في المائة عام ٢٠٠٧.
- بلغت نسبة النساء من إجمالي شاغلي الوظائف العليا ٨ في المائة عام ٢٠٠٩ وارتفع هذا العدد خلال الفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٩.
- بلغت نسبة الإناث مستخدمات الانترنت عام ٢٠٠٩ ٤١ في المائة بزيادة ثلاث نقاط مئوية عن عام ٢٠٠٧.

دولة الإمارات العربية المتحدة

الإنجازات العامة الرئيسية والعقبات

- انضمام دولة الإمارات العربية المتحدة إلى اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة عام ٢٠٠٤.
- التصديق على الميثاق العربي لحقوق الإنسان الذي أقرته قمة تونس عام ٢٠٠٤.
- إنشاء اللجنة الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر وفقاً للقانون الاتحادي رقم ٥١ لسنة ٢٠٠٦ في شأن مكافحة الاتجار بالبشر.
- قلة البيانات والمعلومات المصنفة حسب النوع الاجتماعي.
- البطء في ترجمة السياسات العامة بمنظور نوع الجنس في الخطط والبرامج والمشاريع، وأثناء رصد الميزانيات.
- ضعف آليات التنسيق والمتابعة.

الإنجازات في تنفيذ مجالات الاهتمام الحاسمة في منهاج عمل بيجين

المرأة والفقير

- وضع إستراتيجية وطنية للتنمية الاجتماعية في عام ٢٠٠٧، تعنى بتقديم الخدمات المختلفة للمرأة لتواكب التقدم الاقتصادي المحرز على الصعيد الوطني.
- الاستمرار في سياسة الضمان الاجتماعي المكفولة دستورياً.

تعليم المرأة وتدريبها

- كفلت الدولة مجانية التعليم الحكومي حتى الجامعي لكافة مواطنيها لنشر التعليم في المجتمع والقضاء على الأمية.

المرأة والصحة

- وضعت المؤسسات الصحية مجموعة من الخدمات للحفاظ على صحة المرأة الحامل.

العنف ضد المرأة

- إنشاء إدارة عامة لرعاية حقوق الإنسان بشرطة دبي ثم نقلها إلى هيئة تنمية المجتمع في دبي في عام ٢٠٠٨.

- إنشاء مركز إيواء لضحايا الاتجار بالبشر في أبو ظبي وستعم المراكز على مستوى الدولة بعد تقييم التجربة.
- اتخاذ إجراءات صارمة لتنظيم سوق العمل وتحسين أوضاع العاملين الأجانب، بما في ذلك وضع نظام للتأمين الصحي، وتحديد مدة ساعات العمل للخدم وإنشاء محكمة خاصة للفصل في منازعات العمل.
- تطبيق عقود عمل إلزامية لحماية حقوق العمالة المنزلية عام ٢٠٠٦.
- توسيع وتطوير مركز الدعم الاجتماعي التي تديرها وزارة الداخلية.
- إنشاء أقسام التوجيه الأسري في محاكم الدولة ومحاكم خاصة بالأسرة والأحداث في دبي.
- القيام بالعديد من الأنشطة التثقيفية وأنشطة التوعية حول العنف ضد المرأة.

المرأة والاقتصاد

- مشاركة المرأة الإماراتية في كافة الوزارات الاتحادية، مع هيمنة الإناث على بعض المؤسسات في عام ٢٠٠٧.
- تنفيذ برامج وطنية لمبادرات النوع الاجتماعي من خلال تعاون الاتحاد النسائي العام مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لتأهيل الكوادر البشرية للتعامل مع المساواة الجندرية ورفع مستوى أداء العاملين في المؤسسات النسائية.

المرأة في مواقع السلطة وصنع القرار

- إصدار قرار المجلس الأعلى للاتحاد رقم ٤ لسنة ٢٠٠٦ في شأن تحديد طريقة اختيار ممثلي الإمارات في المجلس الوطني الاتحادي في أسلوب يجمع بين الانتخاب والتعيين كمرحلة أولى.
- دخول سيدة واحدة بالانتخاب، وتعيين ثماني سيدات في المجلس الوطني الاتحادي.
- تولت ٤ سيدات حقائب وزارية في عام ٢٠٠٨ (وزيرة للاقتصاد، وزيرة للشؤون الاجتماعية، ووزيرتان للدولة).
- تعيين سفيرتان لدولة الإمارات العربية المتحدة، إحداهما في السويد والأخرى في أسبانيا.
- توجد سيدة واحدة بدرجة وزير مفوض من الدرجة الأولى، و٣ سيدات بدرجة سكرتير ثاني، و٥ سيدة بدرجة سكرتير ثالث.
- دخول المرأة في السلك العسكري والشرطي حيث تعتبر رتبة العميد أعلى رتبة تصل إليها في القوات المسلحة.

- تعيين امرأة في منصب الأمين العام لمجلس الوزراء، ودخول ١٢ سيدة في عضوية مجالس إدارة غرف التجارة والصناعة، وتعيين قاضية ووكيلتي نيابة في دائرة القضاء بإمارة أبوظبي و ١٠ وكيلات نيابة في دبي في ٢٠٠٨.
- يضم المجلس الاستشاري لإمارة الشارقة سبع سيدات.

حقوق الإنسان للمرأة

- إصدار القانون الاتحادي رقم ٢٨ لسنة ٢٠٠٥ بشأن الأحوال الشخصية والذي احتوى على أحدث المعايير وأكثرها مرونة في مجال الأحوال الشخصية.
- إصدار القانون الاتحادي رقم ٢٩ لسنة ٢٠٠٦ في شأن حقوق ذوي الاحتياجات الخاصة والذي يهدف إلى كفالة حقوق أصحاب الاحتياجات الخاصة وتوفير جميع الخدمات في حدود ما تسمح به قدراتهم وإمكاناتهم.
- إنشاء اللجنة الوطنية للقانون الدولي الإنساني.

المرأة ووسائل الإعلام

- أطلقت سمو الشبيخة فاطمة بنت مبارك في نوفمبر ٢٠٠٨ الإستراتيجية الإعلامية للمرأة العربية، وتضع الإستراتيجية إطار عمل أولي يطبق خلال فترة ست سنوات ٢٠١٠-٢٠١٥ في سبعة مجالات تنشط فيها الرسالة الإعلامية.
- تعزيز حضور المرأة الإماراتية في مؤسسات وسائل الإعلام الرسمية وغير الرسمية، وكان لحضورها نشاط بارز في طرح قضايا المرأة في المجالات المختلفة، والدفاع عن مواقفها.
- نظم الاتحاد النسائي العام بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي دورات تدريبية حول الإعلام والنوع الاجتماعي.

المرأة والبيئة

- إنشاء وزارة البيئة والمياه عام ٢٠٠٦.
- نظم الاتحاد النسائي العام بالتعاون مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي دورة تدريبية في النوع الاجتماعي والبيئة.

الطفلة

- إصدار القرار رقم ١٩ لسنة ٢٠٠٦ الذي يضمن إنشاء دور حضانة في مقر الوزارات والهيئات والمؤسسات العامة والدوائر الحكومية والدواوين.
- شددت الدولة عقوبة انتهاكات حقوق الطفل.

- إطلاق "خط نجدة طفل" تابع لقطاع شؤون الطفولة بدائرة الخدمات الاجتماعية في الشارقة.

الآليات المؤسسية للنهوض بالمرأة

- وضع الإستراتيجية الوطنية لتقدم المرأة في الإمارات، بالتعاون وثيق مع صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة.
- إطلاق مبادرة وطنية لإدماج النوع الاجتماعي في قضايا التنمية عام ٢٠٠٦.
- إطلاق مشروع تعزيز أداء البرلمانيات العرب بالتعاون مع صندوق الأمم المتحدة الإنمائي للمرأة عام ٢٠٠٦.
- فصل قطاع الشؤون الاجتماعية عن وزارة العمل والشؤون الاجتماعية لكي تصبح وزارة الشؤون الاجتماعية عام ٢٠٠٦، لتعنى بالسياسات الاجتماعية ولتركز على قضايا المرأة والطفل وتوفير لهم الرعاية والحماية.
- إنشاء مؤسسة التنمية الأسرية وتأسيس جمعية الإمارات لحقوق الإنسان في عام ٢٠٠٦ .
- إنشاء مؤسسة دبي لتنمية المرأة في القانون رقم (٢٤) لسنة ٢٠٠٦.
- تأسيس مؤسسة دبي الخيرية لرعاية النساء والأطفال في عام ٢٠٠٧.
- أقرار مشروع قانون اتحادي عام ٢٠٠٨ بشأن إنشاء المركز الوطني للإحصاء وقد أنشأت إدارة خاصة بقواعد بيانات النوع الاجتماعي والطفولة.
- تعاون الاتحاد النسائي العام مع وزارة الدولة لشؤون المجلس الوطني الاتحادي على عقد لقاءات وورش عمل وتقديم الدعم الفني والمعنوي لكافة المرشحات للانتخابات النيابية لعام ٢٠٠٦.
- دشن الاتحاد النسائي العام مجموعة من المشاريع المهمة للمرأة الإماراتية كمشروع الرؤية، ومشروع تدريب وتشغيل الخريجات المواطنات ومشروع الحضانه لأبناء العاملات ومشروع المرأة المنتجة ومجلس سيدات الأعمال.
- دشن الاتحاد النسائي العام برنامج المرأة والتكنولوجيا بالتعاون مع مايكروسوفت ومعهد التعليم الدولي عام ٢٠٠٦.

أهم التحديات والعقبات

- تفتقر الوزارات والهيئات ومؤسسات المجتمع المدني إلى برامج التوعية والتدريب في مجال خصوصيات الجنسين، كما أنها بحاجة إلى إيجاد آليات فاعلة لمتابعة ورصد التقدم المحرز في تطبيق منظور نوع الجنس، وتحقيق المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة في كافة المجالات.
- تحتاج بعض الآليات الوطنية المعنية بالنهوض بالمرأة إلى موارد بشرية إدارية وخبيرات متخصصات في مجال المرأة بحيث تكون تلك الآليات قادرة على ترجمة المساواة

- الدستورية بين الجنسين في السياسات المؤسسية والقطاعية والتشريعية لتتوافق مع الدعم السياسي لها.
- بينت الدراسة حول "ظاهرة ضرب الزوجات في دولة الإمارات العربية المتحدة" أن النتائج لا تعكس الرقم الحقيقي للظاهرة بحيث يبقى عدد كبير طي الكتمان ولا يتم التبليغ عنه.
- وجود خلل واضح في بنية سوق العمل الإماراتي، حيث يوجد عدد كبير من الإناث المواطنات الخريجات العاطلات عن العمل في حين يستوعب سوق العمل الإماراتي باستمرار أعداد كبيرة من الوافدين.
- وجود حاجة ماسة لمراجعة تشريع الضمان الاجتماعي الحالي بحيث يستوعب مشكلات المرأة العاطلة عن العمل.
- غياب كبير للبيانات الإحصائية الدقيقة عن الوضع الاقتصادي للمرأة.

أهم خطط العمل والمبادرات المستقبلية

- السعي إلى إزالة الفوارق بين الجنسين في جميع مراحل التعليم في موعد لا يتجاوز عام ٢٠١٥.
- تنمية القوى العاملة والتوسع في برامج التعليم التقني والفني والتدريب المهني.
- إنشاء قاعدة بيانات للقوى العاملة المواطنة في الدولة.
- القطاع الخاص مطالب بإنشاء مشروعات صغيرة قادرة على توفير المزيد من فرص العمل ودفع عجلة الإنتاج.
- استكمال الإجراءات الدستورية اللازمة للانضمام إلى اتفاقية مناهضة التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، وإلى بروتوكول منع ومعاقبة الاتجار بالأشخاص وبخاصة النساء والأطفال المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية.
- تدرس الدولة الانضمام إلى البروتوكولين الاختياريين لاتفاقية حقوق الطفل بشأن بيع الأطفال واستغلال الأطفال في البغاء وفي المواد الإباحية، وبشأن اشتراك الأطفال في المنازعات المسلحة.
- سن تشريعات ونظم تشجع على مشاركة المؤسسات الأهلية والأفراد والقطاع الخاص في تقديم الخدمات الاجتماعية.
- تحديث قانون الخدمة المدنية وفقاً لأفضل الممارسات العالمية.
- العمل على إجراء تعديلات جديدة تتعلق بقوانين القضاء بما تسمح للمرأة بدخولها في مجال العمل القضائي بعد أن كان دخول هذا السلك حكراً على الرجال.
- إعداد مشروع قانون لحقوق الطفل، وسيطلق القانون من البنود الرئيسية للاتفاقية الدولية لحقوق الطفل.

بعض الأرقام الإحصائية

- بلغت نسبة تمثيل المرأة في المجلس الوطني الاتحادي ٢٢,٥ في المائة.
- بلغ مؤشر الإلمام بالقراءة والكتابة لدى النساء البالغات نحو ٩٣ في المائة مقابل ٩٠ في المائة للرجال في عام ٢٠٠٥.
- بلغ مؤشر الإلمام بالقراءة والكتابة لدى الشباب (بين ١٥ و ٢٤ عاماً) ٩٧ في المائة للإناث و ٩٣,٦ للذكور عام ٢٠٠٥.
- بلغ المعدل العام للالتحاق بالمدارس الابتدائية ٩٨ في المائة للذكور و ٩٥ في المائة للإناث في عام ٢٠٠٧.
- بلغت نسبة الإناث إلى الذكور في المرحلة الثانوية ١١٥ في المائة في عام ١٩٩٠ وانخفضت إلى ١٠٦,٧ في عام ٢٠٠٥.
- بلغت نسبة الإناث للذكور في التعليم الجامعي ٢٠٠,٥ في المائة في عام ١٩٩٠ وانخفضت إلى ١٨١ في المائة في عام ٢٠٠٥.
- بلغت نسبة الإناث للذكور في الحلقة الأولى من التعليم الابتدائي ٩٣ في المائة في عام ١٩٩٠ وارتفعت إلى ٩٤,٨ في المائة في عام ٢٠٠٥ بينما قوبلت بتراجع نسبة الإناث إلى الذكور في الحلقة الثانية حيث بلغت نسبة الإناث إلى الذكور في الحلقة الثانية ٩٢,٦ في المائة في عام ٢٠٠٥.
- بلغ عدد خريجات نظم المعلومات خلال السنوات ٢٠٠٠-٢٠٠٤ ٦٩ في المائة مقابل ٣١ في المائة للذكور.
- بلغ معدل البقاء على قيد الحياة للإناث ٧٨,٦ مقارنة بنحو ٧٥,٦ للذكور.
- بلغ معدل وفيات الأمهات بسبب الحمل والولادة والنفاس ٠,١ لكل ١٠٠,٠٠٠ امرأة في عمر الإنجاب عام ٢٠٠٥.
- بلغت نسبة البطالة بين المواطنين ١٢,٩ في المائة بينما بلغت نسبة البطالة بين المواطنات نحو ٢٧,٦ في المائة في عام ٢٠٠٩.
- ارتفاع نسبة مساهمة المواطنات في إجمالي القوة العاملة المواطنة من ٥,٤ في المائة عام ١٩٩٥ إلى ١١,٨ في المائة عام ٢٠٠٦.
- تشغل النساء نحو ٦٦ في المائة من الوظائف الحكومية في الدولة ونحو ٣٧,٥ في المائة في القطاع المصرفي.
- يقدر حجم الاستثمارات في الأعمال التي تديرها النساء بحوالي ١٤ مليار درهم، تديرها ما يزيد عن ١١ ألف سيدة.
- بلغ معدل استخدام المرأة للإنترنت والبريد الإلكتروني نحو ١٤ في المائة في عام ٢٠٠٥.

مملكة البحرين

الانجازات العامة الرئيسية والعقبات

- إعداد التقرير الجامع للتقاريرين الدوريين الأول والثاني لمتابعة تنفيذ اتفاقية "سيداو" عام ٢٠٠٦.
- إقرار الإستراتيجية الوطنية للنهوض بالمرأة البحرينية عام ٢٠٠٥ واعتماد خطة وطنية لتنفيذها عام ٢٠٠٧.
- التصديق على البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية بيع الأطفال واستغلالهم في الدعارة والصور الخليعة دون تحفظات.
- إنشاء جائزة صاحبة السمو الشيخة سبيكة بنت إبراهيم آل خليفة لتمكين المرأة البحرينية عام ٢٠٠٤.
- ترؤس البحرين لمنظمة المرأة العربية في الدورة الثانية ٢٠٠٥-٢٠٠٧، وتحقيق عدد من الانجازات.
- استمرار الجهود في دراسة ومراجعة واقع موازنات المؤسسات الرسمية للتعرف على مدى استجابتها لاحتياجات المرأة.
- إصدار تقرير مملكة البحرين حول التقدم نحو تحقيق أهداف الألفية (٢٠٠٤-٢٠٠٧).
- إصدار تقرير "المرأة والرجل في مملكة البحرين - صورة إحصائية ٢٠٠٦".

الانجازات في تنفيذ مجالات الاهتمام الحاسمة في منهاج عمل بيجين

المرأة والفقير

- إطلاق الخطة الوطنية لتنمية الأسر المحتاجة عام ٢٠٠٥.
- إصدار الأمر الملكي رقم ٢٥ لسنة ٢٠٠٥ بإنشاء لجنة كفالة الأيتام، والتي من اختصاصاتها كفالة الأيتام والأرامل.
- إصدار قرار وزير الأشغال والإسكان عام ٢٠٠٦ الذي بموجبه يحق للمرأة المطلقة الحاضنة الانتفاع بالخدمات الإسكانية.
- إصدار القانون ١٨ لسنة ٢٠٠٦ وبموجبه تحصل على المساعدة الاجتماعية الأرامل، المطلقات، المهجورات، والعازبات.
- إصدار القانونين رقم ٢ و٣ لسنة ٢٠٠٩ بشأن تنظيم معاشات ومكافآت التقاعد.

- تنفيذ مشروع المنزل المنتج عام ٢٠٠٦، لمساعدة الأسر التي تعمل بالمنزل وخصوصا المرأة في الحصول على الشكل القانوني للعمل من خلال التراخيص التي تمنحها وزارة التنمية الاجتماعية.
- إنشاء "بنك الأسرة" لتوفير القروض الصغيرة لمساعدة الأسر الفقيرة، وخاصة النساء.

تعليم المرأة وتدريبها

- ارتفاع نسبة التحاق الإناث بالتعليم في جميع المراحل التعليمية وحتى المرحلة الجامعية، وتدني نسبة الأمية بشكل عام.
- تبوأ المرتبة الأولى بالالتحاق بالتعليم الأساسي الثانوي والعالي وفقا للتقرير العالمي للفجوة الجندرية بين ٢٠٠٥-٢٠٠٨.
- إصدار قانون التعليم رقم ٢٧ لسنة ٢٠٠٥، وقانون التعليم العالي لسنة ٢٠٠٥.
- إصدار مرسوم رقم ٦٥ لسنة ٢٠٠٨ بإنشاء وتنظيم كلية البحرين التقنية.
- استحداث منهج جديد تحت مسمى "المواطنة" ويتضمن قضايا حقوق الإنسان بما يدعم ويعزز وضع المرأة في المجتمع.
- تطوير المناهج وتضمين الكتب الدراسية أدوار المرأة المختلفة بهدف القضاء على المفاهيم النمطية لدور الرجل والمرأة.

المرأة والصحة

- تعيين سيدة في منصب وكيل مساعد، وأربع سيدات منصب مدير في وزارة الصحة.
- إقرار قانون إلزامية الفحص قبل الزواج عام ٢٠٠٤، وساهم في مجال تخفيض نسبة الإصابة بأمراض الدم الوراثية.
- تحسين وضع المرأة الصحي وزيادة العمر المتوقع للجنسين.
- تعميم تنفيذ المشروع الوطني للفحص المبكر لمرض سرطان الثدي بالأشعة السينية في جميع محافظات المملكة.
- وضع دلائل إرشادية للعاملين الصحيين في مجال التعامل مع النساء المعنفات والاعتداء على الأطفال وتحديث الدلائل الإرشادية لرعاية الحوامل والفحص قبل الزواج وما بعد الولادة والفحص الدوري للنساء.
- تنظيم العديد من الورش لمكافحة الإيدز للمشرفات الاجتماعيات.

العنف ضد المرأة

- إصدار القانون رقم ١ لسنة ٢٠٠٨ بشأن مكافحة الاتجار بالبشر.
- زيادة عدد المحاكم الشرعية والجنايئة التي تنظر في حالات العنف، وتطوير الجهاز الإداري للمحاكم الشرعية.

- زيادة عدد أفراد الشرطة النسائية وتأهيلهم فنياً حول كيفية التعامل مع حالات العنف.
- تأسيس معهد الدراسات القضائية والقانونية لتأهيل القضاة وتدريبهم قبل توليهم مناصبهم في مجالات متعددة منها حقوق الإنسان والعنف الأسري، مما له الأثر في تعاملهم الصحيح مع قضايا المرأة.
- إنشاء مراكز إيواء المعنفات لتوفير خدمات الرعاية والتوعية لهن منها مركز بلكو ومركز عائشة يتيم للإرشاد الأسري.
- افتتاح خط ساخن لتلقي الاتصالات حول حالات التعرض للعنف الأسري، وتحويلهم إلى الجهات المختصة.

المرأة والاقتصاد

- تدشين عام ٢٠٠٩ الرؤية الاقتصادية لمملكة البحرين حتى عام ٢٠٣٠ والتي كفلت حقوق متساوية للمرأة والرجل.
- تعديل أحكام القانون المتعلق بتنظيم معاشات ومكافآت التقاعد بما يضمن كفالة حقوق أكثر للمرأة عام ٢٠٠٦.
- إصدار قانون الخدمة المدنية الذي كفل مزيد من الحقوق للمرأة العاملة عام ٢٠٠٦.
- إصدار قانوني إنشاء صندوق العمل وتنظيم سوق العمل عام ٢٠٠٦.
- إصدار قرار بشأن الأحوال والأعمال والمناسبات عام ٢٠٠٧، أجاز تشغيل النساء ليلاً بين الثامنة مساءً والسابعة صباحاً.
- إصدار القرار رقم ٥٦ لسنة ٢٠٠٨ الذي يحتسب توظيف كل بحرينية عن اثنتين، للتشجيع على توظيف البحرينيات.
- رفع مدة أجازة الوضع من ٤٥ إلى ٦٠ يوم وساعات الرضاعة إلى ساعتين لمدة عامين.
- إطلاق مبادرة العمل الجزئي بما يسهم في تمكين المرأة العاملة من القيام بوظائفها الأسرية كربة منزل.
- تدشين بنك الإبداع الذي يقدم الإقراض متناهي الصغر لذوي الدخل المحدود بما يصب في دعم المرأة وتمكينها اقتصادياً.
- تطبيق نظام التامين ضد التعطل الذي استفادت منه شريحة كبيرة من النساء وتأسيس صندوق تنمية الموارد البشرية.
- منح العالوة الاجتماعية للموظفة البحرينية العاملة في الحكومة حيث كانت المرأة العاملة مسبقاً لا تحصل عليها.
- تدشين مشروع البرامج التوعوية لمحور التمكين الاقتصادي وهو عبارة عن سلسلة من البرامج التدريبية لتمكين المرأة.

المرأة في مواقع السلطة وصنع القرار

- شاركت المرأة في الانتخابات النيابية عام ٢٠٠٦ كناخبة، وترشحت ١٦ سيدة فيما ترشح ١٩٠ رجل.
- فوز أول برلمانية بحرينية وخليجية في مجلس النواب عام ٢٠٠٦.
- ارتفاع نسبة حضور المرأة في مجلس الشورى من ١٠ في المائة عام ٢٠٠١ إلى ٢٥ في المائة عام ٢٠٠٨.
- تولت سيدتان منصب وزيرتي الصحة والتنمية الاجتماعية، إضافة إلى وجود سيدة أخرى بدرجة وزيرة.
- تعيين سيدتين في منصب سفير لمملكة البحرين (لدى جمهورية الصين الشعبية، ولدى الولايات المتحدة الأمريكية).
- تعيين أول سيدة بمنصب قاضي في المحكمة المدنية الكبرى عام ٢٠٠٦، وتعيين سيدة في منصب رئيسة نيابة عام ٢٠٠٧، وتعيين سيدة بمنصب قاضي بالمحكمة الدستورية من مجموع الأعضاء البالغ عددهم سبعة أعضاء عام ٢٠٠٧.
- تعيين سيدة رئيسة جامعة ووكيلة نيابية وغيرها من المناصب التي شغلتها المرأة للمرة الأولى وزادت مشاركتها فيها.
- وضع برنامج المنح المالية للجمعيات السياسية لدعم المرأة في تولي المناصب القيادية ومشاركتها في الانتخاب والترشيح.
- وضع برنامج التمكين السياسي، والذي تم من خلاله تبني الدعم العيني للمترشحات، إلى جانب الدعم الفني والمعنوي.
- وضع مشروع البرامج التوعوية لمحور اتخاذ القرار، يتضمن عدة برامج تدريبية للمرأة حول القيادة وكيفية صنع القرار.

حقوق الإنسان للمرأة

- تعديل قانون الجوازات عام ٢٠٠٥ بما يسمح للمرأة المتزوجة بطلب جواز سفر دون الحاجة إلى إذن من زوجها.
- إصدار قانون بإنشاء صندوق النفقة عام ٢٠٠٥ لدعم النساء المطلقات، والذي بموجبه يتم صرف النفقة للمستحقات.
- رفع سن الزواج إلى ١٥ سنة للإناث و١٨ سنة للذكور عام ٢٠٠٧.
- تعديل قانون الإثبات في المواد المدنية والتجارية لتيسير إثبات مساهمة المرأة المالية أثناء فترة الزواج.
- مناقشة عدة مشاريع قوانين وتعديل القوانين النافذة منها مشروع قانون العنف الأسري، مشروع قانون أحكام الأسرة.

المرأة ووسائل الإعلام

- تعيين سيدة بمنصب وزيرة للإعلام والثقافة عام ٢٠٠٨.
- وضع بروتوكول تعاون لاتخاذ إجراءات إزاء جميع المواد الإعلامية التي تظهر العنف القائم على الجنس وتروج له.
- تنظيم ورش عمل ودورات توعوية للإعلاميين حول مفهوم النوع الاجتماعي وبعض القضايا التي تخص المرأة وتمكينها.

المرأة والبيئة

- الانضمام إلى بروتوكول كيوتو الملحق باتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ.
- تخصيص يوم للمرأة البحرينية ودورها في حماية البيئة.
- تطور دور المرأة في حماية البيئة بفضل توفير جميع الوسائل لرفي المرأة وإدماجها في خطط وبرامج التنمية.

الطفلة

- اصدار قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٤٦ لسنة ٢٠٠٧ بتشكيل اللجنة الوطنية للطفولة.
- يجري العمل حالياً على مناقشة مشروع قانون الطفل البحريني ومشروع قانون الأحداث.
- وضع الخطة الوطنية لحماية الطفل من سوء المعاملة والإهمال عام ٢٠٠٨.
- انشاء دار الأمان عام ٢٠٠٦، وتقدم الرعاية الاجتماعية والنفسية والصحية والقانونية اللازمة للنزيلات وأطفالهن.
- انشاء المركز الوطني لحماية الطفل، عام ٢٠٠٧ ويقدم الخدمات لضحايا الإيذاء الجسدي والإهمال والاعتداءات الجنسية.

الآليات المؤسسية للنهوض بالمرأة

- إن الآلية الوطنية للمرأة القائمة هي المجلس الأعلى للمرأة.
- توقيع مذكرات تعاون مع وزارات ومؤسسات وهيئات رسمية وخاصة لتعزيز مركز المرأة في خطط وبرامج الحكومة.
- تشكيل شعبة لمكافحة الاتجار بالبشر لملاحقة المتورطين بهذه الجرائم في وزارة الداخلية.

- إنشاء وحدة في وزارة العمل لتوظيف الجامعيين، لدعم توظيف الجامعيات وتزويدهن بالمهارات المطلوبة في سوق العمل.
- كان للجنة شؤون المرأة والطفل كأحد اللجان الدائمة بمجلس الشورى، العديد من الإسهامات في تناول موضوعات المرأة.
- إنشاء الاتحاد النسائي البحريني والمركز الوطني لدعم المنظمات الأهلية في أكتوبر ٢٠٠٦.
- إنشاء مركز الشكاوى للمساعدة للمرأة في مشاكلها، وتقديم المساعدة القضائية المجانية للمرأة الفقيرة.
- إنشاء قسم خاص بالمجلس الأعلى للمرأة لإرشاد وتوجيه المرأة لكيفية الاستثمار وتوضيح الإمكانيات التي تتوفر أمامها.
- يتم العمل حالياً على بناء وتطوير قاعدة بيانات متكاملة حول المرأة البحرينية تعتمد مقارنة النوع الاجتماعي.

أهم التحديات والعقبات

- لا تزال المرأة تعاني من التمييز في العمل.

أهم خطط العمل والمبادرات المستقبلية

- استمرار بناء القدرات وإعداد الكوادر الفنية المتخصصة في مجال النوع الاجتماعي من بين العاملين في الوزارات.
- ضرورة العمل على التشبيك مع البرلمان وإمداده بالمعلومات والمؤشرات اللازمة.
- استمرار العمل على توفير إحصائيات تفصيلية أكثر في مجال الفقر تعتمد مقارنة النوع الاجتماعي.
- استمرار العمل على الاستفادة من برامج التمويل الدولية والإقليمية الموجهة للمشاريع المدارة من قبل النساء.
- تحديث الخطط والمناهج الدراسية بما يتلاءم مع مقارنة النوع الاجتماعي وإزالة كافة أشكال الصورة النمطية للمرأة.
- استمرار التوسع في التعليم والتدريب الفني والمهني للفتيات بما يتناسب واحتياجات سوق العمل.

- استمرار العمل على رفع الوعي بين النساء في المجالات الصحية.
- العمل على إصدار تشريع مستقل بتنظيم الأسرة، وتشريع لحماية الحقوق الصحية للمرأة ذات الاحتياجات الخاصة.
- إعداد برامج توعية مكثفة لإزالة العوائق التي تحول دون تخطيط الأسرة، بما في ذلك بعض التقاليد والموروثات الثقافية.
- السعي إلى إصدار قانون مناهضة العنف الأسري وتوعية المرأة بحقوقها وزيادة بيوت إيواء المعنفات وتطوير أداءها.
- استمرار تأهيل العاملين في المجال القانوني والقضائي والشرطة إلى كيفية التعامل مع حالات العنف.
- استمرار الجهود في مجال جمع بيانات عن العنف ضد المرأة، من خلال إعداد قاعدة بيانات بالتنسيق مع الجهات المعنية.
- تعزيز الأدوات القانونية لمحاسبة مرتكبي العنف ضد المرأة واتخاذ الإجراءات الكفيلة بتسهيل التبليغ عن حالات العنف.
- استمرار الجهود في مجال معالجة البطالة بين النساء.
- استمرار تحسين وضع العاملات في المهن البسيطة من سوء ظروف العمل وتدني الأجور.
- استمرار تشجيع المرأة على إدارة المشاريع الصغيرة والمتوسطة وتوفير الدعم المناسب لها.
- استمرار خلق ثقافة مجتمعية تتقبل وجود المرأة في المراكز العليا وتوعية المرأة بحقوقها في المشاركة السياسية.
- استمرار العمل مع أصحاب القرار في الجهات الحكومية لإدماج النوع الاجتماعي في برامجها وموازناتها.
- استمرار الجهود في مجال تعديل قانون الجنسية بما يسمح بمنح أبناء المرأة البحرينية المتزوجة بأجنبي الجنسية البحرينية.
- استمرارية مراجعة القوانين المحلية وتعديلها وتفعيلها بما يتوافق مع الاتفاقيات الدولية وبما لا يتعارض وأحكام الشريعة.
- استمرار الجهود في مجال تغيير الصورة النمطية للمرأة في وسائل الإعلام.

- زيادة مشاركة المرأة في الرقابة البيئية واتخاذ القرار والمساهمة في تنفيذه.
- استمرار السعي لتوفير الحماية التشريعية للطفولة في مختلف المجالات بما يضمن مقاربة النوع الاجتماعي.
- بناء قدرات المنظمات غير الحكومية والجمعيات الأهلية وتفعيل دورها في التوعية بمفاهيم ومنهجيات النوع الاجتماعي.

بعض الأرقام الإحصائية

- تشكل الطالبات المسجلات في المدارس الحكومية ما يعادل ٥٠,٢ في المائة من إجمالي عدد الطلبة المسجلين عام ٢٠٠٦.
- بلغت نسبة الطالبات في جامعة البحرين ٧٣,٠٥ في المائة ونسبة الخريجات ٧١,١٥ في المائة في العام ٢٠٠٧/٢٠٠٨.
- بلغت نسبة الإناث في كلية الطب والعلوم الطبية ٧٤,٩ في المائة، وفي كلية الدراسات العليا ٦٢,٦٥ في المائة عام ٢٠٠٧-٢٠٠٨.
- بلغت نسبة المتدربين ضمن برنامج التعليم ٤٣,٨ في المائة للإناث و٥٢,٦ في المائة للذكور في العام الدراسي ٢٠٠٥-٢٠٠٦.
- بلغت نسبة حالات الولادة التي أجراها صحيون مهرة ٩٩ في المائة عامي ٢٠٠٧ و٢٠٠٨.
- بلغت نسبة الطبيبات ٥٧ في المائة، طبيبات الأسنان ٦٧ في المائة، الممرضات ٨٨ في المائة، النساء في المناصب الإشرافية ٥١ في المائة عام ٢٠٠٨.
- ارتفاع نسبة الإناث البحرينيات في القطاع العام من ٣٧,٨ في المائة عام ٢٠٠٠ إلى ٤٥,٧ في المائة عام ٢٠٠٧.
- ارتفاع نسبة الإناث في القطاع الخاص إلى إجمالي القوى العاملة من ٢٤ في المائة عام ٢٠٠٠ إلى ٢٧,٩ في المائة عام ٢٠٠٨.
- بلغت نسبة عضوات مجالس إدارة القطاع الخاص ١٣,٩ في المائة ومديرات الإدارة ١١,٦ في المائة عام ٢٠٠٨-٢٠٠٩.
- بلغت نسبة النساء الحاصلات على ترقيات على ٤٩ في المائة من إجمالي الحاصلين على ترقيات عام ٢٠٠٨.
- ارتفاع نسبة مشاركة المرأة البحرينية في الانتخابات النيابية من ٤٧,٧ في المائة عام ٢٠٠٢، إلى ٤٩,٨٠ في المائة عام ٢٠٠٦.
- بلغت نسبة وكيلات النيابة ١٦,٧٠ في المائة، ورئيسات النيابة (ب) ١٠ في المائة، ومساعدات النيابة ١٨,٢٠ في المائة عام ٢٠٠٨.

الجمهورية العربية السورية

الانجازات العامة الرئيسية والعقبات

- انجاز التقرير الأولي حول اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة "سيداو" عام ٢٠٠٥.
- الانضمام إلى اتفاقية مناهضة التعذيب، واتفاقية العمالة المهاجرة، واتفاقية مكافحة الجريمة المنظمة.
- إصدار عام ٢٠٠٩ مرسوم تشريعي متضمن التصديق على الاتفاقية الدولية لحقوق الأشخاص ذوي الإعاقة.
- التصديق على البروتوكولين الملحقين باتفاقية حقوق الطفل (٢٠٠٥-٢٠٠٦).
- إصدار المرسوم رقم ١٢ عام ٢٠٠٧ القاضي بسحب التحفظ عن المواد (٢٠-٢١) من اتفاقية حقوق الطفل.
- رعاية السيدة أسمى الأسد للعديد من المؤتمرات الوطنية والدولية.
- إقرار الخطة الخمسية العاشرة ٢٠٠٥-٢٠١٠ التي ضمت محورا خاصا بتمكين المرأة.
- إشهار تقرير السكان في العالم عام ٢٠٠٦ وإعداد "التقرير الوطني الأول، حالة سكان سورية"، عام ٢٠٠٨.

الانجازات في تنفيذ مجالات الاهتمام الحاسمة في منهاج عمل بيجين

المرأة والفقير

- إعداد المشروع الوطني لمكافحة الفقر وتمكين المرأة اعتماداً على نتائج دراسة خارطة الفقر في سورية.
- تخصيص ٠,٠٢٥ في المائة من الموازنة الاستثمارية لدعم وتفعيل نشاطات المرأة وزيادة مساهمتها في العملية التنموية.
- بناء شبكة من حاضنات الأعمال لتحفيز القدرات الكامنة لدى سيدات الأعمال وترجمتها إلى أنشطة اقتصادية.
- تنفيذ بحث حول الأثر الاجتماعي والاقتصادي للمشاريع الصغيرة التي تديرها النساء الريفيات بالمنطقة عام ٢٠٠٥.
- القيام بالعديد من المشاريع لتوفير قروض للنساء وبناء قدراتهن.

تعليم المرأة وتدريبها

- ارتفاع نسب المتعلمات الإناث إلى الذكور.
- زيادة نسبة المنتسبات للتعليم العالي بين الأعوام ٢٠٠٠ و ٢٠٠٦ بما يقرب الضعف.
- تطبيق العام الدراسي المنزلق المرن في بدايته ونهايته ليتوافق مع المواسم الزراعية في الريف تفادياً لتسرب الفتيات.
- تنفيذ مشروع تعليم الفتيات المتسربات لمدة خمس سنوات تنتهي عام ٢٠١٠.
- استحداث مدارس وخيم متنقلة لأبناء البادية كحل مؤقت لحين توفر الإمكانيات التي تسمح بإحداث مدارس داخلية لهم.
- افتتاح التعليم المفتوح والجامعة الافتراضية لتوفير فرص ثمينة للمنقطعات عن الدراسة الجامعية.
- القيام بالعديد من المشاريع لربط محو الأمية بالتدريب المهني.

المرأة والصحة

- تبنت وزارة الصحة الإستراتيجية الوطنية لصحة المسنين والتي تغطي الفترة بين ٢٠٠٣-٢٠١٥.
- اعتماد سياسة مركزية لمنع نقل عدوى الايدز من الأم إلى الجنين عام ٢٠٠٧.
- زيادة عدد المراكز الصحية بين الأعوام ٢٠٠٥ و ٢٠٠٨ واستحداث ٣٥ مركزاً للتوليد في الأرياف البعيدة.
- مشاركة العديد من الجهات الرسمية والشعبية في نشر الوعي الصحي وإنجاز عدد من الدراسات حول تنظيم الأسرة.

العنف ضد المرأة

- القيام بحملة وطنية بعنوان "أوقفوا قتل النساء، أوقفوا جرائم الشرف" عام ٢٠٠٧ تم خلالها جمع توقيعات تتعلق بطلب تعديل المادة ٥٤٨ من قانون العقوبات السوري.
- إعداد الخطة الوطنية لحماية الطفل وإعداد الخطة الوطنية لحماية المرأة من العنف.
- عقد الملتقى الوطني الأول حول جرائم الشرف عام ٢٠٠٨، ونتج عنه توصيات هامة تم رفعها إلى الجهات المعنية.
- استحداث مراكز أبحاث تهتم بشؤون المرأة، وإطلاق خط نجدة "خط الثقة".

- افتتاح المأوى الأول لضحايا الاتجار بالأشخاص في دمشق في ٢٠٠٨، ويتم حالياً العمل على افتتاح المأوى الثاني.
- إنشاء مبنى مخصص للنساء المعنفات يقدم خدمات استشارية ويعمل على إعادة تأهيلهن من خلال التدريب المهني.
- تنفيذ حملات توعية وبناء قدرات في مجال حقوق المرأة ومجابهة العنف في جميع المحافظات خلال ٢٠٠٦-٢٠٠٧.
- إنجاز دراسة ساهمت في إلقاء الضوء على أشكال العنف الأسري ضد المرأة وحجمه وأسبابه وعواقبه.

المرأة والنزاع المسلح

- تشكيل لجنة متخصصة لصياغة قانوني الهجرة واللجوء بما يتوافق مع المعايير الدولية المرعية والناظمة لهذه القضية.
- تقديم منح دراسية لطالبات من الجولان المحتل في الجامعات، وفي مراحل التعليم العالي وتوفير السكن والدخل لهن.
- تنظيم لقاءات وحملات إعلامية لتوطيد العلاقة بين الأهل في الوطن الأم والأهل في الجولان المحتل حينما يمكن ذلك.

المرأة والاقتصاد

- أصبحت المرأة ولأول مرة عضو المكتب التنفيذي لاتحاد العام ورئيسة لجنة المرأة العاملة السورية.
- اعتماد النظام الداخلي النموذجي للجهات العامة عام ٢٠٠٥، الذي حدد أسس وشروط تشغيل النساء.
- خلق أكثر من ٤٥٠٠٠ فرصة عمل للنساء الريفيات من خلال تمويل المشاريع الصغيرة.
- إطلاق مشروع "كيف تؤسسين مشروعاً خاصاً بك" عام ٢٠٠٥.
- تكثيف الجهود الوطنية فيما يخص نشر الوعي والبحوث حول قضايا تمكين المرأة الاقتصادي.

المرأة ومواقع اتخاذ القرار

- بلغت نسبة مشاركة المرأة في مجلس الشعب ١٢,٤ في المائة في الدور التشريعي الأخير.
- تعيين سيدة في منصب نائب رئيس الجمهورية في الشؤون الثقافية عام ٢٠٠٦

- تعيين سيدة مستشارة في رئاسة الجمهورية في الشؤون الثقافية عام ٢٠٠٧.
- تعيين سيدة مستشارة سياسية وإعلامية في رئاسة الجمهورية عام ٢٠٠٨.
- تبوأ سيدة منصب عضو قيادة قطرية في حزب البعث العربي الاشتراكي عام ٢٠٠٥.
- بلغ عدد السفيرات عام ٢٠٠٩ ست سفيرات، كما ازداد عدد النساء الدبلوماسيات، وتنامى عدد النساء في مناصب عليا في السلك القضائي، وفي مواقع إدارية عليا في الوزارات والهيئات الحكومية والشعبية والأهلية.
- انتخاب سيدة لأول مرة في مكتب مجلس الشعب أمينة للسرا، كما تشارك المرأة في أكثر من لجنة في مجلس الشعب.
- إعداد خطط لتطوير دور المرأة في الإدارة البلدية من خلال مشروع تحديث الإدارة البلدية.
- التدريب على آليات التمكين السياسي عام ٢٠٠٦ لزيادة مشاركة المرأة في الانتخابات القادمة.
- أعداد دراسة بعنوان "نحو التمكين السياسي للمرأة السورية" بالتعاون مع "اليونيفيم"

حقوق الإنسان للمرأة

- إعداد مسودة قانون لمواجهة جريمة الاتجار بالبشر، وأحالتها إلى المراجع المعنية بمتابعة إجراءات إصداره.
- إعداد مسودة مشروع قانون حقوق الطفل ورفعها إلى الجهات المعنية لاستكمال إجراءات إصداره.
- قدم سماحة المفتي العام دراسة فقهية بين فيها الاتفاق بين الشريعة الإسلامية ومعظم مواد وبنود اتفاقية "سيداو".
- إصدار دراسة فقهية للتحفظات السورية على اتفاقية "سيداو" أعدت في معهد الدراسات الإسلامية عام ٢٠٠٦ وأظهرت عدم وجود تعارض بين أغلب مواد الاتفاقية وأحكام الشريعة الإسلامية.
- تشكيل لجنة لدراسة الجرائم التي لا تفرض على مرتكبيها بموجب القانون عقوبات تتناسب مع خطورتها واقتراح ملاحظات تخص إعادة النظر في بعض مواد قانون العقوبات.
- إطلاق البرنامج الوطني لإلغاء التمييز ضد المرأة في المحافظات السورية عام ٢٠٠٦.
- أنجاز دراسات عن مجمل القوانين السورية والتي تخص المرأة، وإقامة عشرات الندوات في مجال التوعية القانونية.

المرأة ووسائل الإعلام

- تشكيل لجنة وطنية فنية إعلامية متخصصة بقضايا المرأة والطفولة، مهمتها متابعة جميع القضايا المتعلقة بالمرأة.
- الترخيص للعديد من الصحف الخاصة التي ترأس تحريرها نساء، أو تدير فيها موقعا إداريا هاما.

المرأة والبيئة

- تعيين سيدة في منصب وزيرة للبيئة عام ٢٠٠٩.
- تنفيذ ضمن برنامج الخطة الوطنية لمكافحة التصحر أيام توعية للمرأة بهدف تعزيز دور المرأة في مكافحة التصحر.
- تعزيز مشاركة المرأة في مشروع تقوية القدرات الوطنية لمديريات شؤون البيئة والإعداد للاستراتيجية الوطنية للبيئة.
- تنفيذ الدورة المركزية العاشرة لإعداد مرشدات بيئيّات بالإضافة إلى العديد من الدورات والمشاريع حول البيئة.

الطفلة

- إصدار مرسوم تشريعي لعام ٢٠٠٧ عدل قانون الأحوال المدنية وقد أوجب تسجيل جميع الأطفال عند الولادة.
- إعداد الخطة الوطنية لحماية الطفل، وتكليف الهيئة السورية لشؤون الأسرة بالإشراف على عملية تنفيذها.
- تأسيس مشروع الأطفال "مسار" كمشروع سوري غير حكومي بغير قصد الربح بمبادرة من السيدة أسماء الأسد.

الآليات المؤسسية للنهوض بالمرأة

- إصدار مرسوم تشريعي يقضي بإنشاء الهيئة السورية لشؤون المرأة كجهة وطنية حكومية مكلفة بقضايا المرأة.
- تحويل وحدة تمكين المرأة الريفية في وزارة الزراعة إلى مديرية تنمية المرأة الريفية عام ٢٠٠٦ وتولي سيدة إدارتها.
- تمت مؤخرا الموافقة على إحداث وحدة لتنمية المرأة في وزارة الاقتصاد والتجارة.

- تكليف الهيئة السورية لشؤون الأسرة بقضايا الطفولة عام ٢٠٠٥ وفق التعميم رقم ١٢/٦٧٧ .
- إحداث وحدة بيانات الطفولة في المكتب المركزي للإحصاء، وشعبة إحصاءات الطفولة وتمكين المرأة عام ٢٠٠٨.
- إقرار خطة الهيئة السورية لشؤون الأسرة ٢٠٠٨-٢٠٠٩ هدفها تمكين المرأة في المناطق الأقل نمواً.
- إعداد دراسة حول بعض الأحكام التمييزية في قانون العقوبات وإرسالها إلى سماحة مفتي الجمهورية.
- الترخيص للعديد من الجمعيات الأهلية، وتجاوز دورها إطار المساعدات الخيرية إلى شراكة حقيقية في برامج التنمية.
- عقد دورة تدريبية للتعريف بمفاهيم النوع الاجتماعي، والتخطيط والتقييم والميزانية المراعية للنوع الاجتماعي.
- أنجاز دراسات معمقة حول مؤشرات تمكين المرأة، وأعداد تقرير حول أوضاع المرأة في سورية.

أهم التحديات والعقبات

- ضخامة مستلزمات مشاريع محاربة الفقر وخاصة الفقر الذي تعاني منه النساء في المناطق النائية والأكثر احتياجاً للخدمات، ورغم تكثيف المشاريع وتكامل الجهود في مجال الحد من الفقر إلا أن مجابهته بشكل ملائم ما زال تحدياً.
- ما تزال نسبة الزيادة السكانية في سورية عالية.
- ما تزال مشكلة التسرب من المدارس تشكل تحدياً في وجه تمتع المرأة بحقوقها الكاملة.
- ما تزال فرص التدريب وبرامج التمويل والقروض غير كافية لتغطية احتياجات النساء خاصة في المناطق الريفية.
- ما تزال مشكلة عمالة المرأة دون أجر في العديد من المناطق الريفية تشكل العقبة الجوهرية التي تواجه المرأة.
- وجود النسبة غير ضئيلة من العمل غير المنظم الذي يحرم المرأة من التمتع بحقوقها في مجال التأمينات الاجتماعية.
- ما زالت العادات السائدة تحول دون توريث المرأة الريفية للأرض وتحرم المرأة من ملكية الأرض.
- ما تزال المرأة العاملة تعاني من تعدد الأدوار وضخامة الأعباء إذ أن الموقف الاجتماعي يحول دون مساندة الرجل لها في أعبائها الأسرية بالشكل الفاعل.

- ما تزال بعض الصور النمطية تتسرب في بعض المسلسلات أو المواقف السلبية منها فتصور المرأة كسلعة.
- معاناة المرأة السورية في الجولان المحتل بسبب الاحتلال الصهيوني وممارساته الوحشية وجرائمه ومجازره.
- تسمح إسرائيل بتشغيل الأطفال السوريين، بالأعمال ذاتها التي يقوم بها العمال البالغون، ويحصل العمال الأطفال على نصف أجور العمال البالغين، وكذلك الأمر بالنسبة للنساء والفتيات العاملات.
- ما يزال المجتمع بحاجة إلى زيادة الجهود من أجل الارتقاء بأوضاع المرأة والطفل.

أهم خطط العمل والمبادرات المستقبلية

- استمرار العمل الجاد في المستويين الحكومي وغير الحكومي لرفع أغلب التحفظات السورية عن مواد اتفاقية "سيداو".
- العمل على تعديل القوانين والتشريعات وتطبيق الإجراءات بما ينسجم مع اتفاقية "سيداو".
- التوسع في القضاء على الأمية وخاصة أمية الإناث واتخاذ إجراءات أكثر فعالية في إطار معالجة مشكلة التسرب.
- تطوير قوانين الضمان المادي والاجتماعي وتوسيع شبكة الضمان بحيث تشمل النساء خاصة المعيلات للأسر.
- التوسع في تنفيذ دورات التدريب والتأهيل للمرأة في كافة مجالات الحياة.
- الاستمرار في العمل على تحسين النظام الصحي وضمان شموليته لكافة المناطق.
- إنشاء صندوق لتقديم الدعم المادي والتدريب لمساعدة النساء اللاتي يواجهن ظروفًا صعبة وخاصة العنف الأسري.
- تأسيس وحدة لحماية الأسرة، كمركز لتلقي الشكاوى حول حالات سوء معاملة الطفل والمرأة.
- الاستمرار في التوعية العامة بحقوق المرأة والطفل وبالأخص في حالات التعرض للعنف أو سوء المعاملة.
- العمل على تحرير الأراضي المحتلة في الجولان، وتعزيز المساعي باتجاه بناء سلام عادل وشامل.
- توسيع فرص حصول المرأة على القروض رغم عدم حيازة أو ملكية للأراضي أو العقارات.

- تعميق التشبيك وتطوير آليات العمل المؤسسي لتحقيق مزيد من تكامل الجهود المجتمعية الرسمية وغير الرسمية في مجال توسيع فرص العمل وإيجاد مشاريع إنتاجية واستثمارية للمرأة وخاصة في الريف وفي المناطق الأقل نمواً.
- يجري العمل مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي لوضع خطة لتطوير دور المرأة في الانتخابات.
- إصدار الأسس والتعليمات التنفيذية والشروط لاستقدام العاملات والمربيات في المنازل من غير السوريات.
- السعي بشكل جاد لتعديل قانون الجمعيات بما يكفل تنشيط عمل الجمعيات النسائية لتعمل ضمن إطار قانوني مشجع.
- إعداد ميثاق شرف إعلامي يشمل واجبات وحقوق الإعلاميين أثناء تطرقهم لقضايا المرأة في الإعلام.
- التوسع في نشر الوعي حول تعزيز العمل التطوعي والأهلي في خدمة المجتمع وقضايا المرأة.
- العمل على تطوير البحوث وانجاز المزيد من الدراسات والبيانات المصنفة حسب النوع الاجتماعي.

بعض الأرقام الإحصائية

- تبلغ نسبة الأمية المرئية في سورية حوالي ١٧ في المائة وتزداد هذه النسبة لدى البالغات من الإناث لتتجاوز الـ ٢٥ في المائة.
- بلغت نسبة الإناث في التعليم الأساسي ٤٧,٧ في المائة عام ٢٠٠٥ و ٤٧,٨ عام ٢٠٠٧.
- بلغت نسبة الإناث في التعليم الثانوي ٥٠,٥ في المائة عام ٢٠٠٥ و ٥٢,٨ في المائة عام ٢٠٠٧.
- بلغت نسبة الإناث طالبات المعاهد ٤٧,٤ في المائة عام ٢٠٠٥ و ٤٦ في المائة عام ٢٠٠٧.
- بلغت نسبة الإناث طالبات الجامعات ٤٩,٢ في المائة عام ٢٠٠٥ و ٤٩,٦ في المائة عام ٢٠٠٧.
- بلغت نسبة الإناث في الدراسات العليا عام ٢٠٠٦ ٤١ في المائة في الدبلوم، ٢٩,٥ في المائة في الماجستير و ٢٨. في المائة في الدكتوراه.
- بلغت نسبة الإناث بين أساتذة الجامعات ٢٧,٧ في المائة عام ٢٠٠٧، ووصل عدد رئيسات الأقسام ٤٣ في أربع جامعات.
- ارتفاع نسبة التغطية لرعاية الحامل إلى ٨٤ في المائة عام ٢٠٠٦ بعد أن كانت ٧٠ في المائة عام ٢٠٠١.

- بلغت نسبة الولادات على أيد مدربة ٩٣ في المائة عام ٢٠٠٦ مع ملاحظة التفاوت بين المحافظات والمناطق.
- ارتفاع بسيط في معدلات بطالة الإناث من ٢٣,٦ في المائة عام ٢٠٠٦، إلى ٢٥,٧ في المائة عام ٢٠٠٧.
- ارتفاع معدل النشاط الاقتصادي للإناث من ٩,٢ في المائة عام ٢٠٠٢ إلى ٩,٨ في المائة عام ٢٠٠٧ .
- بلغت نسبة العاملات في الإدارة المركزية في هيئة تخطيط الدولة ٥٤ في المائة، وبلغت نسبة المديرات ٣٥ في المائة، وبلغت نسبة الإناث في جهاز التخطيط في المحافظات ٤٥ في المائة، وبلغت نسبة المديرات في مكتبة الأسد الوطنية ٧٠ في المائة.
- بلغت معدلات النشاط الاقتصادي المنقح للمرأة ١٤,٥ في المائة عام ٢٠٠٦، ١٤,٩ في المائة عام ٢٠٠٦ و ١٤,٤ في المائة عام ٢٠٠٧.
- بلغت نسبة عمل المرأة المأجور إلى قوة عمل الإناث ٥٤,٤ في المائة عام ٢٠٠٥، ٥٤ في المائة عام ٢٠٠٦ و ٥١,٢ في المائة عام ٢٠٠٧ ونسبة عمل المرأة غير المأجور ١٧,٦ في المائة عام ٢٠٠٥، ١٤,٩ في المائة عام ٢٠٠٦ و ١٤,٧ في المائة عام ٢٠٠٧.

جمهورية السودان

الانجازات العامة الرئيسية والعقبات

- أعداد الإستراتيجية ربع القرنية للأعوام ٢٠٠٣-٢٠٢٧، شكلت فيها إستراتيجية تمكين المرأة محورا أساسيا انبثقت منها الخطة الخمسية للأعوام ٢٠٠٧-٢٠١١.
- إجازة السياسة القومية لتمكين المرأة عام ٢٠٠٧، وتضمنت ٦ محاور أساسية لتمكين المرأة.
- وضع الإستراتيجية الوطنية للأسرة، ووضع خطة عمل للإستراتيجية، وتضمينها في الخطة الخمسية للوزارة للأعوام ٢٠٠٧-٢٠١١، وإجازتها وفق القرار الوزاري رقم ١٣ لسنة ٢٠٠٨ وتعميمها على كل الولايات.
- تنفيذ مشروع تمكين المرأة وإدماج النوع الاجتماعي (٢٠٠٢-٢٠٠٦).
- تقديم الدعم المؤسسي وتنظيم أنشطة بناء قدرات لوحدات المرأة والأسرة والطفل بالولايات.
- تنفيذ منتدى الجهود المبذولة لتغيير العادات والموروثات السالبة في المجتمع السوداني.
- إنشاء وتأهيل العديد من المراكز الاجتماعية لتنمية المرأة والأسرة، وتحول بعض منها إلى كليات مجتمع؛ وتقوم بتدريب النساء وزيادة الوعي الثقافي في المجالات المختلفة وإيجاد فرص إنتاج وتسويق تسهم في تحسين الوضع الاجتماعي والاقتصادي للأسرة وزيادة مساهمة المرأة في التنمية.
- إعداد تقارير لجنة السياسات الكلية والقطاعية لمحاربة البطالة، العنف ضد المرأة، المرأة والسلام، أوضاع الشباب.
- إعداد تقرير السودان لمتابعة أهداف الألفية للعام ٢٠٠٤.
- إعداد التقرير الوطني حول التقدم المحرز في مجال السياسات والتشريعات والبرامج المعنية بحماية الأسرة في السودان.
- إجراء الدراسة المسحية لتحديد فجوات النوع الاجتماعي للسياسات الكلية للدولة بالتعاون مع الجهاز المركزي للإحصاء وهي الأولى من نوعها في السودان.

الانجازات في تنفيذ مجالات الاهتمام الحاسمة في منهاج عمل بيجين

المرأة والفقير

- وضع إستراتيجية مرحلية للحد من الفقر ٢٠٠٢-٢٠٠٤، والعمل مستمر في إعداد الإستراتيجية الشاملة لكل السودان.
- وضع سياسات كلية لتخفيف حدة الفقر ووضع سياسات اجتماعية أيضاً.

- إنشاء وحدة للتمويل الأصغر بالبنك المركزي، لتشجيع وتطوير الصيرفة الاجتماعية والاقتصادية بهدف إزالة الفقر وخاصة في المناطق الريفية الأقل نمواً وإلى النساء تحديداً ورفع المستوى المعيشي لهن.
- تنفيذ مشروع الصندوق الدوار للنساء في القطاع غير المنظم ويهدف إلى خلق فرص عمل وزيادة دخل المرأة في مناخ معافى ومتصالح مع البيئة.
- إعداد مشروع بنك السودان النموذجي للتمويل الأصغر، لتنفيذ منه النساء بنسبة ٦٠ في المائة من جملة المستفيدين.
- إنشاء مشروع محفظة المرأة ويقدم التمويل للنساء بشروط ميسرة وسهلة، ويشجع مبدأ العمل الجماعي للنساء؛ كما يقدم الاستشارة الاقتصادية ودراسة الجدوى والتدريب للنساء في مجالات شتى، ويغطي النساء في ولايات مختلفة من السودان.
- تملك الأسر والأفراد مساكن بالأقساط خلال ثلاثة مستويات من السكن (السكن الشعبي).
- إعداد تقرير المرأة السودانية: الواقع والتحديات والآفاق-الجهود المبذولة لمكافحة الفقر.

تعليم المرأة وتدريبها

- زيادة عدد الإناث في كل المراحل التعليمية وخصوصاً في التعليم العالي، وردم الفجوة في التعليم الأساسي.
- زيادة عدد مدارس البنات مقارنة بمدارس البنين.
- ردم الفجوة بين الجنسين في التعليم العالي.
- تنفيذ دورات تدريبية عن تكنولوجيا المعلومات والاتصالات الحساسة للنوع.

المرأة والصحة

- إعداد إستراتيجية محاربة الإيدز وسط النساء.
- قيادة السيدة الأولى للحملة الإفريقية للسيدات الأول لمحاربة الإيدز وسط النساء.
- تكوين شبكة المنظمات العاملة في مجال الإيدز، وتنفيذ ورش عمل عن الإيدز.
- إنشاء مستشفى متخصص للولادة ومكافحة مرض الناسور بكردفان، وبلغت تغطية التأمين ٣٤ في المائة من العدد المستهدف بالإضافة إلى دعم ديوان الزكاة لفئة الفقراء بتوصيل الخدمات الصحية ومنح غرف ولادة.
- تنفيذ ندوات عن الأمومة الآمنة والصحة الإنجابية في الولايات.

المرأة والنزاع المسلح

- وضع برامج متخصصة في مكافحة الفقر للمناطق المتأثرة بالنزاعات المسلحة (مشروع السلام والتنمية المجتمعية).
- تنفيذ ورشة عمل عن وضع المرأة في مرحلة السلام بالتعاون مع الإيقاد وقدمت فيها ورقة عمل عن تنمية المرأة.
- إعداد تقرير عن المرأة والسلام والأمن وذلك بناء على قرار مجلس الأمن رقم ١٣٢٥.

المرأة والاقتصاد

- إعداد إستراتيجية متكاملة لمواجهة مشكلة بطالة الخريجين وترجمتها إلى برنامج رباعي قصير المدى (٢٠٠٥-٢٠٠٨).
- تكوين اتحاد لنساء الأعمال يتبع لاتحاد أصحاب العمل السوداني يضم في عضويته عدد كبير من النساء يمثل القطاعات الصناعية والتجارية والاتحاد عضو بالمكتب التنفيذي لغرفة نساء الأعمال العربية.
- تنفيذ دورات تدريبية في مجال الصناعات الغذائية وتنفيذ عدد من الدورات التدريبية في إعداد المشروعات والميزانيات الحساسة للنوع الاجتماعي.
- تنفيذ حاضنة أبو حليلة للمشروعات الزراعية والصناعات التحويلية.

المرأة في مواقع السلطة وصنع القرار

- بلغ عدد النساء في البرلمان ٨٥ سيدة، تمثل نسبة ١٩,٧ في المائة من مجموع أعضاء البرلمان.
- مشاركة المرأة في السلطة التنفيذية بصفة وزيرة ووزير دولة بين الأعوام ١٩٩٠-٢٠٠٥.
- تشغل المرأة منصب والي ولاية وعميدة كليات ونائب رئيس جامعة.
- تعيين ٤٥ دبلوماسية عام ٢٠٠٨، وترفع ٩ منهن إلى درجة سفير.
- تقلدت المرأة مناصب عليا كقاضي محكمة عليا وبه ٣٤ من القاضيات، ووصول المرأة إلى كل المجالات الدستورية والسياسية والمناصب العليا لاتخاذ القرار.

حقوق الإنسان للمرأة

- نص الدستور الانتقالي لعام ٢٠٠٥ "تكفل الدولة للرجال والنساء الحق المتساوي في التمتع بكل الحقوق المدنية والسياسية والاجتماعية والثقافية والاقتصادية بما فيها الحق في الأجر المتساوي للعمل المتساوي والمزايا الوظيفية الأخرى".

- إصدار لائحة الخدمة المدنية القومية لسنة ٢٠٠٧ ومن مواد الحق المتساوي في الترقية، وأن تكون أسس الاختيار وتقييم المتنافسين على الترقية على أساس الجدارة، مراعاة استحقاق المرأة العاملة إجازة وضع لمدة ثمانية أسابيع بأجر كامل ويجوز تجزئة تلك الإجازة بناء على طلب العاملة، كذلك تخفيض ساعات العمل للصائمات خلال شهر رمضان والمرضعات لمدة سنتين من تاريخ الولادة، ومنح المرأة العاملة التي يتوفى زوجها إجازة عدة براتب كامل.
- أعطى القانون المرأة حقها في الاستخدام كما تنص المادة ١٩ انه لا يجوز استخدامها في الأعمال الخطرة التي تحتاج أي مجهود جسماني كحمل الأثقال، ونصت المادة ٢٠ حول مواعيد تشغيل النساء انه لا يجوز تشغيل النساء فيما بين الساعة العاشرة مساءً والسادسة صباحاً يستثنى من ذلك تشغيل النساء في الأعمال الإدارية والمهنية والفنية أو أي أعمال للخدمات الاجتماعية أو الصحية، كما نصت المادة ٤٦ حول إجازة الوضع ان المرأة العاملة تستحق بعد انقضاء ستة أشهر على تعيينها وفي كل سنة لاحقة تقضيها في الخدمة إجازة وضع أجر كامل مدتها ثمانية أسابيع ابتداء من تاريخ الوضع.
- إصدار قانون الخدمة المدنية القومية لسنة ٢٠٠٧ ومن مواد تحديد الأجور على أن يراعي الأجر المتساوي للعمل المتساوي كما تتمتع بالعلوات والبدلات ولها حق الترقى، وحق التظلم، وحق التدريب، وحق الإجازة السنوية، والحق في الإجازة بدون مرتب وإجازة مرافقة الزوج بدون أجر وكذلك الرجل له نفس الحق.
- وضع الاتفاقية رقم ١٠٠ المساواة في الأجر بين العاملين والعاملات دون تمييز لسبب اختلاف النوع.
- وضع الاتفاقية رقم ١١١ الخاصة بالتمييز في مجال الاستخدام والمهنة حيث تعتبر أن التمييز يشكل انتهاكاً للحقوق المنصوص عليها في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان.
- وضع اتفاقية مناهضة التعذيب اللاإنسانية ب/١٩ وتنص على أن أي عمل ينتج عنه ألم أو عذاب شديد جسدياً أم عقلياً يقوم على التمييز أيا كان نوعه.
- وضع اتفاقية حماية الأمومة رقم ١٨٣ التي تمكن جميع النساء العاملات من الحصول عليها.

الطفلة

- إعداد الإستراتيجية الخمسية لرعاية الطفولة ٢٠٠٧-٢٠١١ كخطة متكاملة وموحدة للطفولة ووضع السياسة القومية للمعاقين والسياسة القومية لكفالة الأيتام .
- إصدار تقارير حول الطفل ورفعها للجنة الدولية لحقوق الطفل شملت تقرير عن البروتوكول الاختياري الخاص بحماية الأطفال في النزاعات المسلحة، تقرير عن البروتوكول الاختياري الخاص بعدم استغلال الأطفال في البغاء والمواد الإباحية وتقرير عن التقدم المحرز في وثيقة عالم جدير بالأطفال الصادرة في الدورة ٢٧ للجمعية العامة للأمم المتحدة.

الآليات المؤسسية للنهوض بالمرأة

- إنشاء اللجنة الوطنية للنهوض بالمرأة بناء على القرار الوزاري رقم ١٢ لسنة ٢٠٠٣ وهي لجنة استشارية ضمت ٤٥ عضواً من كافة القطاعات والمؤسسات ذات الصلة بعمل المرأة تترأسها وزير الرعاية الاجتماعية وشؤون المرأة والطفل.
- إصدار المرسوم الجمهوري رقم ٣٤ لسنة ٢٠٠٥ الذي حدد مهام واختصاصات الوزارات الاتحادية، وتمثل الإدارة العامة للمرأة والأسرة نقطة الارتكاز لرعاية النشاط النسوي على المستوى القومي.
- تعمل آليات المرأة بالوزارات القطاعية وهي آليات تنسيقية على المستوى الاتحادي، على إدماج قضايا النوع الاجتماعي في الخطط القطاعية.
- إنشاء وحدة لتقنية المعلومات والاتصالات في الإدارة العامة للمرأة والأسرة في وزارة الرعاية الاجتماعية وشؤون المرأة والطفل، وتتم تغذيتها وتحديثها دورياً بكل ما يتعلق بالمرأة في مختلف المجالات.
- دعم إدارات المرأة ومجالس الطفولة والسكان الولاية بأجهزة حاسوب وملحقاتها للمساهمة في تأسيس مراكز المعلومات بالولايات مع تدريب العاملين بالولايات في مجال إدارة وتأسيس مراكز المعلومات ودورات متخصصة في الحاسوب.
- وضع البرنامج القومي لتنمية المرأة الريفية للأعوام ٢٠١٠-٢٠١٥ (في إطار النهضة الزراعية).
- إنشاء شبكات المنظمات العاملة في مجال المرأة، شبكة المنظمات العاملة في مجال الأسرة، شبكة المنظمات العاملة في مجال الإيدز، شبكة المنظمات العاملة في مجال التمويل الصغير وغيرها، تمثل شراكة بين مؤسسات الدولة ومؤسسات المجتمع المدني.
- تقديم محاضرات عن أهمية المعلومات والبيانات وكيفية جمعها وتحليلها واستخدامها في الخطط والمشروعات.
- تنفيذ دورات تدريبية عن إعداد المشروعات بالتعاون مع معهد الدراسات الإنمائية بجامعة الخرطوم شارك فيها عدد من الكوادر العاملة في مجالات المرأة بالوزارات-البنوك والمنظمات العاملة في مجال المرأة والأسرة .
- تنفيذ ورش تدريبية عن تمكين المرأة وإدماج النوع الاجتماعي في الولايات في إطار برنامج تدريب مدربين وخرجت بوضع مؤشرات لتحسين أوضاع المرأة بالولاية.
- ازدياد عدد المنظمات النسوية الفاعلة مما يشكل دفعة قوية ومكاسب إضافية لتمكين المرأة.

أهم التحديات والعقبات

- قلة الموارد نتيجة للحصار الاقتصادي.

- عبء الديون الواقعة على السودان التي تؤثر سلبياً على مشروعات مكافحة الفقر.
- تحديات العولمة والاندماج في الاقتصاد العالمي.
- عدم فاعلية المعونة الدولية تتطلب التركيز على الأولويات والاحتياجات الأساسية.
- الآثار السلبية للنزاعات المسلحة التي انعكست على المرأة والأسرة والتي تقتضي التعجيل بإنفاذ اتفاقية السلام على ارض الواقع.
- ارتفاع نسبة الفقر خاصة في المناطق المتأثرة بالنزاعات.
- ارتفاع معدل الأمية وسط النساء بكل أشكالها.
- لا يزال معدل الفجوة بين الجنسين في التعليم يبلغ ١٢,٦ في المائة.
- تلعب الممارسات التقليدية السالبة دوراً في الفجوة التعليمية بالإضافة إلى عوامل أخرى مثال بعد المؤسسات التعليمية من مكان السكن في بعض المناطق الريفية وارتباط نشاط الفتاة لعمل الأسرة المعيشية.
- الأمية التقنية وضعف قاعدة المعلومات التدريب وتوفير الموارد اللازمة وخاصة في مجال تنمية المرأة الريفية.
- تدني المستوي المهاري والتقني لعناصر عملية التعلم.
- ما زالت وفيات الأمهات عالية وتتفاوت بصفة خاصة في الولايات المتأثرة بالنزاعات.
- ضعف البنيات التحتية للنظام الصحي والتي أثرت على توزيع وتغطية المناطق خاصة الريفية بالخدمات، وفقاً لنتائج الإستراتيجية الوطنية لمكافحة ختان الإناث، إستراتيجية خفض وفيات الأمهات والتحالف النسوي لمكافحة الناسور.
- صعوبة الحصول على الأصول والائتمان.
- انحياز السياسات الاستثمارية للمشروعات الكبيرة مقارنة بالمشروعات المتوسطة والصغيرة والتي تساهم فيها النساء.

أهم خطط العمل والمبادرات المستقبلية

- معالجة مشكلة التسرب.
- ردم الفجوات التعليمية خاصة في المناطق الريفية ومناطق الرحل.

- إنشاء مدارس متنقلة للرحل لرفع القبول عندهم من ٢٠ في المائة إلى ٧٠ في المائة عام ٢٠١١ وإلى ١٠٠ في المائة للجميع عام ٢٠١٥.
- خفض نسبة الأمية الأبجدية والتقنية.
- رفع نسبة استيعاب الإناث في التعليم إلى ٧١ في المائة عبر تشييد ٢٥٢ مدرسة داخلية و١٤٠٠ فصل دراسي للإناث، وتوفير ٧٠٠ زي مدرسي لضمان استمرارية البنات في الدراسة.

بعض الأرقام الإحصائية

- يقدر معدل الاستيعاب في مرحلة التعليم الأساس بـ ٥٧,٤ في المائة للبنات وبـ ٦٥,٧ في المائة للبنين.
- بلغت نسبة الالتحاق بالتعليم الثانوي ٢٥,٩ في المائة للإناث والذكور.
- بلغت نسبة مشاركة المرأة في القطاع الزراعي ٨٧,٨ في المائة مقارنة بحوالي ٧٠ في المائة للذكور.
- بلغت نسبة الإناث المستفيدات من مشروعات الأسر ٧٠ في المائة من المستفيدين.

سلطنة عُمان

الانجازات العامة الرئيسية والعقبات

- التوقيع على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة عام ٢٠٠٥ والمصادقة عليها.
- وضع خطة التنمية السابعة ٢٠٠٦-٢٠١٠، أعطت مكانة هامة للارتقاء بأوضاع المرأة والنهوض بأحوالها.
- تعمل المرأة بجميع الميادين والقطاعات، وخاضت مجالات لم يعتد المجتمع العربي والخليجي على خوضها.
- تحقيق تقدم واضح في وضع المرأة العمانية خاصة في التعليم والتدريب، والصحة؛ وتقدم أقل نسبياً في المشاركة الاقتصادية، البيئة، وبناء المؤسسات؛ وبقي التقدم النسبي محدود في مجال صنع القرار والمشاركة في الحياة العامة.
- إقامة العديد من الدورات التدريبية والمحاضرات حول مفهوم النوع الاجتماعي ومحو أمية المرأة الأبجدية والقانونية.
- قلة وعي المرأة فيما يتصل بحقوقها التي كلفتها الشريعة الإسلامية السمحاء، وقوانين الدولة.
- تعوق الأمية تواصل المرأة مع وسائل التنمية الاقتصادية والاجتماعية التي تضعها الدولة.
- قلة خدمات المساعدة التي تمكن المرأة من الحصول على فرص العمل.

الانجازات في تنفيذ مجالات الاهتمام الحاسمة في منهاج عمل بيجين

المرأة والفقير

- وجود قانون الضمان الاجتماعي يحول دون وقوع المرأة في برائن الفقر والعوز.
- تحسين دخل النساء عبر تنفيذ مشروعات إنتاجية، لتكون بديلاً عن الاعتماد الكلي على معاش الضمان الاجتماعي.
- التنسيق مع الجهات المعنية لتسهيل حصول المرأة على قروض ميسرة لإقامة مشروعات لتحسين دخل الأسرة.
- تكثيف حملات التوعية التي تهدف إلى حث النساء على ترشيد الاستهلاك والتعود على الادخار.

تعليم المرأة وتدريبها

- تذليل الفارق بين الجنسين في التعليم الابتدائي، وزيادة عدد الإناث في التعليم الثانوي والعالي.
- انخفاض معدلات تسرب الفتيات، ما يشير إلى التغيير المستمر في القناعات التي كانت تشجع زواج الفتيات المبكر.
- مراجعة متواصلة للمناهج والكتب الدراسية، وإزالة كل تكريس للأدوار النمطية للجنسين فيها.
- توفير برامج خاصة لتأهيل المرأة وتأمين العمل لها، وتنفيذها في بيئتها المحلية دون الحاجة إلى الانتقال.
- تنفيذ برنامج وطني لمحو هذه الأمية وتعليم الكبار.
- تنفيذ برامج توجيهية للمعلمات والمعلمين لمعالجة ذهنية وممارسات بعضهم التي لا تزال تقسم الأدوار بشكل نمطي.
- تنفيذ برامج توعية لحث المرأة على الالتحاق بالتعليم والدورات التي تصقل قدراتها ومهاراتها لدخول سوق العمل.
- الاستمرار في المشروع الوطني لتدريب الفتيات خريجات الثانوية العامة على مختلف المجالات التدريبية.

المرأة والصحة

- اعتلاء العديد من النساء مراتب إدارية وإشرافية فنية عالية كمديرة إدارة أو رئيسة مركز أو طبيب مسنول عن وحدة.
- وضع الإستراتيجية الوطنية لمكافحة مرض نقص المناعة المكتسب والأمراض المنقولة جنسيا عام ٢٠٠٧.
- الحرص على توزيع الخدمات الصحية المناسبة للمرأة من حيث الكم والنوع للريف والحضر.
- إعداد برامج شاملة للمرأة لتقديم الخدمات الوقائية والتوعية بخصوص الصحة النفسية والفحص قبل الزواج.
- توفير خدمات محددة وميسرة تلبي احتياجات المراهقات والشابات المتعلقة بالصحة الإنجابية كالتنظيف والإعلام.

العنف ضد المرأة

- كفلت التشريعات العمانية للمرأة كرامتها وإنسانيتها، فهي لا تجيز إيذاءها أو الاعتداء عليها بأي شكل من الأشكال، ومن حقها في حالة أن ألحق الضرر بها أن تلجأ للجهات القضائية بموجب قانون الجزاء العماني.

- استحداث مكاتب للاستشارات الأسرية لمساعدة الأسر في حل مشكلاتها والعمل على دعم استقرارها.

المرأة والاقتصاد

- وضع الرؤية المستقبلية للاقتصاد العماني لعام ٢٠٢٠.
- ركزت إستراتيجية تحقيق التوازن الاقتصادي والنمو المستديم على زيادة نسبة مشاركة المرأة في سوق العمل.
- إنشاء منتدى سيدات الأعمال ضمن غرفة تجارة وصناعة عمان.
- أصبح وجود المرأة العاملة في عداد القوى العاملة أمراً معترفاً كحق قانوني واجتماعي واقتصادي.
- تطوير قوانين العمل لنتيح للمرأة التوفيق بين متطلبات الأسر والعمل ما يمكنها من الاستمرار في العمل.
- توفير التسهيلات والخدمات التي تمكن المرأة الجمع بين مسؤوليتها الأسرية وواجباتها الوظيفية.
- تنفيذ ورش عمل تستهدف الآباء والأمهات لتوضيح الخيارات المهنية المتاحة أمام بناتهن.
- دعم جهود المرأة العاملة في الزراعة والثروة الحيوانية، عبر إيجاد مصادر تمويل من الجهات المعنية بهذا المجال.
- تنفيذ برنامج انطلاقة الذي يقدم الدعم الفني ابتداءً من التدريب واستمراراً إلى التوجيه والمساندة الفنية اللاحقة.
- تنفيذ برنامج سند بهدف دعم المواطنين لإقامة مشروعاتهم الصغيرة وتوفير فرص التدريب والتشغيل لهم.
- تدريب ٢٥ سيدة من ذوات الدخل المحدود في مجال رفع وتعزيز كفاءة الاقتصادية للمرأة عام ٢٠٠٧.

المرأة في مواقع السلطة وصنع القرار

- يوجد في الحكومة الحالية ٣ وزيرات ووزيرة دون حقيبة، ووكيلة وزارة.
- تعيين ١٤ سيدة من مجموع ٤١ عضو في مجلس الدولة عام ٢٠٠٩.
- بلغت نسبة مشاركة المرأة في مجلس الشورى ٢,٤ في المائة من إجمالي عدد الأعضاء عام ٢٠٠٥.
- احتلت ١٥ سيدة منصب مستشار، و١٣ سيدة منصب مدير عام، وسيدتين منصب سفير و٥ سيدات وكيل ادعاء عام ثان خلال العام ٢٠٠٨.

- زيادة نسبة النساء في الترشيح والاختيار لعضوية مجلسي الشورى والدولة.
- تشكل مؤسسات المجتمع المدني النسائية تقلا كبيرا يؤمل أن يكون عاملاً أساسياً في تعزيز وإنجاح مشاركة المرأة سياسياً على صعيدي التصويت والترشح.

حقوق الإنسان للمرأة

- منعت نصوص النظام الأساسي للدولة التمييز بين المواطنين لأسباب تتعلق بالجنس أو اللون أو اللغة وغيرها، وتتساوى المرأة مع الرجل في الحقوق والواجبات.
- لم يميز قانون السلطة القضائية بين الذكر والأنثى في حق ممارسة مهنة القضاء، ورغم أنه لا توجد قاضيات في المحاكم العمانية المختلفة لكن وجودهن في المستقبل أمر غير مُستبعد إذ يزيد تقبل المجتمع لتقلد المرأة أدواراً قانونية.
- لم يميز قانونا العمل والخدمة المدنية بين الجنسين بشأن التوظيف أو الترقية أو النقل أو النذب أو الإعارة.
- إجراء دراسة بهدف رفع توصيات قائمة على الوضع الحالي للمرأة في التشريعات والقوانين السارية في السلطنة.

المرأة ووسائل الإعلام

- وصلت المرأة الإعلامية إلى مناصب قيادية مهمة في الأجهزة الإعلامية.
- تساهم وسائل الإعلام في رفع مستوى الوعي المجتمعي بأهمية مشاركة المرأة من خلال البعد عن تقديم الصورة النمطية للمرأة، والحرص على إبراز إنجازاتها المعاصرة وتبيان دورها في المجتمع كشريك إيجابي.
- تنفيذ العديد من الدورات التدريبية لصقل المهارات الفنية للمرأة الإعلامية.

المرأة والبيئة

- التأكيد على مشاركة المرأة في صنع القرار البيئي.
- تعزيز قدرات المرأة وتوفير التدريب والتأهيل لتمكين من الإدارة المستدامة السليمة والاستخدام المأمون للسلع.
- دعم الجمعيات النسائية العاملة في مجال التوعية والمشروعات البيئية مادياً ومعنوياً لتمكينها من النهوض بمهامها.
- تحديد الطرق السليمة لعملية الاستخدام النوعي للموارد الطبيعية وسبل تفاعل المرأة مع البيئة.
- التأكيد على دور وسائل الإعلام في نشر الوعي البيئي وإبراز دور المرأة وحفز مشاركتها.

الطفلة

- على أثر الانضمام إلى اتفاقية حقوق الطفل بموجب المرسوم السلطاني رقم (٩٦/٥٤)، تم استحداث لجنة وطنية من مهماتها متابعة تنفيذ الاتفاقية، نشر الوعي بمبادئها، مناقشة التقرير الأولى والثاني حول اتفاقية حقوق الطفل.
- إرشاد الفتيات والفتيان حول فرص التدريب المهني والتأهيل الأكاديمي والتشغيل المناسبة.

الآليات المؤسسية للنهوض بالمرأة

- تطور برامج النهوض بالمرأة واستفادة الوزارات والهيئات المسؤولة عنها من جهود المنظمات الدولية.
- زيادة في الإنفاق على البرامج والمشروعات الخاصة بالنهوض بالمرأة.
- بناء الأجهزة الحكومية والأهلية ذات الأدوار المحددة التي يمكن أن تقضي على تضارب الاختصاصات والمهام.
- تحسين مهارات عناصر جهاز العاملين في إدارة شؤون المرأة .
- إنشاء وحدة خاصة بمواضيع النوع الاجتماعي في الوزارات المسؤولة عن التخطيط والمالية.
- إلغاء مراكز التأهيل النسوي أينما وجدت وتوّل أنشطتها وسجلاتها ومستنداتها إلى جمعيات المرأة العمانية كل في نطاق منطقتها بناء على قرار وزاري رقم (٢٠٠٦/١٠٢).
- إنشاء قسم للشرطة النسائية برئاسة نقيب شرطة (أنثي) يقوم بجميع المهام التي تختص بالشرطة النسائية.
- إنشاء دوائر متخصصة في وزارة الصحة لتهتم بشكل خاص بالاحتياجات الصحية للمرأة العمانية.
- إنشاء لجنة وطنية لرعاية المرأة والطفل.
- إنشاء الجمعيات الأهلية النسوية ووصل عددها إلى ٥١ جمعية عام ٢٠٠٧.
- بدء العمل بالنقابات والاتحادات العمالية عام ٢٠٠٦ وتتم مراجعة اللوائح المنظمة لها لتضمن تمثيل مصالح المرأة.

أهم التحديات والعقبات

- وجود فجوة بنيوية في ما يخص إدماج النوع الاجتماعي في البيانات والمعلومات المتعلقة بالتنمية البشرية.

- لا تسمح الأساليب المستخدمة حالياً في توزيع الموازنة العامة برصد الإنفاق العام والخاص الذي يخص برامج المقدمة النهوض بالمرأة ونصيبها النسبي منها، وبالتالي لا يمكن متابعة تطور نسب الإنفاق منذ عام ٢٠٠٥ حتى الآن.
- وجود فجوة نوعية في معدل الأمية.
- قلة الدعم المالي من المؤسسات العامة والخاصة لنشاط محو الأمية.
- ما زالت ذهنية وممارسات بعض المعلمات والمعلمين مكيفة على تقسيم الأدوار بشكل نمطي.
- وجود فجوة نوعية كبيرة في فرص التدريب، وفي الاستفادة من برنامج الدعم التمويلي للمشاريع الخاصة.
- لا توجد قوانين بشأن ختان البنات وهناك نقاش فقهي حوله، ولا تجرى عملية ختان البنات عبر المؤسسات الحكومية بناء على قرار حكومي منع مثل هذه العمليات، ويبدو أنه يمارس على المستوى المحلي التقليدي.
- لا يوجد تحديد رسمي بمجالات عمل المرأة، إلا أن التكييف الذهني وبعض الضغوط الاجتماعية تؤثر على اختياراتها.
- تضطر النساء إلى الخروج من العمل إما بسبب الزواج أو لتربية الأطفال، ويتم تشجيع القطاع الخاص على فتح دور حضانة وبأسعار مناسبة، ولا توجد نية حالياً لإنشاء مثل هذه الدور ضمن منظومة الرعاية الاجتماعية للحكومة.
- تضع بعض الجهات الذكورة ضمن شروط الشغل، مما أدى إلى استمرار وجود الفجوة النوعية.
- وجود فجوة نوعية واضحة في الوظائف الإشرافية ومواقع صنع القرار حيث لا تتعدى النساء في وظائف الإدارة العليا والوظائف الإشرافية نسبة ٧ في المائة من إجمالي هذه الفئة بالقطاع العام و١٢ في المائة بالقطاع الخاص.

أهم خطط العمل والمبادرات المستقبلية

- نشر اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة في كافة مناطق السلطنة.
- اعتماد مزيد من الاستثمارات للوزارات المدنية لتمكينها من تنفيذ المشاريع التنموية والمخصصة للمرأة، بحيث يتم إدراج ما يتعلق بتنمية المرأة بشكل واضح في موازنات التنمية والمشاريع ذات العلاقة.
- سن التشريعات والقوانين التي تكفل تأمين التعليم للجميع بحلول عام ٢٠١٥.
- رفع المستوى الثقافي والاجتماعي للمرأة للفئات المتعلمة أو اللواتي تسربن من التعليم في مراحلها المختلفة.

- توفير الخدمات التي تستهدف النساء مثل تعليم البنات والنساء ومحو أميتهن في المناطق النائية.
- وضع خطط مستقبلية لزيادة مساهمة الخريجات من مراحل التعليم المخلفة في سوق العمل.
- الاهتمام بالتعليم المهني والفني وتدريب الفتيات، عبر تطوير مؤسسات التدريب المهني والتقني.
- توفير معلمات في كافة المدارس التي توجد بها طالبات.
- صقل مهارات المعلمين ورفع كفاءاتهم المهنية لتحسين مستويات أدائهم بما يعود بالنفع عليهم وعلى العملية التعليمية .
- تطوير وتحديث الوسائل التعليمية ومختبرات الوسائل التعليمية ومختبرات العلوم والحاسوب.
- تطوير جودة التعليم العالي في الجامعات والكليات الخاصة.
- تحسين أوضاع النساء في سوق العمل وبخاصة غير الحكومي.
- تمكين النساء من اكتساب مهارات جديدة وإتقان بعض المهارات الحرفية وتنفيذ بعض المشروعات الإنتاجية الصغيرة.
- تنمية الشعور بين النساء بأهمية المشاركة العامة والتعاون مع مراكز التنمية المحلية والريفية.
- إزالة العوائق الاجتماعية التي تعيق المرأة من المشاركة في سوق العمل ومتابعة الوظائف والمهن التي بإمكان المرأة المساهمة فيها، على أساس مبدأ الإمكانات والقدرات.
- تسهيل حصول المرأة على القرض والتسهيلات الائتمانية.
- حشد وتعبئة المدخرات المحلية واستقطاب رؤوس الأموال الأجنبية لتمويل مشروعات تنمية المرأة .
- مراجعة وتحليل القوانين والتشريعات الخاصة بالمرأة، واقتراح تعديل بعض النصوص القانونية لصالح المرأة.
- سد الفجوة بين القانون وتطبيقه فيما يتعلق بحقوق المرأة.
- نشر الوعي القانوني في المجتمع بين كلا الجنسين.
- إنشاء دائرة متخصصة بالإحصاءات المصنفة حسب النوع الاجتماعي في المديرية العامة للإحصاءات الاجتماعية في وزارة الاقتصاد وفريق عمل وطني لتطوير وتحليل الإحصاءات المصنفة حسب النوع الاجتماعي .
- إقامة ورش عمل تدريبية حول قضايا النوع الاجتماعي.
- دعم لجنة تنسيق العمل النسائي التطوعي مالياً ومؤسسياً وبشريا

- تفعيل دور جمعيات المرأة، وتحميلها مسؤولية التوعية المهنية للنساء، وتزويدهن بالمعلومات الكافية عن كيفية التعامل مع البنوك والمؤسسات التي تدعم أنشطتها الإنتاجية.

بعض الأرقام الإحصائية

- تمثل المرأة نسبة ٤١,٦ في المائة من إجمالي سكان القرى الذين يشكلون نسبة ٣٣,٨ في المائة من إجمالي سكان السلطنة.
- بلغت نسبة النساء الأميات في الفئتين العمريتين (٢٥-٤٤) و(٤٦ فما فوق) حوالي ٣٥ في المائة و٦١ في المائة على التوالي.
- انخفاض معدل الانقطاع عن الدراسة للإناث من ٤,٤ في المائة عام ٢٠٠٠ إلى ٣ في المائة عام ٢٠٠٥.
- بلغت نسبة التحاق المرأة في برنامج محو الأمية ٩٥,٥ في المائة وفي برنامج تعليم الكبار ٦٥,٢ في المائة عام ٢٠٠٥-٢٠٠٦.
- ارتفاع معدلات الالتحاق الصافي للإناث في المرحلة الابتدائية من ٨٩ في المائة عام ٢٠٠٠ إلى ٩١ في المائة عام ٢٠٠٥.
- ارتفاع معدلات الالتحاق الصافي للإناث في المرحلة الثانوية من ٤٨,١ في المائة عام ٢٠٠٠ إلى ٥٧ في المائة عام ٢٠٠٥.
- ارتفاع نسبة الفتيات في الجامعة من ٤٩,٦ في المائة عام ١٩٩٢م إلى ٥٣ في المائة عام ٢٠٠٧.
- تمثل الإناث حوالي ٥٨ في المائة من الهيئة التدريسية بالمدارس الحكومية، و٥٦ في المائة في مؤسسات التعليم العالي الخاصة.
- بلغت نسبة الإناث اللواتي أنجن في مؤسسات صحية حكومية ٩٣ في المائة مقابل ٤,٥ في المائة أنجن في البيوت عام ٢٠٠٥.
- بلغت نسبة الطبيبات ٥٥,٥ في المائة، وطبيبات الأسنان ٤٩,٣ في المائة، والممرضات ٨٧,٨ في المائة، والعاملات في وزارة الصحة ٥٧ في المائة عام ٢٠٠٥.
- بلغ معدل مشاركة المرأة في النشاط الاقتصادي ١٨,٢ في المائة مقارنة بـ ٦٢,٤ في المائة للرجل.
- بلغت نسبة مشاركة المرأة في القطاع الحكومي ٣٤,٣ في المائة وفي القطاع الخاص ١٧,٩ في المائة عام ٢٠٠٧.
- تبلغ نسبة المرأة العاملة الزراعية حوالي ٢٤ في المائة من إجمالي القوة العاملة الدائمة الزراعية في السلطنة لعام ٢٠٠٥.

فلسطين

الإنجازات العامة الرئيسية والعقبات

- التوقيع على اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة عام ٢٠٠٩.
- عقد المؤتمر الوطني الأول لمناهضة العنف ضد المرأة عام ٢٠٠٧.
- إنشاء ٤ مراكز نسوية كمرحلة أولى، لتمكين وتقوية النساء للمشاركة في الحياة العامة.
- تضمين النوع الاجتماعي في المسوحات والتقارير الصادرة عن مركز الإحصاء الفلسطيني منذ عام ٢٠٠٥.
- تسارع وتيرة الانتهاكات الإسرائيلية، التي ألفت بظلالها على المرأة مما ضاعف من معاناتها.
- ساهم فوز حركة حماس في انتخابات ٢٠٠٦، في ازدياد انتشار المد السلفي التكفيري، مما يساهم بشكل أو آخر في تقييد الحريات العامة التي أول من تتأثر بها النساء.
- اعتماد السلطة الوطنية الفلسطينية على المساعدات الدولية، مما يؤثر سلباً على عملية التنمية، بحيث يصرف جزء الموازنة الأكبر كرواتب ومصاريف تشغيلية، مما يقف حائلاً دون تنفيذ الخطة الإستراتيجية على المستوى الوطني.
- يصرف ٣٠ في المائة من ميزانية الإستراتيجية ٢٠٠٨-٢٠١١ للمشروعات التنموية ولمشروعات تسهم في تنفيذ برامج إصلاح في مؤسسات السلطة المختلفة، بينما يصرف ٧٠ في المائة لسد عجز ميزانية السلطة للأعوام السابقة.

الإنجازات في تنفيذ مجالات الاهتمام الحاسمة في منهاج عمل بيجين

المرأة والفقير

- تنفيذ برنامج مساعدات الأسر الفقيرة "الحالات الصعبة" وهو من اكبر وأهم البرامج.
- تنفيذ برنامج الحماية الاجتماعية "أفقر الفقراء" وهو البرنامج الأول ضمن مشروع شبكة الأمان.
- تنفيذ مشروع تمكين الأسر المحرومة اقتصادياً "الرائد" عام ٢٠٠٧.
- تنفيذ مشروع التدريب الفني والمهني للنساء، ويهدف تمكين النساء ذوات الدخل المحدود.
- تقديم دورات تدريبية في العديد من المهن لأبناء الأسر الفقيرة الذين تسربوا من التعليم النظامي.

تعليم المرأة وتدريبها

- إعداد الإستراتيجية الوطنية للتعليم والتدريب المهني والتقني ووضع خطة تنفيذية لها.
- ارتفاع نسبة التحاق الفتيات بالنسبة للذكور في جميع المراحل التعليمية، بما في ذلك التعليم العالي.
- العمل على زيادة الالتحاق بمرحلة ما قبل المدرسة ومرحلة التعليم الأساسي، وتشجيع التعليم غير النظامي، وإتاحة الفرصة للطالبات اللواتي انقطعن عن التعليم بسبب الزواج بإعادة الالتحاق بالمدارس وإنهاء الثانوية العامة.
- توفير البنية التحتية للتعليم المهني عبر بناء مدرستين مهنتين للإناث عامي ٢٠٠٤ و٢٠٠٥.
- تنفيذ دورات تدريبية لتدريب مدربين للترويج للتدريب المهني والتقني في عدد من المؤسسات والوزارات.

المرأة والصحة

- إعادة تنشيط اللجنة الوطنية لوفيات الأمهات وعمل مرجعية للجنة.
- ترميم أقسام الولادة في بعض المستشفيات.
- تدريب كوادر الصحة على الفحص السريري للنثدي، وعلى مسحة عنق الرحم.
- تدريب جميع العاملين الصحيين من أطباء وقابلات وممرضين على بروتوكول الولادة الطارئة.

العنف ضد المرأة

- إصدار قرار مجلس الوزراء رقم ٥٩ لسنة ٢٠٠٨، بضرورة تشكيل لجنة وطنية لمناهضة العنف ضد المرأة.
- إضافة محور الحد من ظاهرة العنف إلى الخطة الإستراتيجية ٢٠٠٨-٢٠١١ لوزارة شؤون المرأة.
- التوقيع على اتفاقية شراكة ببرنامج " مساواة النوع الاجتماعي وتقوية المرأة " عام ٢٠٠٩، وبهدف إلى الحد من العنف الموجه نحو المرأة والطفلة الفلسطينية.
- تطوير إستراتيجية عمل للتصدي للعنف والتقليص من آثاره السلبية على المجتمع.
- تنفيذ حملات التوعية لوقف العنف ونبذته ولتعزيز القانون في المجتمع الفلسطيني.
- إنشاء مركز محور، وتقوم نشاطاته على حماية النساء المعنفات، ومكافحة العنف الأسري والعنف الموجه ضد المرأة.

المرأة والنزاع المسلح

- تشكيل الهيئة الدولية للنساء من أجل سلام دائم وعادل بين الفلسطينيين والإسرائيليين.
- تنفيذ عدد من الورش واللقاءات للتعريف بالقرار ١٣٢٥، وحث النساء على الاستفادة منه في مقاومة الاحتلال.

المرأة والاقتصاد

- إصدار دليل الإقراض ٢٠٠٥ وتوزيعه على المؤسسات النسوية للاستفادة من القروض بإقامة مشاريعهن الصغيرة.
- تنفيذ حملة إعلامية وطنية لتشجيع النساء على إقامة مشاريعهن الصغيرة.
- إجراء دراسات عن "الموازنة من منظور النوع الاجتماعي"، "النساء صاحبات الأعمال والحرفيات"، و"اتجاهات المجتمع المحلي عن المرأة وسوق العمل".

المرأة في مواقع السلطة وصنع القرار

- إقرار الكوتا النسوية في قانون الانتخابات عام ٢٠٠٤ بنسبة ٢٠ في المائة للمجلس التشريعي وعضوتين كحد أدنى للمجالس المحلية والبلدية.
- بلغت أعلى نسبة تمثيل وزاري ٣ سيدات لمنصب وزير في الحكومة الـ١٢ ويحملن ٦ حقائب وزارية رئيسية.
- بلغت نسبة مشاركة النساء في المجالس المحلية ١٨ في المائة للعام ٢٠٠٤ بعد أن كانت ١,٨ في المائة في العام ٢٠٠٠.
- بلغت نسبة مشاركة النساء في المجلس التشريعي ١٢,٩ في المائة للعام ٢٠٠٦ بعد أن كانت ٥,٦ في المائة سابقا.
- بلغ عدد السفيرات خمسة، وارتفعت نسبة القاضيات إلى ١٢ في المائة، ليلعب عدد من ٢٠ قاضية حتى آذار ٢٠٠٨.
- بلغت نسبة تواجد النساء في القطاع الحكومي ٣٧ في المائة، ونسبة النساء في الإدارات العليا في الجهاز الحكومي ١٥ في المائة.
- يوجد ثلاث رئيسات بلديات منهن رئيسة بلدية رام الله أكبر المدن الفلسطينية.
- عقد ٤ دورات تدريبية لبناء قدرات عضوات المجالس المحلية في مختلف المحافظات.

حقوق الإنسان للمرأة

- مراجعة العديد من التشريعات والقوانين من منظور النوع الاجتماعي، شملت مشروع قانون الأحوال الشخصية، مشروع قانون العقوبات، مشروع قانون الأحزاب السياسية، والقانون المعدل لقانون الخدمة المدنية ولوائحه التنفيذية.
- إقرار الوثيقة الحقوقية للمرأة الفلسطينية المطورة عام ٢٠٠٧، يتم عبرها توحيد الخطاب النسوي.
- إقرار قانون صندوق النفقة عام ٢٠٠٥، الذي مكن الفلسطينيات من الحصول على نفقاتهن المتعثرة في المحاكم.

المرأة ووسائل الإعلام

- تنفيذ ورشة تدريبية للإعلاميين والإعلاميات بمفهوم النوع الاجتماعي ودورهم في تغيير الصورة النمطية للمرأة.
- إرسال رسائل للمؤسسات الإعلامية لحثهم على الأخذ بعين الاعتبار قضايا النوع الاجتماعي في وسائلها الإعلامية.

الطفلة

- إقرار قانون الطفل الفلسطيني رقم ٧ لسنة ٢٠٠٤، وتم أعداد مشروع قانون لتعديله.
- إعداد خطط متوسطة المدى للطفل الفلسطيني أخرها الخطة الوطنية للطفل الفلسطيني ٢٠٠٩-٢٠١١.

الآليات المؤسسية للنهوض بالمرأة

- تشكيل وزارة شؤون المرأة كآلية وطنية قائمة على تعزيز المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة عام ٢٠٠٣.
- إصدار قرار مجلس الوزراء رقم (١٥/١٢/٠٩ م.و.أ.ق) لعام ٢٠٠٥ بإنشاء وحدات لشؤون المرأة في الوزارات، إلا ان صيغة هذا القرار لم تكن إلزامية وواضحة فتم تعديله عام ٢٠٠٨، ويوجد الآن ٢٠ وحدة.
- إعداد خطة عمل لوزارة شؤون المرأة للفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٧، وخطة الإصلاح والتنمية للفترة ٢٠٠٨-٢٠١٠.
- إضافة دوائر المرأة والطفل على هيكليات المحافظات المختلفة عام ٢٠٠٧.
- إجراء دراسة تحليلية لأربع وزارات حول الموازنة المستجيبة للنوع الاجتماعي عام ٢٠٠٨.

- تنفيذ التدقيق على أساس النوع في وزارة شؤون المرأة عام ٢٠٠٦ كخطوة أولى لتعميم التجربة على باقي الوزارات.

أهم التحديات والعقبات

- وجود الاحتلال الإسرائيلي على الاراضى الفلسطينية، اكبر انتهاك لحقوق الإنسان بما في ذلك حقوق المرأة.
- الحرمان الاجتماعي من مشاركة المرأة في التنمية، فينظر إليها كملحق للرجل المعيل، وعملها رفاه يستغنى عنه.
- تُقدم المساعدات العينية بصورة اكبر بكثير من التوجه إلى دمج الأسر الفقيرة بالعملية الإنتاجية التنموية.
- غياب شبكات الأمان الاجتماعي، وغياب قوانين توفر الحماية الحقيقية وتفعيلها في حماية المرأة من العوز والفقير.
- تعرض قطاع التعليم إلى عدوان واسع من قبل الاحتلال الإسرائيلي.
- ما زالت مشكلة البنية التحتية لقطاع التعليم قائمة، وهناك تفاوت بين المدارس في التجهيزات والمعدات والبناء.
- زاد عدد الطلبة في الصفوف عن ٣٧ طالب في العام الدراسي ٢٠٠٧/٢٠٠٦ مما له من تأثير على نوعية التعليم.
- غياب وضعف برامج التعليم والتدريب المهني والتقني المتاحة للنساء، التي تمكنها من دخول سوق العمل.
- صعوبة وصول النساء إلى المستشفيات والعيادات بسبب انتشار الحواجز، إضافة إلى وجود جدار الفصل العنصري.
- ينصب اهتمام وزارة الصحة على سن الإنجاب ١٩-٤٩ دون الاهتمام بالمرأة ما بعد هذا السن.
- التزايد السكاني والإنجاب العشوائي.
- إن ظاهرة العنف ضد المرأة منتشرة وبازدياد مستمر في الضفة الغربية وقطاع غزة.
- وجود صعوبات اجتماعية وثقافية مختلفة تتمثل في رفع الدعوى أو تقديم الشكاوى لدى الشرطة.
- لم تكن ظاهرة العنف أولوية لدى صناع القرار، وعدم وجود آليات تحويل وتعامل رسمية مع حالات العنف.

- نقص في الخدمات المقدمة لنساء ضحايا العنف ونقص الخبراء في مجال تحليل ظاهرة العنف وأثارها.
- صعوبة تحديد مؤشرات العنف بسبب نقص الدراسات النوعية للعنف.
- ازدياد عدد المعتقلات الفلسطينيات في ظروف اعتقالية جائرة ومنافية لأبسط حقوق الإنسان.
- تجاهل وجود النساء في المفاوضات الدائرة بين الجانب الفلسطيني والإسرائيلي.
- مضى ثماني سنوات على صدور القرار ١٣٢٥ دون التعاطي النسوي مع ما يوفره من إمكانيات هامة.
- ما زالت المرأة تراوح مكانها على صعيد العمل، فالفرص ضئيلة، وهي تتواجد بنسب كبيرة في القطاع غير المنظم.
- ارتفاع نسبة الفوائد على القروض، مما يقف حائلاً دون توجه النساء لأخذ القروض لإقامة المشاريع المدرة للدخل.
- وجود فجوة كبيرة في الأجور بين الرجال والنساء.
- ما زال المجتمع الفلسطيني لا يعطي أهمية لوصول النساء إلى مواقع صنع القرار.
- إن إقرار نظام الانتخابات للمجلس التشريعي وفقاً للنظام المختلط (الدوائر والنسبي)، أدى إلى عدم فوز أي امرأة.
- عدم تواجد النساء بأعداد كافية في المناصب العليا.
- لا تطبق القوانين بمجرد إقرارها، فتقف العادات والتقاليد والثقافة الذكورية والنظرة التقليدية للمرأة كعوامل معيقة.
- عدم تمتع السلطة الوطنية الفلسطينية بحق المصادقة على الاتفاقيات والقرارات الدولية كونها ليست دولة.
- البعد الشاسع بين الشعارات النظرية والتطبيق العملي لإشراك المرأة في عملية التنمية.
- عدم رصد الميزانيات الكافية لإثارة قضايا النوع الاجتماعي في وسائل الإعلام.
- عدم اهتمام المؤسسات الحكومية بالطفل، رغم إنشاء وحدات المرأة والطفل في كافة محافظات الوطن إلا إن وجود هذه الدوائر شكلي، وأهدافها غير واضحة، وليس هناك خطط لعملها أو ميزانيات مخصصة لعملها.

- ما زال أمام وزارة شؤون المرأة عبء البحث المتواصل عن التمويل، وبناء فريق من خبراء النوع الاجتماعي.
- عدم توفر البيانات والإحصائيات المصنفة على أساس النوع الاجتماعي في بعض القطاعات.
- ضعف التنسيق بين المؤسسات النسوية، سواء كانت حكومية أو أهلية في سبيل تحقيق هدف واحد.
- عدم انعقاد المجلس التشريعي منذ عامين حتى يتم إقرار وثيقة حقوق المرأة، وقانون حماية الأسرة.
- الفجوة الواسعة بين النص القانوني والتطبيق على أرض الواقع وذلك لضعف آليات التنفيذ والمتابعة والتقييم.
- عدم إلزامية القرار الصادر عن مجلس الوزراء بتشكيل وحدات للنوع الاجتماعي في كافة الوزارات.

أهم خطط العمل والمبادرات المستقبلية

- ضرورة انتقال موازنة السلطة من موازنة إنفاق دفع رواتب الموظفين والنفقات التشغيلية إلى موازنة تطويرية تدعم برامج ومشاريع وأنشطة الخطة الإستراتيجية الخمسية الوطنية، على أن تكون موازنة مستجيبة للنوع الاجتماعي.
- تحويل برامج السلطة الوطنية الفلسطينية من برامج إعانة إلى برامج تنموية، وإدماج المرأة الفقيرة في التنمية.
- إصدار قرار جديد من مجلس الوزراء بإلزام كافة الوزارات باستحداث أو تطوير وحدات النوع الاجتماعي، وتوحيد المسمى، وأن يكون على رأس الوحدة مدير عام، لديه كافة الصلاحيات.
- الاستمرار بتنظيم ورش العمل، ومذكرات وبيانات، لرفع الوعي المجتمعي بقضايا المرأة المرتبطة بالفقر والموارد.
- توفير القروض الميسرة للنساء لتمكين من إنشاء مشاريعها الصغيرة، القادرة على أخراجها من دائرة الفقر المدقع.
- تطبيق إلزامية التعليم.

- رصد موازنة لرفع الوعي بأهمية التعليم، ولبناء مدارس أو صفوف للتعليم المهني خاصة بالإناث.
- تعديل وتطوير واقتراح قوانين وسياسات جديدة، تكون قادرة على تمكين النساء اقتصاديا.
- مراجعة السياسات الحكومية والخاصة، ومعرفة مدى توافقها مع مشاركة المرأة في صنع القرار.
- رفع نسبة الكوتا إلى ٣٠ في المائة واعتماد النظام النسبي الكامل في النظام الانتخابي بدل النظام المختلط.
- تنفيذ حملات إعلامية لمناهضة العنف ضد المرأة، وتشجيع الفتيات للالتحاق بالتعليم المهني والتقني وتشجيع النساء على إقامة مشاريعهن الخاصة.
- رفع سن الزواج إلى سن الثامنة عشر.
- مراجعة وتحليل سياسات الوزارات من منظور النوع الاجتماعي وتقديم عدد من المقترحات عليها ومتابعة تنفيذها.
- تطوير مؤشرات لقياس تمكين المرأة السياسي والاجتماعي والاقتصادي والثقافي، التمكين الفردي والجماعي.

بعض الأرقام الإحصائية

- ارتفاع نسبة الأسر التي تعيش تحت خط الفقر إلى ٥٧,٣ في المائة، وتقع ٤٨ في المائة من هذه الأسر في دائرة الفقر المدقع.
- بلغ معدل الأمية (١٥ سنة فأكثر) ٩,٦ في المائة للإناث، و٢,٧ في المائة للذكور عام ٢٠٠٧.
- بلغت نسبة الإناث الملتحقات في التعليم الثانوي للعام ٢٠٠٧/٢٠٠٦ ٨١ في المائة، مقابل ٧٠ في المائة للذكور.
- تبقى الفجوة النوعية في التعليم المهني حيث لا تتجاوز نسبة الملتحقات ٣٠,٤ في المائة من مجموع الملتحقين.
- بلغت نسبة النساء في المعاهد الفنية والصناعية ٥,٦ في المائة، في المعاهد الزراعية ١٧,٤ في المائة، في المدارس التجارية ٥٤ في المائة
- تبلغ نسبة الزواج المبكر (أقل من ١٨ عام) ٣٣ في المائة، وهي نسبة كبيرة.

- بلغت نسبة وفيات الأمهات ما بين ١٣-٣٥ لكل ١٠٠٠٠٠ ولادة عام ٢٠٠٦.
- بلغت نسبة العنف النفسي ٦١,٧ في المائة والجسدي ٢٣ في المائة و ١٠,٥ في المائة النساء اللواتي سبق لهن الزواج إلى عنف جنسي.
- بلغت نسبة العنف النفسي للنساء غير المتزوجات (عمر أكثر من ١٨ سنة) ٥٣,٥ في المائة ونسبة العنف الجسدي ٢٤,٦ في المائة.
- ارتفاع نسبة البطالة بين النساء من ١٩,٦ في المائة عام ٢٠٠٥ إلى ٢٢,٣ في المائة عام ٢٠٠٧.
- ارتفاع نسبة الأسر التي ترأسها نساء من ٧,٧ في المائة عام ١٩٩٥ إلى ٨,١ في المائة عام ٢٠٠٤.
- بلغت نسبة النساء داخل القوة العاملة البالغة ١٥,٧ في المائة مقابل ٦٧,٧ في المائة للرجال عام ٢٠٠٧.

دولة قطر

الانجازات العامة الرئيسية والعقبات

- انضمام دولة قطر إلى اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة "سيداو" عام ٢٠٠٨.
- انضمام دولة قطر إلى اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة عام ٢٠٠٨.
- قامت دولة قطر بسحب جزئي للتحفظات على اتفاقية حقوق الطفل.
- إصدار مرسوم رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بالانضمام إلى اتفاقية المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والانضمام لبروتوكول منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالبشر وخاصة النساء والأطفال الملحق بالاتفاقية في عام ٢٠٠٩.
- وضع الرؤية الشاملة للتنمية "رؤية قطر الوطنية ٢٠٣٠" واعتمادها بموجب القرار الأميري رقم ٤٤ لسنة ٢٠٠٨.
- التقدم إلى المرتبة ٣٤ بين ١٧٩ دولة على دليل التنمية البشرية عام ٢٠٠٨ (احتلت المرتبة ٥٧ قبل عقد من الزمن).
- صدور الدستور الدائم لدولة قطر في عام ٢٠٠٤ والذي أرسى مبدأ المساواة في الحقوق والواجبات وأمام القانون.
- بروز اهتمام كبير بإجراء البحوث والدراسات المعنية بقضايا المرأة، ونشرها، وعقد الندوات والحلقات النقاشية حولها.
- إعداد مشروع الإستراتيجية العامة للأسرة في دولة قطر (تتضمن إستراتيجية وطنية للمرأة)، ووضع السياسة السكانية لدولة قطر (تتضمن محوراً خاصاً بالمرأة) عام ٢٠٠٨ والمشروعين في طور المراجعة تمهيداً لاعتمادهما.
- استمرار ضغوط الثقافة المجتمعية التقليدية التي تروج لصورة نمطية عن المرأة، وتقييد مشاركتها في بعض المجالات مثل العمل الإعلامي والمشاركة السياسية، وتحد من وصولها للمناصب القيادية في مؤسسات العمل.
- الاعتقاد بأن النهوض بالمرأة هو مسؤولية الجهات الحكومية فقط وعدم وجود جمعيات أهلية معنية بشؤون المرأة.

الانجازات في تنفيذ مجالات الاهتمام الحاسمة في منهاج عمل بيجين

المرأة والفقير

- إصدار قرار مجلس الوزراء رقم ٣٨ لسنة ٢٠٠٦ حول زيادة قيمة المساعدات الاجتماعية المقدمة بنسبة ١٠٠ في المائة.
- إصدار قرار مجلس الوزراء رقم ١٨ لسنة ٢٠٠٧ حول نظام إسكان ذوي الحاجة والذي شمل جميع فئات المواطنين.
- إصدار القانون رقم ٨ لسنة ٢٠٠٩ متضمناً زيادة كبيرة في رواتب الموظفين العاملين في القطاع الحكومي.
- تنفيذ برنامج "الخطوة الأولى" للإعداد المتكامل للشباب وبرنامج لرعاية ودعم الأسر المنتجة.

تعليم المرأة وتدريبها

- تنظيم المجلس الأعلى للتعليم بموجب القرار الأميري رقم ١٤ لسنة ٢٠٠٩.
- تبني سياسة شاملة لتطوير النظام التعليمي تقوم على مبدأ تكافؤ الفرص بين الجنسين.
- استمراراً لسياسة تطوير جامعة قطر (الجامعة الحكومية) تم التوسع في افتتاح التخصصات العلمية المتاحة للطالبات.

المرأة والصحة

- إصدار القرار ٤ لسنة ٢٠٠٦ بشأن تشكيل اللجنة الوطنية للوقاية من مرض الإيدز وتحديد اختصاصاتها.
- إقرار إجراء الفحص الطبي قبل الزواج بناء على اشتراطه في القانون رقم ٢٢ لسنة ٢٠٠٦ بإصدار قانون الأسرة.
- إنشاء المجلس الأعلى للصحة ٢٠٠٩ وتكليفه بوضع إستراتيجية وطنية للرعاية الصحية في الدولة.
- دمج صحة المرأة في استراتيجيات الصحة الجاري إعدادها حالياً.
- تعزيز استجابة النظام الصحي لمشكلة العنف ضد المرأة من خلال تبني مؤسسة حمد الطبية لسياسات عن الموضوع.
- تنفيذ برنامج خدمات الرعاية الصحية المنزلية للمرأة المسنة في عام ٢٠٠٦.

- إنشاء عيادات تخصصية تعنى بصحة المرأة ومختبرات لحمايتها من المشاكل الصحية.

العنف ضد المرأة

- تبنت دولة قطر سياسة جريئة في التصدي لمشكلة العنف ضد المرأة والاتجار بالبشر من خلال إنشاء مؤسسات متخصصة، تشجيع البحوث والدراسات، توفير الحماية للضحايا، تدريب العاملين معهم، والقيام بالحملات الإعلامية.
- تقديم معلومات متكاملة لقاعدة بيانات الأمين العام للأمم المتحدة حول العنف ضد المرأة في عام ٢٠٠٨.
- افتتاح مكتب خاص للتعامل مع حالات العنف الأسري والعنف ضد المرأة يوفر الدعم للضحايا في عام ٢٠٠٩.
- إنشاء دور لإيواء النساء المتعرضات للعنف وتوفير خطوط ساخنة لاستقبال حالات العنف.
- إجراء ثلاث دراسات مسحية حول مشكلة العنف ضد المرأة في الفترة ما بين ٢٠٠٦ و٢٠٠٨.

المرأة والاقتصاد

- انتخاب أول سيدة في عضوية مجلس إدارة غرفة تجاره وصناعة قطر في عام ٢٠٠٦.
- إطلاق إستراتيجية سوق العمل في عام ٢٠٠٦ بإسناد فني من البنك الدولي.
- إطلاق جائزة سيدات الأعمال القطريات عام ٢٠٠٧ وتضم الجائزة فئة سيدات الأعمال وفئة السيدات المهنيات.
- إنشاء مركز لتنمية المشاريع الصغيرة والمتوسطة في عام ٢٠٠٧.

المرأة في مواقع السلطة وصنع القرار

- تولت سيدة واحدة حقيبة وزارية عام ٢٠٠٤، وتولت سيدتان حقيبتان وزاريتان عام ٢٠٠٨ ولا توجد أي وزيرة في الحكومة الحالية بعد أن تم تعديل وزير محدود على تشكل الحكومة في إبريل ٢٠٠٩.
- دخول سيدة واحدة بالانتخاب إلى عضوية المجلس البلدي عام ٢٠٠٧ في حين كانت دخلت بالتركية في عام ٢٠٠٣.
- تتبنى دولة قطر سياسات داعمة لوصول المرأة للمناصب القيادية.

- تنفيذ مجموعة من الندوات وورش العمل والبرامج التوعوية لرفع الوعي بأهمية المشاركة السياسية للمواطنين، تأكيد الحقوق السياسية للمرأة، وتشجيع المرأة على ممارسة تلك الحقوق انتخاباً وترشيحاً خلال الفترة ٢٠٠٨-٢٠٠٩.
- تأهيل كادر من القطريين كمدرّبين ضمن برنامج للإعداد والتدريبات في مجالات متعددة والتخصص في الانتخابات.

حقوق الإنسان للمرأة

- إصدار قانون رقم ١١ لسنة ٢٠٠٤ حول قانون العقوبات بإقرار عقوبات لمرتكبي جريمة موقعة أنثى، وتجريم أفعال خدش حياء أو إغراء لممارسة البغاء أو إتيان أفعال منافية للأداب والاعتداء على الحامل والإجهاض عمداً.
- تضمن القانون رقم ٢٤ لسنة ٢٠٠٤ بشأن التقاعد والمعاشات وتعديلاته حكماً جديداً تساوى فيه أبناء القطرية (غير القطريين) بالمستحقين القطريين.
- إصدار قانون رقم ٢٢ لسنة ٢٠٠٦ بتحديد سن أدنى لزواج الفتاة هو ١٦ ولا يتم توثيق زواج من هم اصغر سناً إلا بموافقة القاضي ومنح المرأة حق الخلع مع عدم جواز ارتباط حقها في الخلع بالتخلي عن حضانة الأولاد أو حقوقهم.
- ساوى القانون رقم ٣١ لسنة ٢٠٠٦ بشأن الخدمة العسكرية بين الرجل والمرأة في التعيين وتحديد الرواتب والترقيات مع مراعاة خصوصيات المرأة (إجازة وضع وإجازة أمومة وإجازة عدة شرعية وإجازة مرافقة محرم).
- إصدار قانون رقم ٢ لسنة ٢٠٠٧ بنظام الإسكان على حق الانتفاع بنظام الإسكان للقطري دون تمييز جنسري.
- إصدار قانون رقم ٥ لسنة ٢٠٠٧ بشأن جوازات السفر رفع قيد اشتراط موافقة الزوج لإصدار جواز سفر الزوجة.
- إصدار قانون رقم ١٩ لسنة ٢٠٠٨ للمساواة بين المرأة والرجل في قيمة الدية للقتل الخطأ.
- إصدار قانون رقم ٨ لسنة ٢٠٠٩ الذي حدد أولوية التعيين في الوظائف الحكومية بشكل يدعم المرأة القطرية المتزوجة من غير قطري ومنح إجازة العدة الشرعية للموظفة المسلمة المتوفى عنها زوجها دون تحديد جنسيتها.
- إصدار حكم بالمساواة بين المرأة والرجل في الأجر عند قيامهما بنفس العمل للعاملين في جميع القطاعات.
- إنشاء المحكمة الدستورية العليا في عام ٢٠٠٨ المختصة بالنظر بعدم دستورية القوانين وفقاً للقانون.

المرأة ووسائل الإعلام

- تتولى سيدة منصب الأمين العام للمجلس الأعلى للاتصالات وتكنولوجيا المعلومات.
- ترأس سيدة منصب نائب رئيس مركز الدوحة لحرية الإعلام.
- تشارك المرأة في صنع القرار في بعض مجال إدارات المؤسسات الإعلامية مثل قناة الجزيرة وقناة الجزيرة للأطفال.
- استمرار مشاركة المرأة بصورة واضحة في كتابة مقالات الرأي في الصحف المحلية.

الطفلة

- إصدار القرار الوزاري رقم ١ لسنة ٢٠٠٤ بتشكيل اللجنة العليا لنشر ثقافة حقوق الطفل في مدارس الدولة.
- إصدار القانون رقم ٢ لسنة ٢٠٠٤ بشأن ذوي الاحتياجات الخاصة الذي كفل لكل شخص الحق بالتعليم والتأهيل والرعاية الطبية والنفسية والثقافية والاجتماعية بصرف النظر عن عنصر الشخص أو جنسه أو لونه أو لغته أو دينه.
- عالج القانون رقم ٢٢ لسنة ٢٠٠٤ بإصدار قانون الأسرة أحكام الحضانة فأعطى الأم الأولوية في حضانة الطفل.
- إصدار قانون الولاية على أموال القاصرين رقم ٤٠ لسنة ٢٠٠٤ الذي نص على منح المرأة حق الوصاية على القاصر دون تمييز بينها وبين الرجل.
- تنظيم ورشتين تدريبيتين حول " دمج مادة حقوق الطفل في مناهج الكلية العسكرية والتدريب.

الآليات المؤسسية للنهوض بالمرأة

- إصدار القرار رقم ١٥ لسنة ٢٠٠٩ حول إعادة تنظيم المجلس الأعلى لشؤون الأسرة.
- إصدار القرار رقم ٢٣ لسنة ٢٠٠٩ بتشكيل مجلس إدارة المجلس الأعلى لشؤون الأسرة.
- استحداث وزارة الشؤون الاجتماعية عام ٢٠٠٨ وتختص بتنفيذ السياسات المتعلقة برعاية الأسرة التي يقرها المجلس الأعلى لشؤون الأسرة.
- إصدار القرار رقم ٤ لسنة ٢٠٠٧ بتحويل المؤسسة القطرية لحماية الأطفال والمرأة إلى مؤسسة ذات نفع عام.
- إنشاء المكتب الوطني لمكافحة الاتجار بالبشر التابع للمجلس الأعلى لشؤون الأسرة عام ٢٠٠٥ وتحويله عام ٢٠٠٨ إلى المؤسسة القطرية لمكافحة الاتجار بالبشر.

أهم التحديات والعقبات

- عدم توفر البيانات الكافية عن أوضاع الأسر التي ترأسها نساء.
- تتخصص معظم خريجات الجامعات في التخصصات الإنسانية مما يحد من فرص العمل بعد التخرج.
- عزوف المرأة القطرية عن الاستفادة من فرص التدريب الخارجية التي توفرها جهات العمل لأسباب اجتماعية بالرغم من أن الدولة توفر أمكانية سفر محرم مع المرأة تتحمل جهة عمل المرأة تكلفة سفره.
- عدم وجود إستراتيجية لصحة المرأة في الوقت الحالي وقلة المسوح والبحوث الطبية المتصلة بصحة المرأة.
- سيادة نمط حياة غير صحي يتسم بقلة الحركة مما يسبب العديد من الأمراض للمرأة.
- بينت الدراسات التي تمت حول العنف ضد المرأة والعنف الأسري أن المرأة تتقبل العنف الواقع عليها وتبرره.
- لا تزال المرأة تتردد في اللجوء للمؤسسات التي يمكن أن توفر لها الحماية من العنف حفاظاً على سمعة العائلة.
- تنتمي أغلب النساء ذوات الحاجة إلى بيئة اجتماعية ترفض عمل المرأة وبالتالي فإن المرأة بدافع هذه الضغوط الثقافية واقتناعاً بها ترفض العمل الذي يمكنها من الاعتماد على النفس وتحقيق الاكتفاء الاقتصادي.
- التمييز في التوظيف بسبب عدم المساواة المتعلقة بالنوع الاجتماعي حيث أن الإناث أعلى تعليماً من الذكور.
- عدم دقة البيانات المتوفرة عن النساء صاحبات الأعمال وطبيعة الأنشطة اللاتي يقمن بها.
- رغم أن القطريات العاملات أكثر تعليماً من الذكور ولكن حصتهم من المناصب القيادية في القطاع الإداري أقل.
- يتركز تمثيل المرأة في المراكز القيادية في الوزارات ذات الشأن الاجتماعي في حين تغيب المرأة في الوزارات السياسية والاقتصادية والقانونية، مما يعني أن المرأة لا زالت المرأة تواجه صعوبات في الاندماج في هذه القطاعات.
- بينت دراسة قامت بها اللجنة الدائمة للانتخابات عام ٢٠٠٧ أن ٦٢ في المائة من عينة الدراسة يفضلون المرشح الرجل فالمجتمع لا تزال لديه مواقف سلبية تجاه ممارسة المرأة للعمل السياسي وهو اتجاه عام ظهر لدى الجنسين.

- ضعف الوعي لدى المرأة بالحقوق التي تكفلها لها التشريعات خاصة في مسائل الأحوال الشخصية.
- ضعف في رصد تنفيذ الاستراتيجيات والخطط المتصلة بشؤون الأسرة والمرأة.
- إن مشاركة المرأة في العمل الإعلامي الفعلي متدنية بالرغم من ارتفاع عدد المتخصصات في هذا المجال.

أهم خطط العمل والمبادرات المستقبلية

- الاستمرار في مراجعة التشريعات ذات الصلة بحقوق المرأة وتنقيتها من جميع أشكال التمييز.
- تفعيل اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة ونشر الوعي بأحكامها وتدريب المختصين على أحكامها.
- إنشاء قاعدة بيانات متكاملة عن الأسرة تمثل مرجعية للبيانات الخاصة بالأسرة وفئاتها بما يسهل رصد تطورها.
- توفير برامج لمساعدة المرأة ذات الحاجة لتنفيذ مشاريع إنتاجية وتوفير الدعم الفني ووسائل التمويل لها للقيام بذلك.
- تكثيف الجهود للقضاء على الأمية بين القطريات والتي بلغت ٩,٢ في المائة في عام ٢٠٠٦.
- تطوير وتنويع فرص التدريب للمرأة القطرية وتشجيعها على الاستفادة من التدريب الخارجي.
- رفع وعي المجتمع والمرأة نفسها بأهمية الفرص المتاحة لها للتدريب والتأهيل بهدف تحقيق الاستقلال الاقتصادي.
- وضع إستراتيجية وطنية للرعاية الصحية في الدولة في ضوء الرؤية الوطنية للتنمية ٢٠٣٠.
- تعزيز البرامج الوقائية الموجهة للمرأة وتطوير خدمات الرعاية الصحية الأولية لصحة المرأة.
- تطوير الإحصاءات وتشجيع البحوث ونشر المعلومات وتعزيز مشاركة المجتمع المدني في تعزيز الوعي الصحي.
- تعزيز الحماية للنساء اللاتي يتعرضن للعنف من خلال مراجعة وتطوير التشريعات ذات الصلة.

- تسهيل وصول النساء إلى آليات الحماية من خلال إنشاء المركز الشامل لحماية المرأة والطفل.
- تطوير الإرشاد والتوجيه قبل الالتحاق بالجامعة لتفادي التأخير في التوظيف وتكديس المتخرجات في قطاعات معينة.
- الاستمرار في تنفيذ إستراتيجية سوق العمل بإشراف الأمانة العامة للتخطيط التنموي.
- الاستمرار في توسيع فرص العمل للمرأة في المؤسسات والشركات الحكومية.
- الاستمرار في دعم عمل المرأة في مجال تكنولوجيا المعلومات ونشر المعلوماتية بين مختلف فئات النساء.
- السعي لزيادة حصة المرأة في المناصب القيادية في الإدارة الحكومية وفي المجلس البلدي المركزي.
- إنشاء مركز للمرأة العربية وتكنولوجيا المعلومات لتشجيع المرأة العربية على القيام بإدوار قيادية في هذا القطاع.
- السعي إلى إصدار مشروع قانون إجراءات التقاضي في مسائل الأسرة وإنشاء محكمة خاصة للأسرة.
- تعزيز التنسيق بين جميع المؤسسات الحكومية وغير الحكومية المختصة بحماية المرأة وتحسين الخدمات التي تقدمها.
- القضاء على جميع أشكال التمييز ضد الطفلة والاستمرار في نشر الوعي بحقوق الطفل.

بعض الأرقام الإحصائية

- بلغت نسبة تواجد المرأة القطرية في المجلس البلدي ٣,٤ في المائة.
- بلغ إجمالي عدد النساء المستفيدات من المساعدات الاجتماعية ٦٨,٩ في المائة عام ٢٠٠٧.
- انخفاض معدل الأمية بين الإناث من ١٢,٥ عام ٢٠٠٥ إلى ٩,٦ عام ٢٠٠٧.
- بلغت نسبة الإناث المتفرغات للدراسة من إجمالي الإناث غير الناشطات اقتصاديا ٢٧,٤ في المائة عام ٢٠٠٧.
- بلغ متوسط العمر عند الولادة للإناث ٨١,٤ سنة عام ٢٠٠٧ بعد أن كان ٧٧,٤ سنة عام ٢٠٠٥.
- ارتفاع معدل النشاط الاقتصادي للنساء (١٥ سنة فأكثر) من ٤٠,٦ في المائة عام ٢٠٠٤ إلى ٤٩,٣ في المائة عام ٢٠٠٧.

- ارتفاع نسبة القطريات الناشطات في سن العمل من ٣٠,٣ في المائة عام ٢٠٠٤ إلى ٣٤,٦ في المائة عام ٢٠٠٧.
- تشكل سيدات الأعمال القطريات أكثر من ٥٠ في المائة من مجمل المستثمرين والمتعاملين بالأسهم القطرية في سوق الدوحة.
- انخفاض نسبة صاحبات الأعمال من إجمالي الناشطات اقتصاديا من ٠,٢ في المائة عام ٢٠٠٤ إلى ٠,١ في المائة عام ٢٠٠٧.
- ارتفاع نسبة القطريات الناشطات اقتصاديا في القطاع الحكومي من ٧٦,٦ في المائة عام ٢٠٠٧ إلى ٨٥,٢ في المائة عام ٢٠٠٤.
- انخفاض نسبة القطريات الناشطات اقتصاديا في القطاع الخاص من ٥,١ في المائة عام ٢٠٠٧ إلى ٢ في المائة عام ٢٠٠٤.
- بلغت نسبة استخدام النساء لشبكة الانترنت أكثر من ٦٩ في المائة بحسب العينة من دراسة مسحية أجريت في عام ٢٠٠٧ .

دولة الكويت

الإنجازات العامة الرئيسية والعقبات

- رفعت دولة الكويت تحفظاتها عن بعض مواد اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة، وأصبحت هذه الاتفاقية بمثابة قانون وطني.
- تصدّر دولة الكويت لائحة الدول العربية في مؤشر تضيق الفجوة بين الجنسين للعام الثاني على التوالي وفق التقرير الصادر مؤخراً عن المنتدى الدولي الاقتصادي.
- نشطت المرأة الكويتية في مجال العمل الأهلي.

الإنجازات في تنفيذ مجالات الاهتمام الحاسمة في منهاج عمل بيجين

تعليم المرأة وتدريبه

- تواصل الجهود في مجال محو الأمية، وتناقص عدد الأميين.
- ازدياد ملحوظ في عدد الطالبات وفي عدد المدارس التي يدرسن فيها.
- تولي دولة الكويت اهتماماً خاصاً ونوعياً نحو تعليم النساء وتعزيز قدرتهن على مواصلة العطاء التعليمي بكافة مراحله.
- ان نسبة الإناث في مخرجات التعليم العالي والتطبيقي أعلى من الذكور لذا فان مساهمتها في الاقتصاد ذات أهمية.

المرأة والصحة

- كفل الدستور للمرأة حصولها على حقها من الرعاية الصحية سواية مع الرجل.
- تحظى المرأة على رعاية صحية شاملة من خلال حصولها عليها من مستويات الرعاية المختلفة سواء الرعاية الصحية الأولية أو الثانوية والتخصصية.
- اصدار القانون رقم ٣١ لسنة ٢٠٠٨ بشأن الفحص الطبي للراغبين في الزواج قبل إتمام الزواج واللائحة التنفيذية الصادرة بموجب القرار الوزاري رقم ٩٦ لسنة ٢٠٠٩.
- اصدار القرار الوزاري رقم ٦٣٢ لسنة ٢٠٠٢ المتضمن حضر قبول العينات المجانية لحليب الأطفال والترويج للمواد المتعلقة بحليب الأطفال الجاهزة بما في ذلك زجاجات الرضاعة والمصاصات والمعلقات والكتيبات والعيّنات المجانية وذلك بهدف تشجيع الرضاعة الطبيعية لما في ذلك من فائدة على صحة الأم والمولود.
- بلغت عدد وحدات رعاية أمومة وأمراض النساء ٢٨ وحدة.

- تنفيذ حملات وطنية للكشف المبكر عن سرطان الثدي "الحملة الوطنية للفحص المبكر لسرطان الثدي" خلال تشرين الاول/ أكتوبر ٢٠٠٨.

المرأة والاقتصاد

- تشكل المرأة الكويتية نسبة ٥٢ في المائة من إجمالي قوة العمل وبالتالي تمثل عنصر رئيسيا في التنمية.
- تزداد مساهمة المرأة الكويتية في قوة العمل سنويا.

المرأة في مواقع السلطة وصنع القرار

- تدرجت المرأة في الحصول على الوظائف الحكومية وأصبحت وكيل مساعد، ثم وكيل وزارة، ثم وزيرة، ومديرة جامعة.
- ضمت الحكومة في تشكيلتها الأخيرة وزيرتين إحداهما للتربية والتعليم العالي، والأخرى وزير دولة لشؤون الإسكان وزير دولة لشؤون التخطيط والتنمية الإدارية.
- خاضت المرأة الكويتية تجربة الانتخابات في السنوات ٢٠٠٦ و ٢٠٠٨ ولم يحالفها التوفيق، إلا أنها نجحت في انتخابات مايو ٢٠٠٩ الأخيرة من قبل ثقة الناخبين والناخبات ففازت أربع سيدات في الحصول على عضوية مجلس الأمة، وهو ما يمثل قفزة نوعية مهمة ليس فقط في تاريخ الكويت السياسي وإنما في تاريخ المنطقة العربية، إذ أن هذا الفوز لم يأت من خلال الكوتا أو غيرها وإنما جاء بإرادة حرة من قبل الشعب الكويتي.
- تعيين بموجب المرسوم رقم ٣٢ لسنة ٢٠٠٧ عدد من المستشارين من النساء في وظيفة وكيل إدارة بإدارة الفتوى والتشريع للمرة الأولى، وهي الجهة التي أناط بها الدستور في المادة ١٧٠ منه إبداء الرأي القانوني للوزارات والمصالح العامة، وصياغة مشروعات القوانين واللوائح، وتمثيل الدولة وسائر الهيئات أمام جهات القضاء وفي إطار تعزيز وتمكين المرأة.
- اصدار المرسوم رقم ٨٧ لسنة ٢٠٠٨ بشأن تعيين نائبين لمدير عام الإدارة العامة للتحقيقات بوزارة الداخلية، حيث تتولى المرأة أعلى الوظائف القيادية بشأن التحقيقات بالقضاء (الجنح).
- تنفيذاً للمرسوم رقم ٨٧ لسنة ٢٠٠٩ تم تخريج أول دفعة من السيدات تنقسم على النحو التالي: ١٦ سيدة ضابط برتبة ملازم و ١١ سيدة ضابط صف و ٨ سيدات وكيل وسيدة ضابط و ٣ سيدات رقيب.
- تنتسب بعض السيدات للسلك الدبلوماسي حيث تعمل في عدد من السفارات الكويتية.

- تعزيز المساواة بين النوعين من خلال التوظيف الجديد خلال السنوات الأربع السابقة في وزارة الداخلية، حيث أنه كان من الواضح توظيف أعداد متزايدة من السيدات إلى درجة زيادة أعدادهن عن أعداد الذكور في نهاية شهر إبريل ٢٠٠٩.
- حققت المرأة قفزات مهمة على صعيد نيل حقوق متساوية مع الرجل في بعض القضايا التي تتساوى فيها المراكز القانونية مع الرجل في مجالات العمل المختلفة مثل انضمامها الى قوة الشرطة.

حقوق الإنسان للمرأة

- اصدار القانون رقم ١٧ لسنة ٢٠٠٥ بتعديل المادة الأولى من القانون رقم ٣٥ لسنة ١٩٦٢ في شأن انتخابات أعضاء مجلس الأمة بما يسمح للمرأة الكويتية في الترشيح والانتخاب وفقاً للقواعد والأحكام المعتمدة في الشريعة الإسلامية وذلك بعد أن كان هذا الحق محظوراً عليها.
- اصدار المرسوم رقم ٣٢ لسنة ٢٠٠٧ في شأن التعيين بوظائف وكلاء إدارة بإدارة الفتوى والتشريع بمجلس الوزراء ويعد تطوراً ايجابياً نحو المساواة بين الجنسين وتمكين المرأة، حيث بموجب هذا المرسوم تتولى المرأة أعلى الوظائف القيادية بإدارة الفتوى والتشريع (درجة وكيل إدارة) وهي تعادل درجة وكيل محكمة التمييز أو الاستئناف في القضاء.
- اصدار المرسوم بقانون رقم ٢٢١ لسنة ٢٠٠١ بشأن إنشاء هيئة مساندة في وزارة الداخلية تشكل من النساء تتولى مساندة أعضاء قوة الشرطة في أداء واجباتهم وأعمالهم في حدود القانون، وفقاً للاختصاصات وفي المجالات التي يحددها قرار من وزير الداخلية.
- اصدار المرسوم رقم ٨٧ لسنة ٢٠٠٩ بتعديل بعض أحكام المرسوم بقانون رقم ٢٢١ لسنة ٢٠٠١، حيث نص على أن تتألف هيئة المساندة من ضباط الشرطة وضباط الصف وأفراد الشرطة، برتب عسكرية وهي ذات الرتب التي تمنح لضباط أو ضباط الصف والأفراد من قوة الشرطة الذكور.
- اصدار قرار بمساواة المدنيين من النوعين من موظفي وزارة الداخلية مع قوة الشرطة من حيث البدلات (الحقوق المالية) كل حسب اختصاصه.

الآليات المؤسسية للنهوض بالمرأة

- اصدار قرار مجلس الوزراء رقم ٦٣٤ في اجتماعه بتاريخ ٣٠ حزيران/يونيو ٢٠٠٢ بإنشاء لجنة شؤون المرأة برئاسة سمو الشخة لطيفة الفهد السالم الصباح حرم المغفور له صاحب السمو الأمير الوالد الشيخ سعد العبد الله السالم الصباح أمير دولة الكويت الرابع عشر وجاء القرار منسجماً ومتجاوباً مع قرار جامعة الدول العربية بتأسيس أول منظمة عربية متخصصة تعنى بشؤون المرأة.

- مشاركة لجنة شؤون المرأة في المؤتمر الأول لمنظمة المرأة العربية في مملكة البحرين عام ٢٠٠٦.
- مشاركة لجنة شؤون المرأة في المؤتمر الثاني لمنظمة المرأة العربية الذي عقد في دولة الإمارات العربية المتحدة عام ٢٠٠٨.
- أبرام اتفاقيات ثنائية بين لجنة شؤون المرأة في دولة الكويت ولجان شؤون المرأة في دول العالم ومنها إتفاقية تعاون في المجالات الخاصة بالمرأة بين حكومة دولة الكويت ممثلة بلجنة شؤون المرأة وحكومة جمهورية أذربيجان ممثلة بلجنة شؤون المرأة، واللجنة بصدد إبرام مذكرة تفاهم مع المجلس الأعلى للمرأة في مملكة البحرين.
- تنظيم مهرجان ثقافة الدول العربية بباريس عام ٢٠٠٦.
- تنظيم احتفالية المرأة العربية تحت شعار " المرأة العربية والقرن الحادي والعشرين: هواجس .. وتطلعات" عام ٢٠٠٧، بالتنسيق مع الإتحاد البرلماني العربي.
- تنظيم ندوة ثقافية بعنوان: عودة جديدة الى اللغة العربية" عام ٢٠٠٨.
- تنظيم مؤتمر أنواع الضوابط الإجتماعية في مواجهة السلوك المنحرف عام ٢٠٠٩، بالتعاون مع إدارة الأسرة والطفولة في جامعة الدول العربية.
- تنظيم دورة تدريبية لرفع مستوى مهارات المرأة الكويتية في المجال السياسي عام ٢٠٠٩ بالتعاون مع اللجنة الاقتصادية والإجتماعية لغربي آسيا (الإسكوا).
- قطعت دولة الكويت شوطا في الخدمات الإجتماعية مثل رعاية المعاقين ودمجهم في عملية التنمية من خلال التوسع في خدمات الرعاية الاجتماعية وتنمية الجوانب المهنية للمعاقين ودعم شبكة الأمن الاجتماعي بترشيد نظام رعاية المسنين.
- إعداد سجل حصري مركزي لجميع الفئات من ذوي الاحتياجات الخاصة (مركز معلومات) خاص بقطاع الرعاية الاجتماعية.
- تشجيع الأسر الكويتية على احتضان الأطفال مجهولي الوالدين من إدارة الحضانه العائلية.

أهم التحديات والعقبات

- الحاجة لإنصاف المرأة التي لم تتزوج أو المطلقة في مجال حصولها على السكن الحكومي.
- انتشار أمراض صحية مثل سرطان الثدي، وزيادة حالات الإجهاض.
- تمثل ضيق فرص العمل أهم التحديات التي تواجه المرأة الكويتية.
- تزيد نسبة الإناث تزيد عن الذكور قليلا مما يضع على المرأة عبئا في تنمية المجتمع.
- تواجه المرأة التي تعمل في القطاع الخاص عقبات هامة على صعيد التوافق بين متطلبات العمل في هذا القطاع ومسؤولياتها عن تربية أبنائها.

- انخفاض نسبة المرأة في مجال صنع القرار داخل المؤسسات الحكومية (أي الوظائف القيادية داخل المؤسسات الحكومية) برغم أن نسبة الإناث ذوات التأهيل الجامعي والعلمي أكثر من نسبة الذكور في القطاع الحكومي.

أهم خطط العمل والمبادرات المستقبلية

- الحاجة إلى تسليط الضوء على حملات توعية حول بعض الامراض مثل سرطان الثدي، وزيادة حالات الاجهاض.
- الحاجة لتشجيع المشاريع الصغيرة التي تتيح للمرأة المساهمة في النشاط الإقتصادي.
- الحاجة الى تشجيع المرأة على المزيد من الإنتاج والإبداع.
- الحاجة الى تعديل الهيكل الاقتصادي الذي من شأنه تحفيز القطاع الخاص للمشاركة في الاقتصاد الوطني ومن ثم توفير فرص العمل المتنوعة أمام مخرجات التعليم.
- ينبغي على القطاع الخاص توفير بيئة عمل ولوائح تناسب المرأة العاملة الأم.
- تسعى الجهات الحكومية المعنية ومنظمات المجتمع الأهلي الى جانب مجلس الأمة إلى حل عدد من المشاكل ومواجهة تلك التحديات من خلال تقديم المقترحات القانونية أو التعديل في اللوائح القائمة أو تسليط الضوء على تلك القضايا.

بعض الأرقام الإحصائية

- بلغت نسبة الأمية ٣,٧ للكويبيين و ٥ في المائة لإجمالي السكان (كويتي وغير كويتي) عام ٢٠٠٧.
- تتركز أمية الكويبيين في الإناث اللاتي تتجاوز أعمارهن ٦٠ عاما، ويمثلن نصف الأميات تقريبا، بينما الذكور في السن ٦٠ فأكثر يمثلون ٧٨,١ في المائة من الأميين.
- بلغت نسبة الامية للسكان غير الكويبيين ٥,٤ في المائة للذكور، بينما بلغت للإناث ٦,٢ في المائة نتيجة ما تطبقه الدولة من شروط في المستوى التعليمي للوافدين.
- تمثل المرأة نسبة ٥٩,٤ في المائة من إجمالي العاملين في وزارة الصحة.
- انخفاض ملحوظ في معدل وفيات الأمومة من ٦,٩ لكل ١٠٠,٠٠٠ مولود حي عام ٢٠٠٢ الى ١,٩ لكل ١٠٠,٠٠٠ مولود حي عام ٢٠٠٦.
- بلغت نسبة الوفيات للإناث ٣٤,٧ في المائة ومقابل للذكور ٦٥,٣ في المائة عام ٢٠٠٦.
- انخفاض معدل الوفيات الأطفال الرضع (أقل من سنة) ٩,٦ وفاة لكل ألف مولود حي عام ٢٠٠٢، الى ٨,٦ وفاة لكل ألف مولود حي عام ٢٠٠٦.

الجمهورية اللبنانية

الانجازات العامة الرئيسية والعقبات

- أنجاز التقرير الدوري الثاني لمتابعة توصيات اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة "سيداو" عام ٢٠٠٥.
- أنجاز التقرير الدوري الثالث لمتابعة توصيات اتفاقية "سيداو" عام ٢٠٠٨.
- لأول مرة في تاريخ الجمهورية، تضمن البيان الوزاري لحكومتين ائتلافيتين متتاليتين تأكيداً على استمرار العمل في تعزيز دور المرأة في الحياة العامة والعمل على تنفيذ كل التعهدات التي التزمها لبنان حول قضايا المرأة.
- سقوط جدار الصمت الذي كان يحول دون طرح العديد من القضايا الجندرية في محافل النقاش العام مما يمهّد لنشاط تشريعي بارز في مجالات لم تشهد تطوراً خلال السنوات السابقة.
- تطوير بنك معلومات لقضايا السكان والتنمية في لبنان، ترد قضايا المساواة بين المرأة والرجل ضمن مجالات اهتمامه.
- أعاقه الحملات الرامية إلى تعديل التشريعات والتدابير المحجفة بحقوق المرأة بسبب الصعوبات التي تعرّض لها عمل مؤسسات الدولة الأساسية خلال الأزمة السياسية التي ألمت بالبلد خلال السنوات السابقة.
- جعلت المآسي الإنسانية التي خلفتها حرب صيف عام ٢٠٠٦ أمر معالجتها يسبق بالأولوية، باقي المبادرات الإصلاحية الاجتماعية ومنها المبادرات الرامية إلى إحقاق المساواة بين المرأة والرجل.

الانجازات في تنفيذ مجالات الاهتمام الحاسمة في منهاج عمل بيجين

المرأة والفقير

- أقرار برنامج عمل لتعزيز شبكات الحماية الاجتماعية وإمكانية الحصول على الخدمات الاجتماعية الأساسية عام ٢٠٠٧ يتضمن من بين مشاريعه، الإعداد لبرنامج مساعدة خاص الأسر التي تعيلها نساء.
- إصدار خارطة الفقر البشري وأحوال المعيشية في لبنان في العام ٢٠٠٤.
- إصدار الدراسة الوطنية لأحوال المعيشية للأسر للعام ٢٠٠٧.

تعليم المرأة وتدريبها

- وضع المركز التربوي للبحوث والإنماء خطة العمل الوطنية للتعليم للجميع ٢٠٠٤-٢٠١٥.
- تنفيذ العديد من الدورات التدريبية في كافة المناطق استهدفت النساء بشكل أساسي.

المرأة والصحة

- إصدار مرسوم حكومي عام ٢٠٠٤ أقر وجوب إجراء فحص طبي دوري خلال فترة العمل لجميع العاملين في المؤسسات الخاضعة لأحكام قانون العمل وخاصة للحوامل وأمهات الأولاد دون سن الثانية كما أقر بمنع استخدام الحوامل والأمهات المرضعات في عمل ينطوي على التعرض للبنزين أو لمنتجات تحتوي على البنزين.
- إجراء المسح اللبناني لصحة الأسرة الذي صدر تقريره الأولي في العام ٢٠٠٥.
- اعتماد الإستراتيجية الوطنية للرعاية الصحية الأولية بما فيها الصحة الإنجابية.
- اعتماد إستراتيجية وطنية للبرنامج الوطني لمكافحة مرض السيدا بالتعاون مع الهيئات المدنية، للفترة ٢٠٠٤-٢٠٠٩.

العنف ضد المرأة

- كسر جدار الصمت حول موضوع العنف ضد المرأة في وسائل الإعلام وحتى من جانب بعض رجال الدين.
- تنظيم برامج لنشر ثقافة مناهضة العنف ضد المرأة واستقبال وإيواء الضحايا والتدخل النفسي وتقديم المشورة القانونية.
- رفع قدرات العاملين في مراكز الخدمات الإنمائية لتمكينهم من التدخل، الاستماع وتقديم المعلومة القانونية للضحايا.

المرأة والنزاع المسلح

- تنفيذ مشروع "تمكين المرأة: العمل السلمي نحو الأمن والاستقرار (WEPASS)" (٢٠٠٦-٢٠٠٩).

المرأة والاقتصاد

- إحالة مشروع قانون إلى مجلس الوزراء يقضي بإخضاع العاملين في المنازل لأحكام قانون العمل.

- إحالة مشروع قانون إلى مجلس النواب للمساواة بين الموظف والموظفة في قوانين الموظفين والإجراء لجهة الاستفادة من التعويض العائلي، والمساواة بين الزوج والزوجة في قانون التجارة - الإفلاس.
- إحالة مشروع قانون إلى مجلس النواب لتعديل قانون الضمان الاجتماعي للمساواة بين المضمون والمضمونة عام ٢٠٠٩.
- زيادة ملحوظة في مشاركة المرأة في الحياة الاقتصادية، لكنها بقيت متفاوتة حسب المناطق.
- تنفيذ مشروع نموذجي في بلدة معركة الجنوبية المتضررة من الحرب لتقديم الدعم الاقتصادي للمرأة عام ٢٠٠٨.

المرأة في مواقع السلطة وصنع القرار

- لأول مرة منذ استقلال لبنان ضمت الحكومة التي تشكلت في تشرين الأول ٢٠٠٤ سيدتين من أصل ثلاثين وزيراً كما ضمت كل من الحكومتين اللتين خلفتها لغاية اليوم وزيرة واحدة.
- انتخاب ٦ سيدات من أصل ١٢٨ عضو في البرلمان عام ٢٠٠٥، فيما ضم البرلمان السابق، ٣ سيدات فقط.
- تعيين قاضية لتولي رئاسة محكمة التمييز العسكرية عام ٢٠٠٧.
- إطلاق حملة واسعة ترمي إلى تفعيل مشاركة المرأة في الانتخابات البرلمانية في حزيران ٢٠٠٩.

حقوق الإنسان للمرأة

- الانتهاء من دراسة مشروع تعديل شامل لقانون العقوبات يلغي الأحكام التمييزية ضد المرأة خاصة في حالة الزنا ويلغي المادة التي كان يعفى الجاني، بموجبها، من العقوبة في جريمة الاغتصاب في حال تزوج من المجني عليها.
- إحالة مشروع قانون إلى مجلس الوزراء لتعديل قانون الجنسية.
- إحالة مشروع قانون إلى مجلس الوزراء يحمي المرأة من العنف الأسري.
- إحالة مشروع قانون إلى مجلس النواب يقضي، لدى الطائفة السنية، برفع سن حضانة الأم لأولادها لغاية سن الثالث عشرة للذكور ولغاية سن الخامس عشرة للإناث.

المرأة ووسائل الإعلام

- ترأس سيدة الوكالة الوطنية للأخبار (الوكالة الرسمية للأخبار).

- تنفيذ مشروع "التمكين الاجتماعي والقانوني للنساء في لبنان".
- أثمر التكتيف النسبي للتداول بقضايا المرأة في الإعلام حملات عديدة ترمي إلى تعديل بعض القوانين المجحفة بحقها.

الطفلة

- تشكيل لجنة لحماية الأطفال من سوء المعاملة في إطار المجلس الأعلى للطفولة ويتم حالياً العمل على إنشاء مركز معلومات وتوثيق ودراسات في إطار المجلس.
- إنشاء مؤسسة للرعاية الداخلية للفتيات المخالفات للقانون عام ٢٠٠٤.
- إنشاء وحدة خاصة من قوات الشرطة معنية بالقاصرين لتتولى المسؤولية عن استجواب القاصرين عام ٢٠٠٤.

الآليات المؤسسية للنهوض بالمرأة

- إن الآلية الوطنية للمرأة القائمة هي الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية، وتم إنشاؤها عام ١٩٩٨، وتتمثل آليات المساندة بدائرة شؤون المرأة في وزارة الشؤون الاجتماعية ولجنة المرأة والطفل في البرلمان وبنقاط ارتكاز جندي معتمدين في البعض من الوزارات والإدارات الرسمية.
- تقديم المقترحات لإصلاح النظام الانتخابي عام ٢٠٠٥ تتضمن المطالبة بكووتا بنسبة ٣٠ في المائة للنساء في لوائح المرشحين.
- تقديم اقتراح إلى المجلس النيابي بتعديل مواد في قانون العقوبات بهدف إلغاء الأسباب المخففة لعقوبة الجريمة المرتكبة باسم " الشرف" ولحماية المرأة من العنف عام ٢٠٠٦.
- وضعت الهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية مجموعة أدلة لأوضاع المرأة في مجالات مختارة.
- إطلاق مشروع لمدة عامين لتدريب وبناء قدرات رؤساء دوائر وأقسام وموظفي وزارة الشؤون الاجتماعية ومدراء مراكز الخدمات الإنمائية التابعة للوزارة بغية إدماج مفهوم النوع الاجتماعي في الخطط والبرامج عام ٢٠٠٨.
- أرسدت وزارة الزراعة أسسا لنواة مرصد المرأة الريفية.
- العمل على تطوير بنك معلومات وطني لقضايا السكان والتنمية وإطلاق وحدة دعم المنظمات الغير حكومية.

أهم التحديات والعقبات

- تتمثل الاعتمادات التي ترصدها الحكومة للهيئة الوطنية لشؤون المرأة اللبنانية منذ نشأتها، ٠,٠٠٣ في المائة من الموازنة العامة.
- يعيق برامج ونشاطات مكافحة الفقر بشكل عام عدم التنسيق بين مختلف الجهات المتدخلة كما تتأثر نتائج هذه البرامج والنشاطات سلباً من عدم استمراريتهما لفترات تتعدى الأمد القصير بسبب توقف التمويل بعد ذلك.
- عدم مصادقة لبنان على الاتفاقيات الدولية التي تتعلق بالضمان الاجتماعي.
- لم يلحظ القانون المتعلق بحقوق المعوقين خصوصيات المرأة المعاقة من حيث الصحة الإنجابية والوصول إلى الخدمات.
- عدم وجود تشريع صريح يسمح بملاحقة مقترف العنف المبني على النوع الاجتماعي.
- الضغط الاجتماعي الذي يمارس على ضحية العنف لحملها على التزام الصمت.
- الربط بين الأولوية في الحاجات التي تحددها القاعدة الشعبية في المناطق التي تعرضت للنزاعات المسلحة وبين أهداف القرار ١٣٢٥.
- صعوبة نشر فكرة ضرورة اعتماد الحلول السلمية للنزاعات في بيئات عربية متأثرة بتداعيات فرض الأمر الواقع الناتج عن تفوق الآلة العسكرية الإسرائيلية على الأرض.
- يستثنى قانون العمل العاملين في القطاع الزراعي والمؤسسات العائلية والخدم في بيوت الأفراد (معظمهم من الإناث).
- ينضوي قسم مهم من النشاط الاقتصادي في القطاع الهامشي حيث تدرج الكثير من أعمال الخدمات والصناعات الخفيفة التي تقوم بها نساء إلا إنهن لا تستفيدن من الضمانات والتقدميات التي تتوفر للعاملين في القطاع المنظم.
- لا تزال الواجبات الأسرية تلقى على المرأة بشكل أساسي مما يعيق انخراطها بمعدلات أكبر في النشاطات الاقتصادية.
- تدني نسبة تمثيل الإناث في المجالس التمثيلية (٤,٦ في المائة في البرلمان عام ٢٠٠٥ و٢,٥ في المائة في المجالس البلدية عام ٢٠٠٤)
- ضعف الموقع التي تمثله النساء في القيادات الحزبية.
- لم يتم التصويت على مشروع قانون العقوبات بعد.
- لا تزال التحفظات على اتفاقية "سيداو" قائمة في ما يتعلق بحق أولاد المواطنة اللبنانية بالجنسية وبالمساواة في الزواج.
- لم تصدر بعد عن المحاكم اللبنانية أحكاماً قضائية تستند إلى اتفاقية "سيداو" بحد ذاتها.

- الانتقال من حيز الالتزام المبدئي للدولة بتنفيذ منهاج عمل بيجين واتفاقية "سيداو" إلى حيز التطبيق العملي.
- ليس هناك جهوداً تذكر في الإعلام، ترمي إلى توسيع دائرة المهتمين والمعنيين بقضايا الجندر والمساواة.
- عدم إغارة الجهات المعنية بشؤون المرأة اهتماماً كافياً بقضايا البيئة من نواحي الحفاظ على صحة المرأة، ومشاركتها في صنع القرار ودورها كمواطنة.
- مواجهة المورث في ما يتعلق بالعنف الممارس في الأسرة خاصة على الطفلة والأحداث من الإناث.

أهم خطط العمل والمبادرات المستقبلية

- تطبيق مبدأ إلزامية التعليم و خطة العمل الوطنية للتعليم للجميع ٢٠٠٤-٢٠١٥.
- مراجعة التشريعات بغية تنزيهاها من المواد المجحفة بحقوق المرأة وجعلها حامية لهذه الحقوق ومتابعة أصول وجدية تطبيقها أمام المحاكم.
- اعتماد نص قانوني يمنع ويعاقب مقترفي العنف وإقرار خطة عمل وطنية للوقاية والحماية من العنف المبني على النوع.
- تحسيس مستقبلي حالات العنف (قوى الأمن مثلا) والعمل على توفير الشروط المادية والإنسانية في المخافر.
- مشاركة الفئات النسائية المستهدفة، بالتخطيط للبرامج الرامية إلى مشاركة المرأة في حل النزاعات وصنع القرارات وحماية المرأة وإيجاد ثقافة سلام.
- توسيع نطاق تطبيق قانون العمل والضمان الاجتماعي ليشملا فئات الزراعيين وصغار الحرفيين والخدم في المنازل.
- الاستمرار في تنظيم الحملات الإعلامية المبرزة للخلل القائم على صعيد تمثيل النساء في البرلمان والمجالس البلدية.
- التوصل إلى إقرار قانون انتخابي يتضمن تدابير ايجابية لتحسين تمثّل الإناث في البرلمان وفي المجالس البلدية.
- تحديث الإستراتيجية الوطنية للمرأة بالاشتراك مع ضباط الارتكاز الجندري في الوزارات ووضع خطة عمل لتنفيذها.
- العمل على وضع مشروع قانون يرمي إلى مناهضة العنف ضدّ الأطفال.
- نشر المعرفة بالموازنة المستجيبة للنوع الاجتماعي وتنظيم حملات مناصرة لاعتمادها من جانب السلطات المختصة.

- تأهيل وتدريب العاملين في الوزارات لتمكينهم من رصد قضايا الجندر وتفعيل دور الوزارات في متابعة تطبيق التزامات الدولة في شأن النوع الاجتماعي وتحرير التقارير بشأنه.
- تطوير مؤشرات مركبة دالة على أوضاع المرأة.
- رصد الأحكام القضائية لجهة صون حقوق المرأة وحمايتها بما في ذلك الأحكام الصادرة عن المحاكم الروحية والشرعية في قضايا الأحوال الشخصية.
- ضرورة العمل على تمكين النساء في مجالات التنمية البشرية بموازاة العمل على تمكينهن في المجال الاقتصادي.

بعض الأرقام الإحصائية

- انخفاض معدلات الأمية التي باتت تبلغ ٦ في المائة لدى الرجال وحوالي ١٢,٤ في المائة لدى النساء.
- بلغ معدل الالتحاق المدرسي فئة عمرية ٥-٩ سنة ٩٩ في المائة وفئة عمرية ٩-١٤ سنة ٩٥ في المائة متساوية بين الذكور والإناث.
- بلغت نسبة الإناث اللواتي انهين الجامعة في الفئة العمرية ٧٠ سنة ١,٢ في المائة مقابل ٢٣,٢ في المائة في الفئة العمرية ٢٥-٣٩ سنة عام ٢٠٠٧.
- بلغ عدد المتفوقات (العشرة الأوائل) في الشهادة المتوسطة ٩٠ في المائة للإناث وفي فروع شهادة البكالوريا ٧٠ في المائة في العلوم العامة، ٩٠ في المائة في الاجتماع والاقتصاد و ١٠٠ في المائة في الآداب والإنسانيات.
- بلغت نسبة الولادات على أيدي طاقم صحي ١٠٠ في المائة والتي تلقت فيها الأم رعاية صحية خلال فترة الحمل ٩٦ في المائة والتي تلقت بعدها الأم رعاية صحية ٥٢ في المائة.
- ارتفع نسبة الإناث العاملات في الجسم الطبي إذ بتن يشكلن أكثر من ١٩ في المائة من الأطباء وأكثر من ٢٠ في المائة من أطباء الأسنان وأكثر من ٥٧ في المائة من الصيادلة وأكثر من ٨٦ في المائة من الممرضين.
- بلغ معدل النشاط الاقتصادي ٦٧ في المائة للذكور و ٢١ في المائة للإناث عام ٢٠٠٧ (كان قد بلغ نسبة ٢٠,٤ في المائة للإناث عام ٢٠٠٤).
- ارتفع معدل النشاط الاقتصادي لدى الإناث في الفئة العمرية ٢٥-٣٩ من ٣٧,٣ في المائة عام ٢٠٠٤ إلى ٤٢,٦ في المائة عام ٢٠٠٧.
- تدني نسبة الإناث بين موظفي الفئة الأولى في الإدارات (بلغت نسبة ٦,٦٧ في المائة في العام ٢٠٠٤).
- يمثل عدد المشتركين في شبكة الانترنت حوالي ٤,٥ في المائة من مجمل السكان.

جمهورية مصر العربية

الانجازات العامة الرئيسية والعقبات

- تحقيق زيادة ملحوظة في عدد النساء اللواتي يشغلن مناصب قيادية جديدة لم يسبق أن أتاحت لهن قبل ذلك.
- وضع الخطتين القوميتين الخامسة (٢٠٠٢/٢٠٠٧) والسادسة (٢٠٠٧/٢٠١٢) للتنمية الاجتماعية والاقتصادية.
- أسفرت الخطة القومية الخامسة عن مضاعفة الاعتمادات المالية المخصصة للمشروعات والبرامج الموجهة للمرأة.
- قدمت الخطة القومية السادسة لأول مرة مفهوم الموازنة المستجيبة للنوع الاجتماعي وتغيير مفاهيم المتابعة والتقييم.
- التصديق على اتفاقية منظمة العمل الدولية للسن الأدنى للعمل وعلى اتفاقية المنظمة حول أسوأ أشكال عمالة الأطفال.

الانجازات في تنفيذ مجالات الاهتمام الحاسمة في منهاج عمل بيجين

المرأة والفقير

- إصدار القانون رقم ١٤١ لسنة ٢٠٠٤ الذي ينظم إقامة المشروعات المتوسطة والصغيرة بهدف التقليل من البطالة.
- حصول الأطفال المنتمون إلى أسر تعيلها نساء على إعفاء كامل من الرسوم المدرسية.
- حملة قومية لمساعدة النساء الفقيرات في الحصول على بطاقات هوية مما يسهل حصولهن على الخدمات والائتمان.
- تنفيذ مشروع يهدف لدعم المرأة المعيلة، ومشروع تكافؤ الفرص في الموازنة العامة للدولة.
- تقديم الاستشارات القانونية والتسويقية والمالية والإدارية في مجال المشاريع الصغيرة للراغبات في إقامة مشاريع.

تعليم المرأة وتدريبها

- تعديل قانون محو الأمية عام ٢٠٠٩ مما سيكون له أثر على محو أمية الإناث في المستقبل.
- إنشاء ١٠٤٧ مدرسة صديقة للفتيات ضمن مبادرة السيدة سوزان مبارك للمدارس صديقة الفتيات.

- إنشاء سلسلة من المدارس ذات الفصل الواحد لتشجيع المتسربات من المدارس على الالتحاق بالتعليم الرسمي.
- إنشاء العديد من مراكز التدريب المهني وتنظيم عدد كبير من الحلقات الدراسية والبرامج التدريبية.
- إنشاء عدد كبير من المكتبات وتزويدها بالأجهزة الالكترونية في إطار مبادرة "القراءة للجميع".

المرأة والصحة

- إعداد إستراتيجية للصحة والسكان نتج عنها عدد من البرامج الناجحة والفعالة.
- حظر ممارسة ختان الإناث وتنفيذ برنامج كبير في ١٢٠ قرية مصرية بهدف تخليصها من هذه الممارسات الضارة.
- تنفيذ برنامج قومي حول الوقاية من الأمراض المنقولة جنسياً أو عن طريق الدم وإنشاء ٢٧ عيادة صديقة للشباب تقوم بتوعيتهم بخطورة هذه الأمراض وكيفية الوقاية منها وتعريفهم بالأبعاد الاجتماعية والاقتصادية لتلك الأمراض.
- إنشاء خط ساخن لتلقي الاستفسارات وإسداء النصيحة.
- تنفيذ عدة مشاريع للحفاظ على حقوق المرأة في الاستفادة من الخدمات الصحية المتعلقة بالأمومة والولادة.
- تنفيذ برامج تدريبية في مجال تنظيم الأسرة.
- تدريب ٥٢ في المائة من العاملات بوزارة الصحة والسكان في مجال البرامج الطبية المتخصصة والمهارات الإدارية.

العنف ضد المرأة

- إلغاء المادة ٢٩١ من قانون العقوبات رقم ٥٨ لسنة ١٩٣٧ وتعديلاته والخاصة بعقوبة مرتكب جريمة الاغتصاب فكان من الممكن للمغتصب أن يعفى من العقاب بالزواج من الضحية أما الآن لا يمكنه الإفلات من العقوبة المشددة.
- تنفيذ "مشروع العنف ضد المرأة"، ويتم حالياً وضع إستراتيجية وطنية للحد من العنف ضد المرأة.
- عقد دورات تدريبية لرجال القانون والقائمين على تنفيذه للتوعية بأساليب التعامل مع حالات العنف ضد المرأة.
- توفير عدد من دور الإيواء ببعض محافظات الجمهورية للنساء ضحايا العنف.

المرأة والنزاع المسلح

- إنشاء حركة سوزان مبارك الدولية للمرأة من أجل السلام، هدفها محاربة وإدانة كل أشكال العنف والدعوة للتسامح.

المرأة والاقتصاد

- يتم حالياً إعداد المبادرة الخاصة بإعداد الموازنة المستجيبة للنوع الاجتماعي.
- توفر العديد من الوحدات الحكومية وغير الحكومية فرص للنساء للحصول على قروض فردية أو قروض جماعية.
- إنشاء مركز تنمية مهارات المرأة في مجال المشروعات الصغيرة.
- تنفيذ برنامج رخصة القيادة الدولية للكمبيوتر لزيادة فرص توظيف المرأة.
- إصدار مجلة شهرية تتضمن إعلانات عن الوظائف المتاحة في محاولة لفتح أبواب التوظيف أمام النساء المؤهلات.

المرأة ومواقع السلطة وصنع القرار

- وصول المرأة إلى منصب وكيلة بمجلس الشعب (المجلس الأول في البرلمان المصري) وعضو ورئيسة اللجنة البرلمانية للتشريع ورئيسة اللجنة التنموية البشرية في مجلس الشورى كما تشارك المرأة في جميع اللجان البرلمانية بمجلسي الشعب والشورى.
- تعيين قاضيتين بهيئة المفوضين عام ٢٠٠٥، و ٣٠ قاضية في مناصب قضائية مختلفة عام ٢٠٠٧ و ١٢ قاضية عام ٢٠٠٨.
- تعيين أول سيدة كعمدة لقرية وتعيين أول مآذونه في عام ٢٠٠٨.
- تشارك المرأة في المجالس التنفيذية في الإدارة المحلية بالمحافظات وترأس بعض هذه المجالس.
- تشارك المرأة في الأحزاب وفي عضوية النقابات المهنية وعضوية مجالس إدارة النقابات العمالية.
- تشغل المرأة منصب رئيس جامعة ونائبة لرئيس جامعة وترأس عدد من المراكز البحثية الوطنية.

حقوق الإنسان للمرأة

- إصدار القانون رقم ١٥٤ لسنة ٢٠٠٤ لتعديل قانون الجنسية بما يكفل لأبناء المرأة المصرية المتزوجة من أجنبي التمتع بالجنسية المصرية.
- إصدار القانون رقم ١٠ ورقم ١١ لسنة ٢٠٠٤ بإنشاء محاكم للأسرة وإنشاء صندوق تأمين الأسرة.

- إصدار القانون رقم ٤ لسنة ٢٠٠٥ برفع سن الحضانة لخمس عشرة عاما بالنسبة للذكور والإناث.
- إصدار القانون رقم ٩١ لسنة ٢٠٠٥ بشأن الضريبة على الدخل حيث رُفِع التمييز ضد المرأة في مفهوم الممول.
- إصدار القانون رقم ١٥٣ لسنة ٢٠٠٦ بشأن التأمين الاجتماعي فأصبح من حق الزوج صرف معاش زوجته المتوفاة
- إصدار القرار رقم ١٥٨٤ لسنة ٢٠٠٧ بشأن تشكيل اللجنة الوطنية التنسيقية لمكافحة ومنع الاتجار في الأفراد.
- إصدار القانون رقم ١٢٦ لسنة ٢٠٠٨ لتعديل قانون الأحوال المدنية الذي رفع سن الزواج للفتاة إلى ثمانية عشر عاما وألزم الراغبين في الزواج بالفحص الطبي كشرط لإتمامه كما جرم ختان الإناث.
- إلغاء قرار وزير الداخلية رقم ٣٩٣٧ لسنة ١٩٩٦ الذي كان يحتم ضرورة موافقة الزوج كشرط لسفر الزوجة.
- تعديل المادة ٦٢ من القانون رقم ٣٨ لسنة ١٩٧٢ الخاصة بتمكين المرأة من المشاركة السياسية حيث تم إضافة ٣٢ دائرة انتخابية يقتصر الترشيح فيها على المرأة بالإضافة إلى تمكين المرأة من الترشيح في باقي الدوائر.
- اقتراح مشروع قانون لتعديل قانون العقوبات يحدد عقوبة التحرش والمعاكسات ويشدد عقوبة المغتصب ويغلب العقوبات الخاصة بالعنف.
- إنشاء صندوق تأمين يكفل سداد ما يحكم به للزوجة والأبناء من نفقات وأجور في حالة امتناع الزوج من دفع النفقة.
- إنشاء المجلس القومي لحقوق الإنسان سنة ٢٠٠٤ بتمثيل نسائي بلغ ٢٣,١ في المائة.
- أعداد مشروع الحقوق القانونية للمرأة في صورة مبسطة ووضعه في متناول جميع السيدات.

المرأة ووسائل الإعلام

- تترأس سيدة التلفزيون الوطني كما تدير سيدات أغلب المحطات التلفزيونية الوطنية.
- إنشاء لجنة متخصصة للمرأة تتولى مسؤولية وضع الاستراتيجيات القومية والخطط والبرامج لتحسين مكانتها.
- إنشاء وحدة رصد إعلامي لمراقبة محتوى الرسالة الإعلامية المقروءة والمسموعة فيما يتعلق بالمرأة.

المرأة والبيئة

- ترأس سيدة المشروع الخاص بحماية هواء القاهرة وقد اثبت المشروع انه نموذج للالتزام المرأة بحماية البيئة.
- تعريف المرأة بعدد من الأدوات التكنولوجية التي تحافظ على البيئة.
- إنشاء مراكز للتدريب البيئي للمرأة وعقد العديد من ندوات التوعية للسيدات حول دورهن في حماية البيئة.
- قامت وحدة المرأة بوزارة البيئة بدعم الجمعيات الأهلية المهمة بقضايا المرأة والبيئة.

الطفلة

- إصدار قرارين لتجريم الختان ويعرض كل من يقوم بهما للمساءلة القانونية ووضع إجراءات تنفيذية لتلك القرارات.
- تنفيذ برنامج قومي يستهدف خلق رأي عام معارض لظاهرة الختان والحد من الضغوط الاجتماعية والثقافية.
- قيام حملة لمناهضة ختان الإناث لاجتزاز هذه الظاهرة من جذورها.
- إنشاء خط نجدة الطفل عام ٢٠٠٥ كآلية من أجل حماية الأطفال من كافة أشكال العنف.
- مشروع حماية النشء من المخدرات وأولى اهتماما خاصا بحماية الإناث من المخدرات.
- وضع برنامج للقضاء على أسوأ أشكال عمالة الأطفال، تقديم خدمات الحماية الصحية والعمل على إلحاقهم بالمدارس.

الآليات المؤسسية للنهوض بالمرأة

- إن الآلية الوطنية للمرأة القائمة هي المجلس القومي للمرأة التي تم إنشاؤه عام ٢٠٠٠ وله فروع في كافة المحافظات.
- إنشاء وحدات تكافؤ فرص في كل الوزارات تقريبا لمراقبة تنفيذ المساواة بين الجنسين التي ينص عليها الدستور.
- انشأ المجلس القومي للمرأة لجنة للبيئة لضمان مشاركة المرأة في كافة القضايا البيئية.
- بناء قدرات ومعرفة المؤسسات الخاصة بتحليل الإنفاق العام وإدخال بعد النوع الاجتماعي في الميزانيات الوطنية.
- بناء القدرات المؤسسية للآليات الوطنية من أجل إدخال مفهوم النوع في مهامها وأنشطتها الجارية.
- إدخال نظام معلومات جغرافي يستخدم البيانات المفصلة وفقا للنوع كأداة لدعم اتخاذ القرار.

أهم التحديات والعقبات

- لازالت الموارد المالية المخصصة في الميزانية العامة غير كافية لتحقيق الأهداف في مجال قضايا النوع الاجتماعي.
- تشكل الأحوال الاقتصادية للأسر الفقيرة في الريف عائقاً أساسياً بوجه تعليم الفتيات.
- قلة وعي بعض النساء بحقوقهن وخاصة في المناطق الريفية والتي يزداد فيها نسبة الأمية.
- ما زالت نسبة الأمية بين النساء عالية مقارنة بالرجال.
- عادة ما يضطر أطفال الأسر التي تعولها النساء للعمل والانقطاع عن التعليم.
- عدم ملائمة الوقت المخصص للتدريب أحياناً لظروف النساء الأسرية خاصة إذا كان في الفترات المسائية.
- برامج التأمين الصحي ليست في متناول عدد كبير من النساء الفقيرات.
- الخدمات الصحية التي تقدمها الحكومة بصورة مجانية منخفضة الجودة.
- إحصاء بعض السيدات في الريف عن التردد على الوحدات الصحية بسبب توظيف أطباء ذكور.
- لم تثبت حتى الآن نجاح الجهود الحكومية المتعددة لتخفيف الكثافة السكانية العالية والحمل الزائد على البنية الأساسية.
- نقص البيانات المتوفرة والدقيقة عن ظاهرة العنف ضد المرأة.
- ما زالت بعض التقاليد تحد من إفصاح الكثير من النساء عما يتعرضن له من عنف أسري أو غيره.
- تقبل شريحة من نساء وفتيات الريف الضرب من قبل أبائهن وأزواجهن وأخواتهن بسبب عدم وعيهم بحقوقهن.
- لا زالت ممارسة ختان الإناث منتشرة بسبب بعض العادات الخاطئة المتوارثة منذ أمد طويل.
- لا يتم إشراك النساء في مفاوضات السلام برغم قدرتهن على نشر ثقافة السلام والتسامح.
- تفقر أغلب العاملات في القطاع غير الرسمي للتأمين الصحي والاجتماعي ولا يتمتعن بالحماية القانونية المفروضة.
- تقلص دور القطاع العام وهو المستخدم الرئيسي للمرأة ولم يرقم القطاع الخاص بتعويض هذا الدور.
- تشكل التغييرات السريعة بسبب العولمة والتحول إلى اقتصاديات السوق الحر تحديات بالغة ما زالت المرأة المصرية غير مستعدة على نحو كاف لمواجهة.

- عدم توافر بطاقة تحقيق الشخصية لدى بعض النساء في المناطق الريفية تحرمها من حق الحصول على القروض.
- لا يزال تمثيل المرأة في البرلمان ضئيلاً.
- لا يزال المجتمع لا يؤمن بقدرة المرأة السياسية وقدرتها على تمثيله في المجالس النيابية.
- تحرم التقاليد الاجتماعية والثقافية الموروثة خاصة في المناطق الريفية المرأة من كثير من حقوقها الإنسانية.
- ما زالت صورة المرأة في الإعلام وخاصة في المسلسلات والدراما بعيدة عن صورتها الحقيقية كما تغلب الرغبة في الكسب المادي على الالتزام بالصورة الواقعية للمرأة حيث يتم إظهارها كنموذج للجنس.
- عدم الوعي بالمخاطر البيئية وبالحاجة لحماية البيئة بالصورة المفروضة.

أهم خطط العمل والمبادرات المستقبلية

- إصدار تشريع يوفر الحماية القانونية بالنسبة للمرأة في القطاع غير الرسمي.
- ضرورة تنفيذ القوانين التي تضمن عدم التمييز ضد المرأة ومتابعة بعض الممارسات غير القانونية والقضاء عليها.
- توفير بطاقة تحقيق الشخصية لجميع النساء حيث غياب تحقيق الشخصية يحرمها من الكثير من الحقوق.
- التصدي للتقاليد الاجتماعية والموروثات الثقافية التي ما زالت تحرم المرأة من حقوقها الإنسانية.
- استكمال الجهود والخطط والميزانيات المستجيبية للنوع الاجتماعي والتي تراعي سد الفجوة بين الجنسين.
- يجب مكافحة ظاهرة الزواج في سن مبكرة في المناطق الريفية من أجل تخفيض نسبة تسرب الفتيات من المدارس.
- المزيد من التوعية لمحاربه العادات الموروثة والتي تحد من تعليم الفتيات وتنفيذ قانون التعليم الإجباري للفتيات.
- تطوير التعليم وربطه باحتياجات سوق العمل وتنويعه ليلام احتياجات المناطق الريفية والمناطق البدوية النائية.
- يجب مراعاة تعيين الطبيبات والممرضات المدربات في الريف بدلا من الأطباء الذكور.
- استمرار جهود رفع كفاءة وجودة الخدمات الصحية المقدمة للمرأة في الريف.
- إنشاء قاعدة حول العنف بيانات والعمل على تحليل علاقات السبب والنتيجة واقتراح القوانين للحد من هذه الظاهرة.

- استمرار وتوسيع دائرة أنشطة حركة سوزان مبارك الدولية للمرأة من أجل السلام.
- تحديث وزيادة أعداد مراكز رعاية الأطفال بحيث يمكن للمرأة أداء وظيفتها المزدوجة في المنزل والعمل.
- الحاجة لمزيد من تدريب وإعادة تأهيل النساء من أجل الارتقاء بقدراتهن على المنافسة.
- إدماج النوع الاجتماعي في برامج الإصلاح الاقتصادي لتفادي ردود الفعل السلبية على النساء.
- تعزيز الجهود المبذولة لتنمية قدرات المرأة السياسية وتوعيتها بحقوقها.
- ضرورة التصدي لأي ممارسات تؤدي إلى عرقلة وصول المرأة إلى المناصب العليا.
- الحاجة الماسة لاستمرار تدريب الإعلاميين بما فيهم النساء بغرض التوعية بمفاهيم وقضايا النوع الاجتماعي.
- دمج الاهتمامات والمعارف والممارسات التقليدية للمرأة الريفية في منظومة التخطيط البيئي في المناطق الزراعية.

بعض الأرقام الإحصائية

- ضاقت الفجوة النوعية لتصل في عام ٢٠٠٧ إلى ٦,٩٦ في المائة في مرحلة التعليم الابتدائي، وإلى ٧,٢٧ في المائة في المرحلة الإعدادية وإلى ٩,٠٥ في المائة في الثانوي العام لصالح الإناث وفي التعليم الفني ٨,٢١ في المائة لصالح الذكور.
- انخفاض معدل وفيات الأمهات لكل ١٠٠,٠٠٠ ولادة حية من ٨٤ وفاة عام ٢٠٠٠ إلى ٥٥ وفاة عام ٢٠٠٧.
- ارتفاع معدل استخدام وسائل تنظيم الأسرة وبلغ عام ٢٠٠٨ ٦٤,٣ في المائة في الحضر و٥٧,٥ في المائة في المناطق الريفية.
- ارتفاع نسبة تقديم الخدمات في حالات الولادة في الريف من ٤٨ في المائة عام ٢٠٠٠ إلى ٧٢,٢ في المائة عام ٢٠٠٨.
- ارتفاع نسبة مشاركة المرأة في قوة العمل من ٢٢ في المائة من إجمالي القوى العاملة عام ٢٠٠٢ إلى ٢٤ في المائة عام ٢٠٠٧.
- بلغت نسبة مشاركة المرأة في الوظائف القيادية بالوزارات والمصالح الحكومية ٣٦,٦٠ في المائة في العام ٢٠٠٧/٢٠٠٨.
- بلغت نسبة الإناث في السلك الدبلوماسي بوزارة الخارجية ٢٠ في المائة من إجمالي أعضاء السلك الدبلوماسي.
- تمثل المرأة ما يقرب من ٤١ في المائة من حجم القوى الانتخابية في مصر عام ٢٠٠٨.

الجمهورية اليمنية

الانجازات العامة الرئيسية والعقبات

- انجاز التقرير الدوري السادس حول اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة "سيداو" عام ٢٠٠٦.
- إعداد خطة وطنية لتنفيذ توصيات لجنة "سيداو" حول التقرير السادس ٢٠٠٨-٢٠١١.
- الانضمام إلى البرتوكولين الاختياريين لاتفاقية حقوق الطفل عام ٢٠٠٤.
- وضع إستراتيجية تنمية المرأة ٢٠٠٦-٢٠١٥.
- تحسيس صناعات القرار بأهمية استجابة الموازنة العامة للدولة لاحتياجات النوع الاجتماعي.
- تنفيذ دورات تدريبية للكادر المالي بهدف إدماج احتياجات النوع الاجتماعي في إطار موازنات القطاعات والمحافظات.
- إنشاء برلمان الظل للنساء من قبل منظمات مجتمع مدني الهدف منه مراقبة قضايا النساء التي تدخل مجلس النواب.
- تطبيق سياسة التدقيق النوعي على عدد من القطاعات الحكومية.
- البطء في تبني إدماج وتنفيذ السياسات فيما يخص سير إدماج النوع الاجتماعي في التيار الرئيسي للتنمية.
- لا تظهر قضايا واحتياجات النوع الاجتماعي في كثير من البرامج والمشاريع وفي مقدمتها البرنامج الاستثماري للدولة.
- لا تتعدى قضايا المرأة في كثير من الأحيان الخطابات السياسية أو مسودة السياسات الوطنية والقطاعية.
- ازدواجية البيانات والمعلومات من منظور النوع وتناقضها أو انعدامها تماماً.
- شحة الموارد المالية المرصودة لقضايا النوع الاجتماعي على كافة المستويات ومختلف المجالات.
- إتباع سياسة التفريخ وازدواجية مهام الآليات المؤسسية المعنية بقضايا المرأة.

الانجازات في تنفيذ مجالات الاهتمام الحاسمة في منهاج عمل بيجين

المرأة والفقير

- إعداد الخطة الوطنية للتنمية والتخفيف من الفقر ٢٠٠٦-٢٠١٠ التي أدمجت قضايا النوع الاجتماعي في إطار محاورها.

- إنشاء بنك الأمل عام ٢٠٠٨ للتخفيف من الفقر، ووجهت نسبة من القروض التي يمنحها للفقراء لصالح النساء.
- تنفيذ مشاريع البنية التحتية وشكلت نسبة النساء من إجمالي المستفيدين ٤٨ في المائة في مجالات التعليم والزراعة.
- تنفيذ عدد من الدورات التدريبية عام ٢٠٠٨ لتطوير المهارات وإكساب بعض الحرف المدرة للدخل.

تعليم المرأة وتدريبها

- تضيق فجوة النوع الاجتماعي بين الجنسين في نسب الالتحاق بالتعليم بمختلف مراحل وأنواعه.
- إصدار تعميم وزاري بإلغاء الرسوم على الفتيات من ١-٦ أساسي وللبنين من ١-٣ أساسي.
- تقديم حوافز مادية لبعض الأسر الفقيرة من أجل إلحاق بناتهم في التعليم ممولة من البنك الدولي.
- قام جهاز محو الأمية وتعليم الكبار بتطوير برامج التوجيه الأبوي بلغ نسبة المستفيدات من الإناث ٩٠ في المائة.
- تنفيذ دورات تدريبية قصيرة في مختلف التخصصات، وحملات توعية حول أهمية تعليم الفتاة في مختلف المناطق.

المرأة والصحة

- وضع إستراتيجية تنمية المرأة صحياً ٢٠٠٦-٢٠١٠، وإستراتيجية الصحة الإنجابية ٢٠٠٦-٢٠١٠.
- وضع إستراتيجية لمكافحة الإيدز عام ٢٠٠٧ تركز على التوعية المستمرة بمخاطر المرض واتخاذ الوقاية اللازمة منه.
- إنشاء أربعة مراكز خدمة تمنع انتقال عدوى الإيدز من الأم إلى وليدها.
- تنفيذ دراسة ميدانية حول تتبع تطبيق قرار مجانية الولادات الذي أصدرته وزارة الصحة ثلاث مرات ولم يطبق إلا بنسبة ٤٠ في المائة في المدن الرئيسية، ودراسة حول ختان الإناث، ومسح عنقودي عن صحة المرأة والطفل.

العنف ضد المرأة

- إنشاء شبكة لمناهضة العنف ضد المرأة "شبكة" عام ٢٠٠٣ وإنشاء شبكة "شيماء".

- تعديل القوانين المتضمنة تمييزاً ضد المرأة والتوعية المستمرة بأهمية مناهضة العنف ضد المرأة.
- عقد عدة لقاءات مع صناعات القرار بغرض مناهضة العنف ضد المرأة.
- إنشاء دارين لإيواء النساء المعنفات وخطين ساخنين لاستقبال شكاوى النساء من قبل منظمات المجتمع المدني.
- إصدار كتيب خاص بمناهضة الإسلام للعنف ضد النساء.

المرأة والاقتصاد

- وضع إستراتيجية المرأة العاملة ٢٠٠١-٢٠١١، وإستراتيجية النوع الاجتماعي في التنمية الزراعية والأمن الغذائي.
- منح التراخيص لإنشاء وفتح أعمال حرة كما ان التدريب والتأهيل في إدارة المنشآت التجارية متاحة أمام الجميع.
- إنشاء مجلس سيدات الأعمال وفروع له في عدد من المحافظات عام ٢٠٠٧.

المرأة في مواقع السلطة وصنع القرار

- أشراك المرأة في الانتخابات كناخبة ومرشحة.
- يوجد في البرلمان نائبة مقابل ٣٠٠ نائب، ويوجد في مجلس الشورى نائبتان مقابل ١٠٩ نائب.
- يوجد في الحكومة الحالية وزيرتان مقابل ٣١ وزير.
- توجد سيدة واحدة بمنصب سفيرة مقابل ١٠٤ سفير.
- تعيين عضوات في مرحلة القيد والتسجيل للانتخابات المحلية عام ٢٠٠٦.
- بلغ عدد القاضيات ٣٣، وتعيين ٣ قاضيات رئيسات على محاكم الأحداث والتحكمت ١٢ سيدة في المعهد العالي للقضاء.
- تتواجد المرأة في الهيئات القيادية للأحزاب السياسية.

حقوق الإنسان للمرأة

- تعديل قانون الجنسية رقم ٦ لسنة ١٩٩٠ ليمنح أبناء اليمنية التي انقطعت صلة الزوجية بزوجها الأجنبي حق المعاملة كالطفل اليمني لأب أو أبوين يمنيين.
- تعديل قانون الأحوال الشخصية بمنح الزوجة حق فسخ أو إنهاء الزواج لاكتشافها عيوب أو أمراض في الزوج.

- تعديل قانون تنظيم السجون رقم ٤٨ لسنة ١٩٩١ بعدم تطبيق عقوبات غذائية للسجينة في حالتها الحمل والإرضاع.
- تعديل قانون الأحوال المدنية والسجل المدني لتعطي الأم حق التبليغ عن ولادة طفلها واستخراج الأوراق الثبوتية له.
- الموافقة على ٤ نصوص قانونية في قوانين العمل والتأمينات والمعاشات عام ٢٠٠٨، حددت سن التقاعد بستين عاماً للرجال والإناث، وأصبح لكلا الزوجين عند التقاعد حق الحصول على الأجر التقاعدي.
- تعديل بعض القوانين عام ٢٠٠٩، إذ ساوى القانون في سن الحضانه، وأعطى للمطلقة الحاضنة الحق في البقاء في بيت الزوجية لرعاية أطفالها ويسقط عنها هذا الحق بالزواج، وفرض القانون إجراء الفحوص الطبية لكلا الزوجين قبل الزواج، وأعطى للزوجة الأولى أو الزوجات الأولى الحق في الإشعار بأن الزوج ينوي التزوج بزوجة جديدة.
- إصدار تعميم بمنع الزواج إلا عبر استخراج تصريحات موافقة من السفارات للحد من ظاهرة الزواج السياحي.
- عقد دورات تدريبية وورش عمل لتوعية النساء بحقوقهن القانونية.
- وضع دليل تدريبي لاتفاقية "سيداو" كما تقوم بنشر الاتفاقية على المستويين الوطني والمحلي.

المرأة ووسائل الإعلام

- وصول سيدة واحدة إلى درجة وكيل مساعد و٧ سيدة إلى درجة مدير عام.
- تعيين طاقم لعمل البرنامج العام لإعلام المرأة بقرار من وزير الإعلام يتبع الشؤون القانونية في الوزارة.

المرأة والبيئة

- إصدار تعميم من وزير المياه والبيئة عام ٢٠٠٩ بإنشاء إدارات للمرأة في الهيئات والمؤسسات والمكاتب التابعة للوزارة.
- تشارك المرأة بنسبة ٢٠ في المائة في مواقع صنع القرار البيئي وتنفيذ السياسات والبرامج المتعلقة بالموارد البيئية.
- دعم الأنشطة التي تخص المرأة والبيئة فنياً ومادياً.
- تعزيز البنية التحتية وبناء مشاريع خدمية في بعض المناطق الريفية لتسهيل وصول المرأة إليها وتخفيف جهدها ووقتها.

الطفلة

- إعداد مسودة خطة عمل وطنية لمناهضة ختان الإناث وهي الآن في طور الإقرار.
- إصدار قرار منع ممارسة الختان في المراكز الصحية.
- إدراج محور خاص بمناهضة العنف ضد الأطفال في إطار الإستراتيجية الوطنية للطفولة والشباب.
- تنفيذ عدة حملات التوعية بمخاطر ختان الإناث وصبغها بصبغه دينية كفته مؤثره على المجتمع.
- تنفيذ دراسة ميدانية حول مخاطر الزواج المبكر.
- إنتاج برامج تلفزيونية وإذاعية حول العنف ضد الأطفال وأثره على نفسيتهم.

الآليات المؤسسية للنهوض بالمرأة

- إن الآلية الوطنية للمرأة القائمة هي اللجنة الوطنية للمرأة التي تم إنشاؤها عام ١٩٩٩ وتعزز هيكلها بإنشاء مجلس أعلى للمرأة وعضوية ٧ وزارات ذات علاقة بقضايا المرأة، ولجنة فروع في جميع المحافظات.
- إنشاء قطاع تعليم الفتاة في إطار وزارة التربية والتعليم عام ٢٠٠٦ ترأسه سيدة بدرجة وكيل وزارة.
- إنشاء قطاع تنمية المرأة في وزارة الإدارة المحلية ٢٠٠٧ ترأسه سيدة بدرجة وكيل وزارة.
- إنشاء قطاع تعليم وتدريب الفتاة في وزارة التعليم الفني والتدريب المهني عام ٢٠٠٩.
- إنشاء إدارة عامة للمرأة في اللجنة العليا للانتخابات، وإدارة عامة لموازنة النوع الاجتماعي في وزارة المالية، وإدارة عامة للمرأة والطفل في وزارة الداخلية، وإدارة للمرأة في التوجيه المعنوي التابع للقوات المسلحة.
- إعداد تقرير سنوي عن وضع المرأة للوقوف على نسبة التقدم فيما يخص النوع الاجتماعي لمعرفة نسبة الفجوة النوعية.

أهم التحديات والعقبات

- يعتبر مستوى التمثيل الحالي للجنة الوطنية للمرأة في الجهاز الحكومي تحدياً كبيراً أمام النهوض بقضايا المرأة.
- عدم ترجمة ما يرد في السياسات الوطنية والقطاعية إلى برامج ومشاريع.

- انتشار ظاهرة الأمية بين أوساط النساء وارتفاع نسبة التسرب من المراحل الدراسية الأولى خاصة بالمناطق الريفية.
- ازدياد الفجوة النوعية كلما اتجهنا إلى مرحلة دراسية أعلى وعدم وجود آلية ملزمة أو محفزة للبنات للاستمرار في التعليم.
- ما زالت نسبة تحسن وضع المرأة الصحي ضئيلة ولم تلبي الخدمات الصحية الزيادة المتسارعة في النمو السكاني.
- ما زالت وفيات الأمهات تشكل رقماً كبيراً على مستوى المنطقة وما زال التعامل مع هذا الرقم والتخفيف منه بعيد المنال.
- ما زال التحدث عن العنف والتمييز ضد النساء يرفضه المجتمع بكل مستوياته مما يؤدي إلى بطء التقدم في هذا المجال.
- لا يسمح للمرأة أن تكون شريكة في حل المنازعات المسلحة أو نشر ثقافة السلام.
- إن فرص العمل المتاحة أمام النساء ليست مثل المتاحة أمام الرجال جراء ظروف اجتماعية وثقافية واقتصادية.
- قلة مساهمة المرأة في النشاط الاقتصادي وتوقعها بشكل كبير في المجالات الزراعية ذات المردود المتدني.
- ما زال تواجد النساء في مواقع صنع القرار رقماً لا يذكر مقارنة بعددها في حجم السكان وما زالت المطالبة به تعتبر تحدياً كبيراً للمرأة بسبب الثقافة المجتمعية الذكورية التي تنظر إليه بعين الريبة والحذر.
- هناك قوانين وطنية أنصفت المرأة وأعطتها حقها ولكن الإشكالية تكمن في تطبيق تلك القوانين على الواقع.
- بطء شديد في فهم واستيعاب مشاريع القوانين المعدلة يؤدي إلى الوقوف أمامها وعدم البث فيها.
- ما زالت نظرة صناع القرار في المؤسسات الإعلامية قاصرة للمرأة.
- ما زالت الصورة النمطية للمرأة تركز في كثير من وسائل الإعلام.

أهم خطط العمل والمبادرات المستقبلية

- المطالبة بالتوقيع على البرتوكول الاختياري لاتفاقية "سيداو".
- متابعة تعديل القوانين المتضمنة تمييزاً ضد المرأة وتطبيقها مع الجهات ذات العلاقة.
- الالتزام بتخفيف نسبة الفقر إلى النصف مع نهاية فترة الخطة الوطنية للتنمية، والتخفيف من الفقر عام ٢٠١٠.

- توسيع آليات مكافحة الفقر وتأهيل المرأة وتدريبها وصلتها بالمهارات المناسبة لتحسين وضعها المعيشي وتخفيف فقرها.
- تعميم خدمة القروض الصغيرة في كافة المناطق والأرياف لتستفيد منها المرأة مترافقة بالتنوع والتسهيلات اللازمة.
- التخفيف من الأمية وتقليص الفجوة النوعية في التعليم.
- متابعة تنفيذ السياسات الصحية مع الجهات ذات العلاقة وتتبع الآليات التي وضعت من أجل التخفيف من وفيات الأمهات.
- تكثيف البرامج التوعوية لمناهضة العنف ضد النساء وختان الإناث وتزويج الصغيرات.
- الاستمرار بالمطالبة بمستوى تمثيل حكومي رفيع للمرأة يتوافق مع حجم التحديات والمعوقات التي تعرقل تقدمها.
- ضرورة تعديل القانون الجنسية ليشمل أبناء النساء اللواتي ما زالت علاقتهن الزوجية قائمة ومستمرة.
- تطبيق نظام الكوتا في الهيئات المنتخبة وغير المنتخبة ومواقع صنع القرار في السلطة.
- تغيير الصورة النمطية للمرأة في وسائل الإعلام المختلفة.
- الاستمرار في المطالبة بموازنات مستجيبة للنوع الاجتماعي.
- الاستمرار في تقديم الخدمات للمرأة اليمينية في الأرياف والمناطق النائية من خلال تحسين البنية التحتية.

بعض الأرقام الإحصائية

- بلغت نسبة الفقر بين الأسر التي ترأسها النساء ٣٩ في المائة فيما تبلغ ٣٤,٥ في المائة لدى الأسر التي يرأسها الرجال.
- تشكل الإناث نسبة ٥٦ في المائة من المستفيدين من مشاريع وأنشطة الصندوق الاجتماعي ما بين ٢٠٠٤ و ٢٠٠٩.
- انخفاض نسبة الأمية بين النساء من ٧٩,٤ في المائة عام ١٩٩٤ إلى ٦١,٦ في المائة عام ٢٠٠٤.

- ارتفاع نسبة التحاق الإناث في التعليم الأساسي من ٣٩,٨٣ في المائة عام ٢٠٠٤-٢٠٠٥ إلى ٤٢ في المائة عام ٢٠٠٧-٢٠٠٨.
- ارتفاع نسبة التحاق الإناث في التعليم الثانوي من ٣٠,٣٦ في المائة عام ٢٠٠٤-٢٠٠٥ إلى ٣٤,٦ في المائة عام ٢٠٠٧-٢٠٠٨.
- ارتفاع نسبة التحاق الإناث في التعليم العالي من ٢٦,٧٩ في المائة عام ٢٠٠٤-٢٠٠٥ إلى ٢٨ في المائة عام ٢٠٠٧-٢٠٠٨.
- بلغت نسبة الكادر النسائي في التعليم العام الأساسي والثانوي ٢٣ في المائة وفي التعليم العالي ١٨ في المائة عام ٢٠٠٦-٢٠٠٧.
- بلغت نسبة وفيات الأمهات ٣٦٥ حالة من بين ١٠٠,٠٠٠ ولادة حيه.
- ارتفاع الولادات تحت إشراف طبي من ٢٦ في المائة عام ٢٠٠٤ إلى ٣٦ في المائة عام ٢٠٠٨.
- ارتفاع نسبة العاملات في القطاع الصحي من ١٥ في المائة عام ٢٠٠٤ إلى ٤٥ في المائة عام ٢٠٠٨.
- تصل نسبة انتشار ظاهرة ختان الإناث في بعض محافظات الساحل اليمني أكثر من ٩٠ في المائة.
- بلغت نسبة البطالة بين النساء ٤٦,٤ في المائة.
- بلغت نسبة النساء من إجمالي المشتغلين ٢٤,٦ في المائة، و ١٥ في المائة نسبة النساء من قوة العمل، و ٩٢,٧ في المائة نسبة النساء العاملات في القطاع غير الرسمي، و ٧٢,١ في المائة نسبة النساء غير النشيطات اقتصادياً، ونسبة النساء في النشاط التجاري ٣ في المائة فقط.
- بلغت نسبة العاملات في القطاع الإعلامي ٢٠ في المائة عام ٢٠٠٨، ونسبة العاملات في مجال الصحافة ٢٥ في المائة عام ٢٠٠٨.

الجمهورية التونسية

الانجازات العامة الرئيسية والعقبات

- إصدار القانون عدد ٣٥ لسنة ٢٠٠٨ المتعلق بالمصادقة على البروتوكول الاختياري الملحق باتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة.
- إصدار القانون عدد ٤ لسنة ٢٠٠٨ المتعلق بالموافقة على اتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة وعلى البروتوكول المتعلق بهذه الاتفاقية.
- إصدار القانون عدد ٣٦ لعام ٢٠٠٨ بسحب التحفظ على المادة ٢ والمادة ٧ من الاتفاقية الأممية لحقوق الطفل.
- إقرار الخطة التنموية الرابعة (٢٠٠٧-٢٠١١) وهي خطة العمل الرابعة لفائدة المرأة التونسية.
- وضع خطة لنشر ثقافة المساواة وتكافؤ الفرص وتغيير العقليات والسلوكيات باتجاه عدم التمييز المبني على النوع الاجتماعي ومزيد دعم مشاركة الجنسين في هذا البناء الوطني الحضاري.
- إنجاز مشروع "مأسسة مقاربة النوع الاجتماعي" في ٧ قطاعات هامة وفاعلة في تمكين المرأة عام ٢٠٠٨.
- تحسن وضع المرأة في جميع المجالات وتقلص الفجوات النوعية وتحولها في العديد من القطاعات لصالح المرأة.

الانجازات في تنفيذ مجالات الاهتمام الحاسمة في منهاج عمل بيجين

المرأة والفقير

- وضع الإستراتيجية الوطنية لمقاومة الفقر، وقد استهدفت المرأة بصفة خاصة ببرامج وآليات متنوعة.
- تحسن الظروف المعيشية للفئات الفقيرة وتطور قدراتهم.
- ساعدت مختلف البرامج المنجزة على توفير الخدمات الصحية والتربوية والاجتماعية على تحقيق تكافؤ الفرص بين الأطفال من الجنسين ومن مختلف الشرائح الاجتماعية وخاصة الذين يعيشون في المناطق الريفية والمناطق النائية.
- تكريس مبدأ ديمقراطية التعليم بفضل مجانية التعليم وإجباريته وبرامج دعم دراسة أبناء الأسر الفقيرة وبرنامج الوقاية من الانقطاع المبكر في المدارس.

تعليم المرأة وتدريبها

- تغيير العقلية في اتجاه المساواة وعدم التمييز بين الجنسين في التعليم وأهمية دوره ومكانته في الرقي الاجتماعي.
- تطوير البرنامج الوطني لتعليم الكبار وتوفير الإمكانات المالية والبشرية للقضاء على الأمية ولاسيما أمية المرأة.
- تطور تواجد المرأة في الشعب العلمية والتقنية وخاصة الإعلامية وتقنيات الاتصال بفضل الإجراءات المتخذة.
- تحسن نسب نجاح الفتيات وتقلص نسب رسوبهن وانقطاعهن عن الدراسة مقارنة بنسب الفتيان.

المرأة والصحة

- تغطية ٨٠٠ منطقة ظل بخدمات هياكل استشفائية قارة وبفرق متنقلة شملت خدمات ما قبل وما بعد الولادة وخدمات طب النساء والتنظيم العائلي في الفترة ما بين ٢٠٠٤-٢٠٠٨.
- الحد من إصابات الإيدز بفضل البرنامج الوطني لمكافحة فيروس الإيدز والأمراض المنقولة جنسيا.
- تطور عدد خلايا ومكاتب الإنصات والإرشاد الطبي بالمؤسسات التربوية عام ٢٠٠٧ ليبلغ قرابة ٥٠٠ خلية.

المرأة والاقتصاد

- إصدار القانون عدد ٥٨ لسنة ٢٠٠٦ المتعلق بإحداث نظام عمل الأم نصف الوقت بالقطاع العمومي مقابل ثلثي الأجر مع الحفاظ على حقوقها كاملة لتوفير فرص أكبر للأمهات للتوفيق بين حياتهن الأسرية والتزاماتهن المهنية.
- تكريس حق المرأة في العمل والاستقلال الاقتصادي على قدم المساواة مع الرجل وبدون أي تمييز.
- اقتحام المرأة الاختصاصات الصناعية والتقنية التي كانت في ماض قريب حكرا على الرجال.
- وضع منظومة من الإجراءات والبرامج ليتسنى للمرأة المشاركة الفاعلة في المجهود التنموي والاستفادة من ثماره.
- وضع مجموعة من الآليات لمساعدة الحرفيات على ترويج وتسويق منتجاتهن.

- وضع ضمن آلية دعم المشاريع النسائية برنامجا خصوصيا لدعم مشاركة المرأة في الحياة الاقتصادية عبر تيسير وصولها إلى مصادر التمويل وتمكينها من فرص التدريب والتأطير.

المرأة ومواقع السلطة وصنع القرار

- بلغ عدد السيدات في الحكومة ٦ من مجموع ٤٧ عضو ما يمثل نسبة ١٢,٨ في المائة، ونسبة ١٢ في المائة في دواوين الوزارات.
- بلغ عدد السيدات في مجلس النواب ٤٣ من مجموع ١٨٩ نائب، ما يمثل نسبة ٢٢,٨ في المائة.
- تشغل سيدة منصب نائب ثان لرئيس المجلس وتترأس سيدة أخرى لجنة برلمانية.
- تبلغ نسبة النساء من أعضاء مجلس المستشارين ١٩ في المائة وتشغل امرأة منصب نائب ثان لرئيس المجلس.
- تمثل المرأة نسبة ٣٢ في المائة في المجالس الجهوية ونسبة ٢٦,٦ في المائة في المجالس البلدية.
- تشغل المرأة نسبة ٢٩,٦ في المائة من مجموع القضاة، و٤٧,٦ في المائة من رؤساء دائرة محكمة التعقيب، و٣٣,٣ في المائة من رؤساء دائرة محكمة الاستئناف، كما تشغل منصب رئيسة أولى لمحكمة الاستئناف ومديرة عامة للمعهد الأعلى للقضاء.
- تشغل المرأة نسبة ٤١ في المائة من المحامين، ٢,٤ في المائة خبيرة عدلية، ١٨ في المائة عدل تنفيذ و٣١ في المائة عدل إسهاد عام ٢٠٠٨.
- ترأس سيدة الحزب الديمقراطي التقدمي.
- تشغل سيدة منصب موفق إداري وتشغل أخرى منصب الرئيس الأول لدائرة المحاسبات.
- اعتماد نظام الحصص التدريجي لدعم مكانة المرأة في الهيئات والهيكل المنتخبة.
- وضع برنامج لتأهيل المرأة وتكوينها والرفع من قدراتها في مجال القيادة والتسيير ومقاربة النوع الاجتماعي.
- تنفيذ مشروع يمتد خلال الفترة ٢٠٠٧-٢٠١١ يهدف إلى دعم مشاركة المرأة في الحياة العامة.

حقوق الإنسان للمرأة

- إصدار القانون عدد ٨٢٦ لسنة ٢٠٠٦ المتعلق بتتقيح الأمر عدد ١٦٥٥ لسنة ١٩٩٣ المتعلق بإجراءات صندوق النفقة وجراية الطلاق لفائدة المرأة المطلقة وأبنائها.

- إصدار القانون عدد ٣٢ لسنة ٢٠٠٧ حيث وحد السن الدنيا للزواج بثمانية عشر عاما للمرأة والرجل.
- إصدار القانون عدد ٢٠ لسنة ٢٠٠٨ الذي أقر للام الحاضنة حق البقاء في المسكن الذي يملكه الأب مدة الحضانة.
- إصدار القانون عدد ٥٨ لسنة ٢٠٠٨ الذي خصص فضاء خاص للام السجينة والحامل والمرضعة مع أبناءها.
- نشر ثقافة حقوق المرأة ومبادئ المساواة والشراكة في إطار إستراتيجية الاتصال والإعلام والتثقيف.
- وضع برامج متعددة لمساعدة المرأة السجينة على الاندماج من جديد في أسرتها وفي المجتمع في أحسن الظروف.
- وضع برنامج لمساعدة الأمهات العازبات ورعاية أبنائهن يتم إنجازه بالاشتراك مع جمعيات عاملة في هذا المجال.
- تنفيذ إستراتيجية وطنية للوقاية من السلوكيات العنيفة داخل الأسرة وفي المجتمع مع التركيز في المرحلة الأولى على العنف المبني على النوع الاجتماعي.
- تشغيل الخط الأخضر لتلقي مكالمات ضحايا العنف المبني على النوع وتمكينها من الخدمات التوجيهية والإحاطة.
- تنفيذ برنامج نموذجي في مجال العنف يشمل جميع ولايات الجمهورية ويتضمن أنشطة تكوينية لدعم قدرات المتدخلين في مجال مقاومة العنف والقيام بحملات إعلامية وتثقيفية لترسيخ السلوكيات المناهضة للعنف.
- انجاز سلسلة من الندوات التدريبية للإعلاميين لتعزيز مساهمة الإعلام في إبراز الصورة الحقيقية والإيجابية للمرأة.

المرأة والبيئة

- إعداد عدة برامج ومشاريع ميدانية لمكافحة التصحر تقوم المرأة فيها بدور فاعل ضمن الخطة الثانية ٢٠٠٢-٢٠١١ للمحافظة على المياه والتربة.
- تشارك المرأة في برامج العناية بالموارد الطبيعية والمحافظة عليها كما تساهم في التكريس الفعلي للاستدامة.
- مشاركة فاعلة للمرأة الريفية في تجميع هذه الأصول والنفاز إليها والاستفادة من الأنشطة الاقتصادية المرطبة بها.

الطفلة

- وضع منظومة متكاملة لحماية الطفلة والطفل من جميع المخاطر الاجتماعية التي تتهددهما في مختلف المراحل.
- وضع إستراتيجية اتصال وإعلام وتثقيف تستهدف الآباء والأبناء تعمل على نشر السلوكات الإيجابية.
- كرسست القوانين حق الفتاة في الهوية وحمتها من جميع المخاطر الاجتماعية والاستغلال الاقتصادي.
- تحظى الفتاة ببرامج متخصصة لتحسين مؤشراتنا والحد من الانقطاع المبكر والقضاء على الأمية.

الآليات المؤسسية للنهوض بالمرأة

- إنشاء وزارة شؤون المرأة والأسرة والطفولة والمسنين عام ١٩٩٢.
- تطوير أداء ونجاعة الآليات المؤسسية للنهوض بالمرأة في تنفيذ سياسة الدولة في مجال النهوض بالمرأة والرفع من مردودية البرامج والمشاريع المنجزة في هذا المجال وتحسين انعكاسها على أوضاع المرأة.
- تفعيل نشاط المجلس الوطني للمرأة والأسرة والمسنين وتطوير لجانها بما يعزز صفته ودوره الاستشاري ويكرس مبدأ الشراكة القائم بين الوزارة ومختلف الهياكل ومكونات المجتمع في رسم السياسات وتنفيذها وتقييمها عام ٢٠٠٥.
- اتخاذ الإجراءات اللازمة لتطوير قدرات مختلف الشركاء والآليات المعنية بالنهوض بالمرأة وتعزيزها.

أهم التحديات والعقبات

- تفشي أمية المرأة مما يحد من قدراتها على الرقي الاقتصادي والاجتماعي.
- تبقى البطالة النسائية مجالاً غير محدد في ضوء تنامي تواجد المرأة في القطاع غير المنظم.
- بقاء بعض الصعوبات التي تواجه المرأة في التشغيل كالممارسات التمييزية التي تتعرض إليها رغم الجهود المبذولة لتذليلها والقضاء عليها.
- لا تزال المرأة التونسية تواجه بعض الصعوبات في منافسة الرجل على تحمل المسؤوليات في الوظيفة العمومية، كما أن حضورها لا يزال متبايناً من خطة وظيفية إلى أخرى حيث تقلص نسبتها مع ارتفاع سلم المسؤوليات.

أهم خطط العمل والمبادرات المستقبلية

- المزيد من العناية والنهوض بالمرأة في الأحياء ذات الكثافة السكانية العالية.
- مواصلة العناية بالمرأة المعوزة والمسنة والمعاقة في إطار سياسة التضامن والتآزر ونبذ الإقصاء والتمييز.
- تخفيض نسبة أمية المرأة إلى حدود ١٥ في المائة وتطوير مضامين ومحتوى التدريس في البرنامج الوطني لتعليم الكبار بما يتماشى وتطوير مهارات وقدرات المرأة.
- تفعيل الخطة الوطنية للنهوض بالمرأة الريفية والرفع من نجاحتها ومردوديتها عبر مراجعة الآليات والبرامج وسبل التمويل الخاصة بها، التركيز على التدخلات القطاعية ذات البعد الاستراتيجي، والحد من الانقطاع المدرسي وتخفيض نسبة أمية المرأة الريفية بما يمكنها من إدماج أفضل في دورة الإنتاج وتحسين إنتاجيتها.
- تعزيز تواجد المرأة في سوق العمل باقتحامها اختصاصات مهنية جديدة ودعم مبادراتها في مجال بعث المشاريع.
- الارتقاء بنسبة نشاط المرأة تماشياً مع تطور كفاءاتها العلمية والمهنية إلى ٣٠ في المائة.
- تحقيق تدرج مهني أفضل والرفع من مهارات المرأة في مجالات القيادة والتسيير.
- تطوير قدرات المرأة والرفع من كفاءاتها في مجال التكنولوجيات الحديثة والاقتصاد اللامادي والمهن الواعدة.
- تحديد هدف تواجد المرأة في مواقع القرار والمسؤولية في أفق سنة ٢٠٠٩ بنسبة ٣٠ في المائة.
- بذل مجهود خاص لمأسسة النوع الاجتماعي في وزارة شؤون المرأة والأسرة والطفولة والمسنين لإدماج مقاربة النوع الاجتماعي في البرامج والمشاريع الجهوية والمحلية.
- الاعتماد على مجموعة من البرامج التكوينية المتكاملة في مجالات التخطيط تستهدف المكلفين بوضع السياسات والبرامج والمشاريع التنموية بما يرفع من مهاراتهم وقدراتهم في التعامل مع مقاربة النوع الاجتماعي.
- تطوير منظومة إحصاءات ومعطيات النوع الاجتماعي بإحكام عملية تحيينها وتطوير محتواها كمياً ونوعياً.
- إرساء وحدات النوع الاجتماعي ومن المتوقع تعميمها في المدى المتوسط على المستوى القطاعي والجهوي والمحلي.
- المزيد من العناية بالمرأة والأسرة المهاجرة وتعزيز صلتها بالوطن.
- تعزيز برامج الإعلام والتثقيف والاتصال لتطوير العقلية والتربية على ثقافة المساواة والشراكة.

- المزيد من العناية بالفتاة المراهقة والمهددة بالانحراف ورعايتها وذلك عبر تعميم برامج الإحاطة والوقاية.

بعض الأرقام الإحصائية

- مثلت المرأة نسبة ٦٢ في المائة من المنتفعين من مختلف برامج مقاومة الفقر عام ٢٠٠٨.
- تطور نسب تواجد الفتيات في مختلف مراحل التعليم فبلغت ٤٧,٧ في المائة في التعليم الابتدائي، ٥٣,١ في المائة في التعليم الثانوي و٥٩ في المائة في التعليم العالي.
- بلغت نسبة الانقطاع عن التعليم في المرحلة الأولى من التعليم الأساسي ١,٦ في المائة للفتيات و ٢,٠ في المائة للفتيان، وفي مرحلة التعليم الثانية ٨,٢ في المائة للفتيات و ١٤,٥ في المائة للفتيان وفي مرحلة التعليم الجامعي ١,٣ في المائة للفتيات و ٢,٢ في المائة للفتيان.
- بلغت نسبة الالتحاق الجامعي للإناث (٢٠٠٦-٢٠٠٧) ٧٢,٦ في المائة في علوم الحياة و ٤٣,٩ في المائة في الاتصال و ٦٧,٧ في المائة في الطب، و ٦٥ في المائة في علوم الفلاحة، و ٤٦,٤ في المائة في علوم الفيزياء والكيمياء و ٤٠,٧ في المائة في الهندسة والعلوم التطبيقية.
- بلغت نسبة مشاركة الفتيات في الاختصاصات الصناعية ٣٠,٤ في المائة، وفي التكوين الفلاحي ١٩,٥ في المائة، وفي التكوين السياحي ٢١,٨ في المائة، وفي التكوين في قطاع الصحة ٧٢,٥ في المائة.
- بلغت نسبة مشاركة الإناث في مختلف مراكز القطاع التدريب المهني ٣٦ في المائة مقابل ٦٤ في المائة للذكور.
- انخفاض نسبة وفيات الأمهات في المستشفيات حيث بلغت ٤٧ وفاة لكل ١٠٠ ألف ولادة حية.
- بلغ معدل الولادة تحت الرعاية الطبية ٩٤,٥ في المائة.
- بلغت نسب التغطية بجميع اللقاحات ٩٦,٩ في المائة للذكور و ٩٣,٥ في المائة للإناث.
- فاقت نسبة عيادات مراقبة الحمل ٩٦ في المائة وناهزت نسبة عيادات بعد الوضع ٥١,٣ في المائة.
- بلغت نسبة البطالة في صفوف النساء النشيطات ١٧,٨ في المائة مقابل ١٢,٨ في المائة للرجال.
- تتوزع صاحبات الأعمال حسب القطاعات بنسبة ٤١ في المائة في الخدمات و ٢٢ في المائة في الصناعة و ١٢ في المائة في الصناعات التقليدية و ١٣ في المائة في التجارة.

- بلغت نسبة النساء في القطاع الفلاحي ٢١ في المائة، وفي القطاع الصناعي ٣٣,٣ في المائة وفي قطاع الخدمات ٤٤,١ في المائة.
- بلغت نسبة النساء النشيطات عام ٢٠٠٧ ٢٧,٣ في المائة ونسبة النساء المشتغلات ٢٦,١ في المائة.
- ارتفع نسبة الفلاحات المستغلات لضيغات فلاحية إلى ٦ في المائة من مجموع المستغلين تنصرفن في ٤ في المائة من المساحات الفلاحية المستغلة.
- بلغت نسبة الحاصلات على شهادات تعليم عالي ٣٥ في المائة والحاصلات على شهادات مراكز تدريب ٣٩,٦ في المائة والمسرحات من مؤسسات لأسباب اقتصادية ٣٣,٥ في المائة.
- بلغت نسبة انتفاع المرأة ببرامج التشجيع على التشغيل ٤٧ في المائة و٥١,٣ في المائة ببرامج الإدماج المهني و٤٣,٩ في المائة ببرامج القروض الصغرى عام ٢٠٠٧.
- تمثل المرأة نسبة ٧,٣ في المائة من المدراء العامين، و١٧,٧ في المائة من المدراء، و٢٢,٥ في المائة من المدراء المساعدين، و٢٤ في المائة من رؤساء المصالح.

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

الانجازات العامة الرئيسية والعقبات

- سحب التحفظ عن المادة (٢) ٩ من اتفاقية "سيداو" عام ٢٠٠٨.
- انجاز التقرير الجامع للتقاريرين الدوريين الثالث والرابع حول تنفيذ اتفاقية "سيداو" عام ٢٠٠٩.
- المصادقة على المعاهدة المتعلقة بالحقوق السياسية للمرأة عام ٢٠٠٤.
- المصادقة على سياسة النوع الاجتماعي للاتحاد الإفريقي عام ٢٠٠٩.
- اعتماد سياسة وطنية بشأن المساواة وتمكين المرأة من خلال تبني الحكومة لمقاربة النوع الاجتماعي عام ٢٠٠٧.
- ضعف التحليل والقياس القائم على النوع الاجتماعي وكذلك المتابعة والتقييم لمختلف السياسات والبرامج.
- قلة المعطيات والإحصائيات المصنفة حسب النوع والبحوث والدراسات في مجال قضايا المرأة.
- بطء وتيرة التنسيق بين الشركاء المعنيين بقضايا المرأة.
- نقص الموارد البشرية المتخصصة والمقتنعة بقضايا المرأة.

الانجازات في تنفيذ مجالات الاهتمام الحاسمة في منهاج عمل بيجين

المرأة والفقير

- وضع استراتيجية لمحاربة الفقر والقضاء عليه خاصة في أوساط النساء.
- إعداد برامج خاصة بالتربصات المهنية والتكوين المهني موجهة للنساء الحرفيات والنساء الماكثات في البيت اللواتي يرغبن بإنشاء مؤسسات مصغرة، حيث وصلت نسبة التحاق النساء بمراكز التكوين المهني ٣٧,٦٤ في المائة سنة ٢٠٠٧.

تعليم المرأة وتدريبها

- وضع الإستراتيجية الوطنية لمحو الأمية والتي تعطي حيزا هاما للبرامج الموجهة للنساء خاصة في المناطق الريفية.

- اصدار القانون رقم ٠٤-٠٨ لسنة ٢٠٠٨ حول مجانية التعليم وإجباريته للجميع في الفئة العمرية ٦-١٦ سنة، مع مراعاة النوع الاجتماعي وضمان تكافؤ الفرص في ظروف التمدرس ومواصلة الدراسة بعد التعليم الأساسي.
- تحقيق قفزة نوعية في التعليم سواء من حيث أعداد النساء والفتيات المتعلّمات أو من حيث تراجع نسبة الأمية.
- أدراج النساء الملازمات البيوت ضمن المستفيدين من التكوين المهني وتمديد السن القانونية القصوى إلى ٣٠ سنة.
- إنشاء الفروع المنتدبة وملحقات مراكز التكوين المهني في المناطق الريفية للسماح للفتيات بالالتحاق بها.

المرأة والصحة

- شهدت الخدمات الصحية تطورا كبيرا في السنوات الأخيرة خاصة في مجال تحسين وضع الأمومة والطفولة.
- تطبيق البرنامج الوطني لتنظيم طب فترة ما قبل وبعد الولادة وطب حديثي الولادة بين الأعوام ٢٠٠٦ و ٢٠٠٩.
- اعتماد خطط عمل قطاعية خماسية للفترة ٢٠٠٧-٢٠١١ تتضمن برامج وقائية وصحية وبرامج للدعم.
- مكافحة السرطان خاصة سرطان عنق الرحم، حيث يوجد مراكز مختصة في مسح الخلايا وفي الكشف المبكر عنه.
- وضع إستراتيجية لمواجهة مرض الإيدز وإنشاء مخبر وطني وإنشاء وتطوير مراكز الكشف المبكر عن المرض.

العنف ضد المرأة

- إعداد إستراتيجية وطنية لمحاربة العنف ضد النساء عام ٢٠٠٦، ودعمها بمخطط تنفيذي للفترة ٢٠٠٧-٢٠١١.
- إنشاء الهياكل المختصة في إيواء واستقبال وتوجيه ضحايا العنف والعمل على إعادة إدماجهم الاجتماعي والاقتصادي.
- وضع الخط الأخضر للتكفل بالنساء والأطفال والأسر عبر الاستماع، المساعدة النفسية والقانونية والاجتماعية.
- زيادة إقبال النساء على تقديم شكوى في حالة تعرضهن للعنف.

- تشجيع النساء على الانخراط في الشرطة لدعم وتطوير الأنشطة المخصصة للنساء في وضع صعب أو في خطر.
- إعداد نظام معلومات عن العنف ضد النساء موجّه إلى الفاعلين في مؤسسات الدولة المعنيين بقضايا المرأة عام ٢٠٠٩.

المرأة والاقتصاد

- إصدار الأمر رقم ٠٦-٠٣ لسنة ٢٠٠٦ الذي يمنع التمييز بين الموظفين بسبب أي ظرف شخصي أو اجتماعي.
- إنشاء الوكالة الوطنية لتسيير القرض المصغر والوكالة الوطنية لدعم تشغيل الشباب.
- ارتفاع نسبة النساء الناشطات بشكل كبير مقارنة بنسبة الرجال.
- دخول المرأة في قطاع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات بشكل ملحوظ وتوليها مناصب المسؤولية.
- استحداث قرض ذو طابع موسمي من دون فوائد لا تتجاوز مدته العام ونصف العام موجه للمرأة الريفية عام ٢٠٠٨.
- إرشاد المرأة الريفية حول سياسة التجديد الريفي ٢٠٠٧-٢٠١٣ والبرنامج الجوّاري للتنمية الريفية المندمجة.
- وضع برنامج نشاطات الاحتياجات الجماعية وتمثل المرأة نسبة ٤٨,٩ في المائة من المستفيدين من هذا البرنامج عام ٢٠٠٥.
- المساعدة في إنشاء المؤسسات الخاصة من خلال قروض دون فائدة أو قروض مع تخفيض في الفائدة.

المرأة في مواقع السلطة وصنع القرار

- إصدار القانون رقم ٠٨-١٩ لسنة ٢٠٠٨ الذي نص على أن: "تعمل الدولة على ترقية الحقوق السياسية للمرأة بتوسيع حظوظ تمثيلها في المجالس المنتخبة، على أن يحدد قانون عضوي كيفية تطبيق هذه المادة".
- يقدر عدد السيدات في البرلمان بـ ٣٥ عضو عام ٢٠٠٩.
- تقلد المرأة عدة مسؤوليات، كوزيرة وسفيرة ومحافظة ورئيسة دائرة ورئيسة مجلس الدولة ورئيسة ديوان.
- ترشح المرأة في الانتخابات الرئاسية عامي ٢٠٠٤ و ٢٠٠٩ رئيسة حزب العمال وفوزها بالمرتبة الثانية.

- تقدر نسبة النساء في المصالح الدبلوماسية بـ ٢٥,٦٣ في المائة من مجموع العاملين عام ٢٠٠٩.
- بلغت نسبة النساء القاضيات أكثر من ٣٦,٨٢ في المائة وتشكل المرأة نسبة ٥٠ في المائة من عناصر الشرطة القضائية.

حقوق الإنسان للمرأة

- تشكيل اللجنة الوطنية للقانون الدولي الإنساني بناء على المرسوم الرئاسي رقم ١٦٣-٠٨ لسنة ٢٠٠٨.
- اصدار الأمر رقم ٠٢-٠٥ المعدل الذي اعاد التوازن في حقوق وواجبات الزوجين، والاعتراف للمرأة بحق إبرام عقد زواجها، وتوحيد سن الزواج وتحديده بسن التاسعة عشر.
- اصدار الأمر رقم ٠١-٠٥ المعدل حول قانون الجنسية، لتكرس المساواة بين الأب والأم في اكتساب الجنسية.
- تعديل بعض أحكام قانون العقوبات فتم تجريم التحرش الجنسي عام ٢٠٠٤، وجود أحكام تعاقب أعمال العنف الإرادية، وإدانة التصرفات المرتبطة بالفسق وفساد الأخلاق والدعارة، وتجريم التصرفات المرتبطة بالاتجار بالنساء والفتيات عام ٢٠٠٨، وإعطاء الضحية الوسيلة القانونية للمطالبة بحقوقها ومتابعة المسؤول عن هذه الممارسات.

المرأة ووسائل الإعلام

- تحتل المرأة ٣٢ منصب مسؤولة منهن مديرتين لمحطات جهوية في الإذاعة من بين ١٥٨ منصب.
- تنظيم دورات تدريبية للصحافيين في مجال الإعلام المخصص للمرأة.

المرأة والبيئة

- تنفيذ برنامج التربية البيئية من أجل التنمية المستدامة من خلال أعمال مستمرة ودائمة.
- إنشاء المحافظة الوطنية للتكوين على التربية البيئية والمجلس الوطني للتهيئة والتنمية المستدامة للإقليم.

الطفلة

- وضع خطة العمل الوطنية للطفولة ٢٠٠٨-٢٠١٥، ووضع الإستراتيجية الوطنية لمحاربة العنف ضد الأطفال.
- تعديل عدد من النصوص التشريعية بهدف مواءمتها مع الالتزامات الدولية.

الآليات المؤسسية للنهوض بالمرأة

- إعداد إستراتيجية وطنية لترقية وإدماج المرأة ومخططها التنفيذي للفترة من ٢٠٠٨ إلى ٢٠١٣.
- إنشاء المجلس الوطني للأسرة والمرأة عام ٢٠٠٧، ومرصد قطاعية جديدة لدعم التشغيل النسوي.
- إنشاء بنك معلومات حول الأسرة والمرأة والطفولة ونظام معلومات مؤسسي حول ظاهرة العنف ضد المرأة.
- إنشاء لجنة وطنية لتوسيع المشاركة السياسية للمرأة عام ٢٠٠٩.
- وضع هيئة لترقية حقوق المرأة الشرطية ضمن الأمن الوطني عام ٢٠٠٩.
- تعزيز الخلايا الخاصة بالتنشيط الريفي وأوكلت لها مهمة الإرشاد الفلاحي الموجه للنساء الريفيات.
- تعزيز قدرات العاملين في مجالات الأسرة والمرأة والطفولة من خلال تكوين الموارد البشرية.
- إبرام اتفاقية تعاون مع كل من الجمهورية التونسية والجمهورية الموريتانية في مجال النهوض بالأسرة والمرأة.

أهم التحديات والعقبات

- إنشاء الوزارة المنتدبة المكلفة بالأسرة وقضايا المرأة عام ٢٠٠٢.
- رسوخ التصورات النمطية لأدوار كل من الرجل والمرأة ومسؤولياتهما في نطاق الأسرة والمجتمع.
- عدم الانتهاء من إعداد خريطة الفقر وبالتالي غياب البيانات الدقيقة عن الوضع الاقتصادي للنساء.
- استمرار ارتفاع نسبة الأمية في أوساط النساء خاصة في أوساط الفئة العمرية الأكثر من ٤٠ سنة.
- تسرب نسبة من الفتيات من الدراسة خاصة في المناطق الريفية ابتداء من التعليم المتوسط.
- عدم استغلال النساء للفرص المتاحة سواء في مجال التكوين والتأهيل أو في الاستفادة من آليات دعم التشغيل.
- تسجيل نقائص في مجال تطبيق البرامج الصحية الموجهة للأم والطفل.

- ضعف خدمات التكفل بأمراض النساء، لنقص الأطباء المتخصصين في الأمراض النسائية، خاصة في بعض المناطق.
- نقص المصالح المختصة ومراكز التوجيه والاستقبال والتكفل بحالات العنف.
- صعوبة الإدماج الاقتصادي والاجتماعي للنساء والفتيات ضحايا العنف.
- إقبال الفتيات على التخصصات التي يقل الطلب عليها في سوق العمل.
- ضعف معدل النساء العاملات بالنسبة إلى مجموع العاملين.
- صعوبة التوفيق بين الالتزام المهني والحياة العائلية.
- غياب المعلومات حول النساء العاملات في القطاع غير الرسمي.
- ضعف اهتمام التشكيلات السياسية بقضية المرأة وإدماجها في السياسات والبرامج.
- ضعف حضور المرأة في الحياة السياسية والعامة بسبب مسؤولياتها المتعددة.
- الاستخدام غير الكافي لوسائل الإعلام في إبراز المساهمات الإيجابية للنساء في المجتمع.
- لم ينعكس ارتفاع عدد الإناث في قسم علوم الإعلام والاتصال على تقلد النساء مناصب المسؤولية بالشكل المرجو.
- تركز المواد الإعلامية غالباً في خطابها على مواضيع تهتم نساء المدن ولا تتعرض لواقع المرأة في الريف إلا نادراً.
- عدم إشراك المرأة بشكل واضح في صياغة السياسات وصنع القرار في مجال البيئة.
- غياب الاعتراف الكافي والدعم لمساهمة النساء في إدارة الموارد الطبيعية والحفاظ على البيئة.
- عدم تخصيص ميزانيات قطاعية للنوع الاجتماعي.

أهم خطط العمل والمبادرات المستقبلية

- رصد ومتابعة وتقييم البرامج المتعلقة بالتصدي لمشكلة الفقر خاصة في أوساط النساء.
- توعية النساء بضرورة الالتحاق في الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي للاستفادة من خدمات التامين.
- وضع مخطط إعلامي وتوعوي حول أجهزة التشغيل لفائدة المرأة الماكثة في البيت خاصة في الوسط الريفي.
- سد منابع الأمية من خلال الاستيعاب الكامل للفتيات المنقطعات عن الدراسة خاصة في الوسط الريفي.

- مواجهة التسرب المدرسي الذي يمس نوعا ما البنات خاصة في المناطق النائية بتوجيههن إلى التكوين المهني.
- تعزيز إدماج مقاربة النوع الاجتماعي في السياسات الصحية والسكانية.
- تعزيز البرنامج الوطني حول الولادة وحماية الأمومة ضمن المنظومة الصحية وتطبيقه.
- تعزيز تأطير وتأهيل الموارد البشرية خاصة في طب النساء، وتعميم مستشفيات الأم والطفل.
- وضع إجراءات وإصلاحات لاسيما على المستوى القانوني لتجريم العنف المنزلي.
- وضع مخطط تنفيذي للإستراتيجية الوطنية لمحاربة العنف ضد المرأة وتخصيص الوسائل الكفيلة بإنجاحها.
- دعم آليات التكفل بالنساء ضحايا العنف، واستحداث مراكز مختصة في التوجيه واستقبال ضحايا العنف.
- توعية المرأة بحقوقها وبالنصوص المنظمة للتشغيل وأجهزته ومرافقة الفتيات المستفيدات من القرض المصغر.
- خلق محيط مناسب يسمح للمرأة بالتوفيق بين حياتها المهنية والأسرية.
- تحسين مستوى التأهيل ودعم آليات المرافقة التقنية خلال انجاز المرأة لمشروعها الاقتصادي.
- خلق طرق لتشجيع تسويق منتوجات المرأة الريفية أو الماكثة بالبيت، وضمان تغطية اجتماعية العاملات في البيت.
- اتخاذ التدابير لرفع مستوى تمثيل المرأة في المجالس المنتخبة (نظام الحصص أو القائمة، إعادة النظر في القوانين المنظمة للأحزاب أو الانتخابات) والتحاقها بالمناصب السامية.
- مواعاة القوانين مع التعهدات الدولية وخاصة المتعلقة بالحقوق السياسية للمرأة واتخاذ الإجراءات التنفيذية لها.
- تفعيل الاهتمام الإعلامي بالمرأة، بإنتاج برامج خاصة متنوّعة المضامين وفي بث رسائل اعلامية عن المساواة.
- دمج مقاربة النوع الاجتماعي في السياسات والبرامج المتعلقة بالبيئة والتنمية المستدامة.
- إشراك المرأة بشكل فعال في الحفاظ على البيئة وحماية الثروات والإدارة السليمة لترشيد الموارد الطبيعية.
- اعتماد الميزانية القائمة على النوع الاجتماعي.
- تأطير نقاط الارتكاز وتكوين المتدخلين على المستوى المركزي والمحلي وتدعيم قدرات آليات ومؤسسات المتابعة.

- تعزيز إدماج النوع الاجتماعي في كل السياسات والبرامج من حيث التخطيط والإعداد والتنفيذ والمتابعة والتقييم.
- توفير الشروط الضرورية لإيجاد بيئة ثقافية واجتماعية ملائمة لنمو قيم المساواة والشراكة بين الجنسين.

بعض الأرقام الإحصائية

- انخفاض معدل البطالة من ١٧,٧ في المائة عام ٢٠٠٤ إلى ١١,٣ في المائة عام ٢٠٠٧.
- انخفاض نسبة الأمية من ٢٦,٥ في المائة عام ٢٠٠٣ إلى ٢٤ في المائة عام ٢٠٠٧.
- بلغت نسبة الإناث في التعليم الثانوي ٥٨,٣٨ في المائة وفي التعليم الجامعي ٦٩ في المائة وفي مراكز التكوين المهني ٣٧,٦٤ في المائة.
- بلغت نسبة الولادات التي تتم في الوسط الصحي العمومي ٩٦,٥ في المائة عام ٢٠٠٦.
- انخفاض وفيات الأمهات أثناء الولادة لكل ١٠٠٠٠٠ ولادة حية من ١٧٤ عام ١٩٩٦ إلى ٨٦,٩ عام ٢٠٠٨.
- بلغت نسبة العمالة النسوية ١٦,٩ في المائة دون احتساب اليد العاملة النسوية في القطاع الفلاحي والقطاع غير الرسمي.
- بلغت نسبة النساء في التعليم ٦٠ في المائة عام ٢٠٠٧، وفي الصحة ٦٠ في المائة عام ٢٠٠٧ وفي القضاء ٣٦,٨٢ في المائة عام ٢٠٠٨.
- بلغت نسبة مشاركة المرأة في الانتخاب عام ٢٠٠٤ ٥٠,٦٨ في المائة ومثلت المرأة نسبة ٤٦,٤٩ في المائة من الهيئة الانتخابية.
- بلغت نسبة النساء في الصحافة المكتوبة أكثر من ٥٥ في المائة عام ٢٠٠٦، ونسبة النساء في التلفزيون ٦٧,٥٧ في المائة.

جيبوتي

الانجازات العامة الرئيسية والعقبات

- لأول مرة في تاريخ جيبوتي، دخلت سبع نساء في البرلمان، كما انتخبت واحدة منهن رئيسة للجنة الاجتماعية عام ٢٠٠٥.
- زيادة الوعي لدى صانعي القرار ومديري الإدارات في الوزارات حول أدوات تحليل قضايا الجنسين وتطبيقها في السياسات والبرامج.
- تزايد الإجراءات المتخذة من قبل الحكومة للحد من الفوارق الاجتماعية، وخاصة للنهوض بالمرأة والأسرة خلال السنوات العشر الماضية، حيث حصل تقدم حقيقي وهام في العديد من المجالات.
- تدريب الموظفين المشاركين في إعداد الميزانيات على كيفية وضع ميزانية مراعية للنوع الاجتماعي.
- إنشاء جائزة للنهوض بالمرأة من قبل رئيس الدولة والتي حسنت الظروف المعيشية للمرأة.
- لا يزال الحصول على التعليم محدودا، نظرا لنقص الإمكانات في مواجهة الطلب الاجتماعي المتزايد (لا يزال حوالي ٣٠ في المائة من الأطفال غير متعلمين عام ٢٠٠٨) واستمرار تدني مستوى التحاق الفتيات في المدارس خاصة في المناطق الداخلية.

الانجازات في تنفيذ مجالات الاهتمام الحاسمة في منهاج عمل بيجين

المرأة والفقير

- جعل خطة مكافحة الفقر في المناطق الريفية أولوية وطنية نظرا لغلبة الفقر وقلة النشاطات المولدة للدخل.
- في إطار خطة التنمية الاجتماعية، وضعت الحكومة مجموعة من المبادرات تهدف إلى مساعدة النساء الأكثر فقرا وإدماج المرأة في الاقتصاد.
- قامت الحكومة بإنشاء صندوق للتنمية الاقتصادية، فضلا عن مصارف الادخار والاتحادات الائتمانية لتعزيز الحياة الاجتماعية والاقتصادية للمرأة من خلال توفير الائتمانات الصغيرة لأنشطة توليد الدخل.

تعليم المرأة وتدريبها

- إطلاق مشروع محو الأمية من قبل وزارة ترقية المرأة.

- وضع خطتي عمل ل ٢٠٠١-٢٠٠٥ و ٢٠٠٦-٢٠٠٨ تحددان الأولويات والتوجهات الإستراتيجية لتنمية قطاع التعليم.
- تقديم منح دراسية للفتيات بتمويل من الوكالة الأمريكية للتنمية الدولية لتشجيع تعليم الفتيات.
- تنظيم حملات توعية في جميع أنحاء البلاد عبر وسائل الإعلام (التلفزيون والإذاعة) موجهة خاصة للآباء والأمهات بهدف تحرير الفتيات من القيود الاجتماعية والاقتصادية، ومكافحة الأفكار السائدة التي ترفض تعليم الفتيات.
- تنظيم دورات تدريبية فنية في مجال الطاقة الشمسية بالاشتراك مع كلية بيرفوت الهندية لتدريب النساء الأميات في المناطق الريفية على تركيب وصيانة الألواح الشمسية.

المرأة والصحة

- إعادة تنظيم وزارة الصحة، القيام بإصلاحات في المستشفيات وفي سياسة الدواء، ووضع استراتيجيات للاستجابة للأوبئة.
- وضع خطة التنمية الصحية للفترة ٢٠٠٨-٢٠١٢.
- وضع إستراتيجية لمكافحة فيروس نقص المناعة المكتسبة (الايذز).
- تنفيذ مشروع من قبل وزارة ترقية المرأة يهدف إلى تحسين إجراءات الوقاية والتوعية والمشورة للنساء الأكثر فقرا وتعرضا لفيروس الايدز لضمان أكبر قدر من التوعية بالمرض.
- المساهمة في تحسين الصحة الإنجابية للمرأة لخفض معدلات الاعتلال والوفيات بين الأمهات والرضع.
- تحسن الأوضاع والاجتماعية للمصابين بفيروس الايدز خلال السنوات الخمسة الماضية بفضل الإجراءات الحكومية.
- تعزيز المركز الوحيد المتخصص في مجال الوقاية والعلاج من فيروس الإيدز والأمراض التي تنتقل بالاتصال الجنسي.
- إنشاء مشروع "الأخت للأخت" لدعم النساء الضعيفات العاملات في مجال الدعارة.

العنف ضد المرأة

- وضع إستراتيجية وطنية عام ٢٠٠٦ من أجل التخلي عن كل أشكال ختان الإناث وتشويه الجسد.
- اعتماد أحكام جنائية جديدة ساعدت على القضاء على جميع أشكال العنف ضد المرأة.
- اتخذت الحكومة خطوات تشريعية لمنع الاستغلال الاقتصادي للأطفال وجميع أشكال الاعتداء عليهم.

- إنشاء وحدة تهدف إلى الاستماع إلى ضحايا العنف بالإضافة إلى تقديم المعلومات والتوجيه لهن عام ٢٠٠٧.
- القيام بالعديد من الحملات الإعلامية والتوعوية في إطار مكافحة الممارسات التقليدية الضارة (بما فيها ختان الإناث).

المرأة والاقتصاد

- إطلاق وكالة التنمية الاجتماعية عام ٢٠٠٧ وهي واحدة من الأدوات اللازمة لتنفيذ المبادرة الوطنية للتنمية الاجتماعية.
- إنشاء مركز تدريب النساء في بالبالا عام ٢٠٠٦ الذي يدرب النساء على الخياطة وتصنيف الشعر وتكنولوجيا المعلومات.
- الانتهاء من مشروع صندوق التنمية الاجتماعية حول تمويل الأنشطة المولدة للدخل، في كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٧ مع التنويه على نجاح هذا المشروع وقد ساعدت هذه القروض في تحسين ظروف النساء المعيشية.
- تنفيذ برنامج لتعزيز خدمات الائتمان والمدخرات النقدية للفقراء وخاصة للمنظمات الأهلية الخاصة بالمرأة.
- تنفيذ برامج التدريب لمرحلة ما بعد محو الأمية، حيث تتلقى الفتيات تدريبات مهنية.
- خلق فرص عمل للفتيات من خلال تدريبهن في مجال العلمي والعسكري عام ٢٠٠٥.

المرأة ووسائل الإعلام

- تعيين النساء في مناصب عليا في المؤسسات الإعلامية وزيادة عدد النساء الصحفيات.
- تبنت الحكومة سياسة وطنية لتعزيز تكنولوجيا المعلومات والاتصالات ضمت توجيه مهني للفتيات في الصحافة والإعلام.
- إنشاء محطة الإذاعة الريفية والتي أتاحت لسكان المناطق النائية الاستماع لبرامجها.

المرأة والبيئة

- تنفيذ برنامج وطني لإعادة التشجير تديره النساء.
- بدء برنامج واسع النطاق لتركيب الطاقة المتجددة بهدف دعم الأسر والمجتمعات المحلية الأكثر فقراً.
- تنظيم العديد من البرامج التدريبية الخاصة بالمرأة في مجال حماية البيئة.

الطفلة

- وضع خطة وطنية للتخلي الكامل عن جميع أشكال ختان الإناث عام ٢٠٠٦.
- تنظيم عام ٢٠٠٨ الافتتاح الرسمي لبرنامج تسريع التخلي عن ختان الإناث" برعاية السيدة الأولى.
- تنظيم ورشة عمل عام ٢٠٠٨ لدعوة المسؤولين المحليين المنتخبين للتخلي عن ظاهرة ختان الإناث.
- تنظيم حلقة دراسية تدريبية عام ٢٠٠٨ حول الناحية الدينية لظاهرة ختان النساء بالتعاون مع وزارة الشؤون الإسلامية.
- تنظيم ورشة عمل عام ٢٠٠٨ لعرض نتائج المسح النوعي على القيود الاجتماعية حول ظاهرة ختان الإناث.
- دعم إنشاء المنظمة الغير حكومية الدولية "توستان" التي ستنفذ برنامج بناء القدرات المجتمعية في مجال حقوق الإنسان.
- البدء بدراسة لإنشاء دور حضانة في خمسة مناطق وافتتاح تجريبي لاثنين منها عام ٢٠٠٨.
- إحراز تقدم ملموس منذ عام ٢٠٠٦ في دعم الأيتام والأطفال في مجال مكافحة الإيدز والسل.

الآليات المؤسسية للنهوض بالمرأة

- تفعيل دور وزارة ترقية المرأة ورعاية الأسرة والقضايا الاجتماعية بجعلها وزارة ذات سلطة كاملة عام ٢٠٠٨ بعدما كانت وزارة منتدبة لدى رئيس الحكومة عند إنشائها عام ١٩٩٩، وتعيين امرأة بدرجة وزير لترأسها.
- إصدار قانون جديد متعلق بتنظيم وزارة ترقية المرأة عبر إنشاء أمانة عامة وثلاثة أقسام بالإضافة إلى إنشاء مكاتب إقليمية وذلك بالتزامن مع الانتقال إلى الحكم الذاتي الكامل في الوزارة عام ٢٠٠٩.
- ازدياد الميزانية المخصصة لوزارة ترقية المرأة تدريجياً من الأعوام ٢٠٠٥ إلى ٢٠٠٨ على الرغم من أنها لا تمثل سوى ٠,٥ في المائة من ميزانية الدولة.
- وضعت وزارة ترقية المرأة خطة رئيسية بالإضافة إلى إستراتيجية إدماج المرأة للفترة من ٢٠٠٩ إلى ٢٠١٣.
- إنشاء شبكة نقاط ارتباط في جميع الوزارات، والشركاء ومنظمات الأمم المتحدة وتدريبهم على تحليل النوع الاجتماعي.

- إدراج قضايا النوع الاجتماعي في إطار الخطة الإستراتيجية للحد من الفقر (٢٠٠٢-٢٠٠٥)، وكذلك في المبادرة الوطنية للتنمية الاجتماعية (٢٠٠٧-٢٠١٢).
- نشر وتوزيع كتيبات عن القوانين التي تحظر الممارسات الضارة ضد النساء والأطفال.
- عقدت وزارة ترقية المرأة منذ العام ٢٠٠٥ العديد من دورات تدريب المدربين في قضايا النوع الاجتماعي والتنمية.

أهم التحديات والعقبات

- إن إعداد النساء الفقيرات كبيرة، فقد تضاعف تقريبا في غضون ١٠ سنوات.
- رغم بعض التجارب الناجحة في مجال حصول السكان الأكثر فقراً على الخدمات الأساسية، تعتبر المبادرات الحالية خطوة أولية في إطار مبادرات جديّة وواسعة النطاق والتي تتطلب وصول الفقراء إلى الخدمات الاجتماعية الأساسية.
- يؤثر تنقل الموظفين الدائم على إضعاف الآلية الوطنية خاصة في إطار التغييرات المتكررة في نقاط الارتباط في الوزارات.
- تشكيك بعض صانعي القرار والمدراء في الوزارات والمجتمع على نهج النوع الاجتماعي.
- عدم وجود موظفين مؤهلين تأهيلاً كافياً في مجال تعميم مراعاة المنظور النوع الاجتماعي.
- قلة المعلومات عن حجم الموارد المالية للنهوض بالمرأة المخصصة من جانب الحكومة، والمنظمات غير الحكومية الوطنية والدولية والشركاء الماليين وغيرهم.
- عدم تشجيع وتعزيز قدرة المرأة على تنظيم المشاريع (المشاريع الصغيرة والمتوسطة الحجم).
- لا تمكن الظروف المعيشية للفئات الضعيفة (وخاصة النساء) الوصول إلى تكنولوجيا الاتصالات الجديدة.
- عدم وجود بيانات إحصائية مصنفة حسب النوع الاجتماعي في إطار البيئة.

أهم خطط العمل والمبادرات المستقبلية

- تطبيق كوتا نسائية لا تقل عن ١٠ في المائة في المناصب التي تشغل بالانتخاب وفي جميع القطاعات والإدارات في الوزارات.
- حصول وزارة ترقية المرأة على نفس الاعتراف والاهتمام المعطى لوزارات أخرى وتوفير تمويل كاف لها.

- في سياق تنفيذ الإستراتيجية الوطنية لإدماج المرأة في التنمية و خطة العمل ٢٠٠٩-٢٠١٣ لوزارة ترقية المرأة، سيكون من الضروري التزام جميع الأطراف المعنية لنجاح ليس فقط تنفيذ برامج العمل وإنما أيضا أنشطة الرصد والتقييم.
- إشراك النساء في تنفيذ الاستراتيجيات، تقييم ورصد السياسات، وضع وتنفيذ ورصد وتقييم البرامج والمشاريع التنموية.
- توعية جميع القياديين وخاصة النساء من أجل تحقيق الأهداف الإنمائية للألفية، والحد من الفقر وضمان التنمية المستدامة.
- على الرغم من تصديق جيبوتي على العديد من الاتفاقيات والمعاهدات والإعلانات لكنها لم تطبقها بالضرورة لذا يجب وضع قوانين متعلقة بالمساواة بين الجنسين التي يمكن تنفيذها بشكل فعال.
- تعزيز دور نقاط الارتباط في الوزارات وضمان مشاركتهم في وضع السياسات والمشاريع والبرامج والميزانيات.
- مكافحة القيود الاجتماعية والثقافية التي تبقي المرأة في حالة من التبعية للرجل خصوصا في المناطق النائية.
- تحسين نظام جمع البيانات الإحصائية الخاصة بالمرأة ووضع مؤشرات قياس أداء وزارة ترقية المرأة.
- تشجيع القيام بالمزيد من التدريبات حول المرأة والقيادة.
- اتخاذ تدابير تصحيحية لضمان تمثيل المرأة في صنع القرار على جميع المستويات.
- وضع سياسة وطنية لمكافحة الأمية وتنفيذ تدابير لتعزيز مشاركة النساء والفتيات في برامج محو الأمية.
- مكافحة مختلف أشكال التمييز في التعليم ضد الطفلة والمرأة، وتعزيز ثقافة المساواة في التعليم.
- توسيع نطاق التدريب التقني والمهني الهادف إلى زيادة التكامل الاقتصادي للمرأة في مختلف المناطق.
- دمج خريجات المرحلة الثانوية في التنمية الاقتصادية والاجتماعية من خلال عقد دورات تدريبية تلبي احتياجات السوق.
- تعزيز الأنشطة الاقتصادية للمرأة وتعزيز النظم القائمة للادخار والائتمان.
- على الحكومة ايلاء اهتمام خاص في التنمية النساء في المناطق الريفية.
- توعية السلطات المحلية والوطنية حول العوامل المعززة للعنف الجنسي من أجل وضع آليات لمنعه.
- تفعيل قانون مكافحة ختان الإناث، واتخاذ تدابير لمعاقة الفاعلين.

- تكثيف جهود نشر الوعي والمعلومات حول النتائج المترتبة على العنف ضد المرأة.
- خلق حوار فعال مع رجال الدين بشأن مكافحة الإيدز وختان الإناث.
- إشراك الرجال والنساء في إعادة تحديد أدوارهم في بناء العلاقات المتناغمة بين الجنسين (مع احترام مبادئ الإسلام).
- زيادة مشاركة المرأة في المراكز الصحية على الصعيد الإقليمي.
- تطبيق مشروع البطاقة الصحية بعدما اعتمده مجلس الوزراء في عام ٢٠٠٨.
- تكثيف التدابير الوقائية والتوعوية حول مرض نقص المناعة المكتسب (الإيدز).
- مضاعفة الجهود لدعم النساء الأكثر فقراً المصابات بمرض الإيدز بالتعاون مع الجمعيات النسائية في مختلف المحافظات.
- تشجيع إنشاء برامج وطنية (تضم برامج في الإذاعة والتلفزيون) متكيفة مع الواقع الاجتماعي للمرأة في جيبوتي.
- مواصلة منح الغاز للمنازل لمكافحة ظاهرة إزالة الغابات والحد من عبء العمل المفرط للمرأة.
- تسهيل الحصول على مياه الشرب، بناء المراحيض العامة ووضع طريقة لجمع القمامة المنزلية.

بعض الأرقام الإحصائية

- ارتفاع نسبة تمثيل المرأة في البرلمان من ٠ إلى ١٤ في المائة بفضل تشريعات الحكومة التي تضم امرأتين في صفوفها.
- ارتفع المعدل العام للالتحاق بالمدرسة من ٤٩,٩ في المائة عام ٢٠٠٢ إلى ٥٩ في المائة عام ٢٠٠٨.
- ارتفعت نسبة الإناث في التعليم الجامعي من ٤٠ في المائة عام ٢٠٠٦ إلى ٤٣ في المائة عام ٢٠٠٨.
- بلغت نسبة مشاركة الإناث في التعليم التقني والمهني ٤٠ في المائة عام ٢٠٠٧.
- بلغ مؤشر الإلمام بالقراءة والكتابة لدى الإناث فئة ١٥-٢٤ سنة ٤٧,٥ في المائة في المدن و ١٤,٢ في المائة في المناطق الريفية.
- بلغت نسبة البطالة ٦٨,٨ في المائة للإناث و ٥٤,٦ في المائة للذكور عام ٢٠٠٦.
- بلغ معدل وفيات الأطفال (أقل من عام) لكل ألف ولادة حية، ١٠٣ عام ٢٠٠٢ و ٦٧ عام ٢٠٠٦.
- بلغ معدل وفيات الأطفال (١-٥ سنوات) لكل ألف ولادة حية، ١٢٩,١ عام ٢٠٠٢ و ٩٤ عام ٢٠٠٦.

المملكة المغربية

الانجازات العامة الرئيسية والعقبات

- إعداد التقرير الجامع للتقريرين الدوريين الثالث والرابع لمتابعة تنفيذ توصيات اتفاقية "سيداو" عام ٢٠٠٦.
- رفع جميع التحفظات عن اتفاقية "سيداو" عام ٢٠٠٨، مما سيمهد للمصادقة على البروتوكول الاختياري للاتفاقية.
- إصدار منشور الوزير الأول رقم ٤/٢٠٠٧ عام ٢٠٠٧ الذي يدعو من خلاله كافة القطاعات الحكومية إلى إدماج مقاربة النوع الاجتماعي في البرامج والمخططات القطاعية.
- تعزيز وتقوية المجتمع المدني، والمؤسسات الوطنية في مجال حقوق الإنسان بشكل عام، والمرأة بشكل خاص.
- اعتماد الإستراتيجية الوطنية للإنصاف والمساواة بين الجنسين بإدماج مقاربة النوع الاجتماعي في السياسات والبرامج التنموية عام ٢٠٠٦.
- إعداد ميزانية مراعية للنوع الاجتماعي عام ٢٠٠٥، يتم حالياً تطويرها، وتعزيزها وإشراك البرلمان في دعمها.
- نشر ثقافة حقوق الإنسان في المجتمع، كشرط وضامن أساسي لتفعيل مقتضيات التدابير التشريعية، والمؤسسية.
- بلورة "الأرضية المواطنة للنهوض بثقافة حقوق الإنسان"، ووضع جدول زمني لتنفيذها وتقييمها.
- إنشاء المركز المغربي للإعلام والتوثيق والدراسات حول المرأة .
- إعداد التقرير الوطني الثاني لأهداف الألفية من أجل التنمية لسنة ٢٠٠٥ بإدماج مقاربة النوع الاجتماعي.
- إعداد تقرير حول التنمية البشرية خلال ٥٠ سنة منذ استقلال المغرب.
- تحديات ذات طبيعة ثقافية، ومحدودية الإمكانيات المادية.
- عدم وجود مصالح خارجية للجهاز الحكومي الوصي، ضعف آليات التقييم والمتابعة، ومحدودية مساهمة القطاع الخاص.
- نقشي الفقر والامية بين النساء، مما يحول دون وصولهن للمعلومات ومعرفة حقوقهن والإمكانيات المتاحة إليهن.

الاجازات في تنفيذ مجالات الاهتمام الحاسمة في منهاج عمل بيجين

المرأة والفقير

- انطلاق المبادرة الوطنية للتنمية البشرية عام ٢٠٠٥، وترجمتها إلى خطة عمل وهي تستهدف مختلف الشرائح التي تعاني من الفقر والتهميش، والإعاقة.

تعليم المرأة وتدريبها

- اعتماد ميثاق وطني للتربية والتكوين يركز على حق الجميع في التربية، وتحقيق المساواة بين الجنسين في التعليم.
- اعتماد مخطط استعجالي لفترة ٢٠٠٨-٢٠١٢، لتفعيل إجبارية التعليم، وصفات الجودة، والحد من الهدر المدرسي خاصة في صفوف الفتيات.
- إعداد إطار إستراتيجي لتطوير النظام التربوي في أفق ٢٠٢٠ وإدماج المساواة بين الجنسين ضمن هذا الإطار.
- توفير الشروط اللازمة لتطبيق إجبارية التعليم، مع استقراء التجارب الميدانية للاستفادة منها.
- اتخاذ إجراءات كفيلة للرفع من نسب التحاق الفتيات في المدرسة بعد مرحلة التعليم الأساسي.
- القيام بحملة توزيع للكتب والأدوات المدرسية خاصة في المجال القروي والشبه حضري عامي ٢٠٠٤ و ٢٠٠٥.
- تقديم الدعم المالي لأسر الأطفال، إحداث دور للطالبات وضمان النقل المدرسي لهن من أجل تشجيع الالتحاق المدرسي ومناهضة الانقطاع المبكر عن الدراسة، خاصة بالنسبة للفتيات في بعض المناطق القروية.
- القيام بالعديد من البرامج لضمان تعميم التعليم، محاربة الأمية، والاهتمام بالتحاق الفتاة القروية في المدرسة.
- أعداد دراسات تشخيصية تتعلق بإدماج خريجات وخريجي التكوين المهني.

المرأة والصحة

- ترجمة الإستراتيجية الوطنية في مجال الصحة لسنوات ٢٠٠٨-٢٠١٢ إلى مخطط عمل، وتخصيص قسم هام منها للصحة الإنجابية للمرأة.
- وضع سياسة مندمجة لتقليص من عدد وفيات الأمهات والرضع، وللحد من بعض الحالات المرضية التي تصيبهم.
- تقوية إستراتيجية الولادة بدون مخاطر، وخدمات المراقبة الصحية خلال فترة الحمل.

- توفير وحدات المساعدة الطبية المتنقلة للحالات المستعجلة بالعالم القروي سواء بالنسبة للمرأة الحامل أو للمولود.
- تواصل الجهود من أجل تقليص معدل وفيات الأمهات والأطفال عند الولادة، واتخاذ التدابير الوقائية لمحاربة داء فقدان المناعة المكتسبة ومختلف الأمراض المعدية.
- تقوية البنيات الأساسية للصحة، وتعميم التلقيح، والقضاء على العديد من الأمراض، وتحسن مجموعة من المؤشرات الخاصة بالصحة الإنجابية.
- وضع سجل وطني لتتبع وفيات الأمهات والأطفال الرضع.
- تنظيم حملات توعية حول الأمومة السليمة بشراكة بين القطاعات الحكومية، المجتمع المدني، وسائل الإعلام والقطاع الخاص.
- وضع عدة برامج محكمة مندمجة ومتعددة الأبعاد من أجل حصر أكثر لداء السيدا وتحكم أنجح في تطوره وتقليل آثاره على الحياة الشخصية والاجتماعية للمصاب.
- في مجال محاربة داء السرطان تم إعداد مخطط لتطوير العرض الصحي بشكل سريع، حيث سيزيد عدد مراكز الأنتولوجيا من ٢ إلى ٩ مراكز، ومركز وطني للأنكولوجيا للأطفال ومركز وطني للتخفيف من الآلام.

العنف ضد المرأة

- تفعيل مضامين الإستراتيجية الوطنية لمحاربة العنف ضد النساء، والمخطط التنفيذي المعد عام ٢٠٠٢، وفرز لجنة ثلاثية تتشكل من قطاعات حكومية، ومنظمات غير حكومية، وخبراء لتفعيل هذه الإستراتيجية.
- اعتماد البرنامج المتعدد القطاعات لمناهضة العنف المبني على النوع الاجتماعي، من خلال تمكين النساء والفتيات بالمغرب ما بين ٢٠٠٨ و٢٠١١.
- إعداد مشروع قانون لمحاربة العنف الزوجي، بشكل يتلاءم مع الاتفاقيات الدولية التي صادق عليها المغرب.
- إحداث مركز وطني للاستماع لفائدة النساء ضحايا العنف ورقم أخضر يوفر الخدمات بالعربية والامازيغية.
- إعداد استمارة موحدة مبنية على التعريف الدولي للعنف المبني على النوع الاجتماعي.
- ارتفاع عدد مراكز الاستماع والتوجيه للنساء ضحايا العنف، من ٣٣ مركز عام ٢٠٠٧ إلى ٤٣ مركز عام ٢٠٠٩.
- القيام بعدة أنشطة أبرزها الحملات الوطنية التي تم تنظيمها بمناسبة اليوم العالمي لمحاربة العنف ضد النساء خلال شهر تشرين الثاني/نوفمبر من الأعوام ١٩٩٨-٢٠٠٤-٢٠٠٥-٢٠٠٦.
- تعزيز جميع مراكز الدرك والشرطة بعناصر متخصصة من شأنها تقديم الخدمات للنساء والفتيات ضحايا العنف.

- إحداث وتنظيم ومأسسة خلايا استقبال النساء المعنفات داخل المستشفيات العمومية.
- توفير خدمات المساعدة الاجتماعية على مستوى المراكز الصحية الجهوية.
- وضع منظومة موحدة للإعلام حول ظاهرة العنف الممارس ضد النساء على المستوى المؤسساتي عام ٢٠٠٥.
- إعداد الدليل المرجعي للمواصفات والمعايير الخاصة بالتكفل النموذجي بالنساء ضحايا العنف وبداية التكوين في مجال التكفل الطبي والنفسي والاجتماعي بهدف تعميم وحدات التكفل بالنساء ضحايا العنف.
- تقديم التقرير الثاني لإحصائيات الرقم الأخضر الوطني للنساء والفتيات ضحايا العنف عام ٢٠٠٧.
- إنجاز بحث وطني حول ظاهرة العنف ضد النساء.

المرأة والاقتصاد

- وضع برنامج عمل على مدى ٣ سنوات (٢٠٠٦-٢٠٠٨) لإدماج الباحثين عن عمل، يعتمد على برامج إدارية.

المرأة ومواقع السلطة وصنع القرار

- وصول ٣٥ سيدة إلى مجلس النواب عام ٢٠٠٢، و٣٤ سيدة عام ٢٠٠٧ عن طريق إحداث لائحة وطنية للمرأة.
- تعيين ٧ سيدات في الحكومة الحالية، وتعيين ٧ سفيرات فأصبح عددهن ١٠، و١٩ سيدة في مرتبة قائد، بالإضافة إلى تعيين سيدتين عامل صاحب الجلالة.
- إطلاق الحملة الوطنية الثانية لتعزيز المشاركة السياسية للنساء في أفق استحقاقات ٢٠٠٩.
- إنشاء صندوق لدعم التمثيلية السياسية للنساء.
- أحرزت المرأة المغربية تقدما ملموسا بولوجها جميع القطاعات، بما فيها تلك التي كانت حكرا على الرجل، وبمساهمتها الفعالة في مختلف القطاعات.
- اتخاذ إجراءات تنظيمية وتحفيزية للرفع من المشاركة السياسية للمرأة، بما في ذلك نظام الكوتا وتحفيزات مالية للأحزاب السياسية التي تشجع تمثيل المرأة، ودعم المجتمع المدني العامل في مجال تكوين ودعم قدرات المرأة.

حقوق الإنسان للمرأة

- تعديل قانون الجنسية عام ٢٠٠٧، وقد ساوى بين الرجل والمرأة بشأن منح الجنسية المغربية للطفل من أب أجنبي.
- إصدار قانون الحالة المدنية الجديد، الذي يعطي الأب والأم حق التصريح بالولادة دون تمييز، ومنح الزوجة المطلقة حق الحصول على دفتر العائلي.

- إصدار قانون المسطرة الجنائية الجديد، لرفع التمييز وحماية حقوق المرأة من أي انتهاك، حيث تم إقرار نفس العذر المخفض للعقوبة للزوجين معا في جرائم القتل أو الجرح والضرب؛ تجريم التمييز على أساس الجنس والعرق والأصل والدين؛ إعفاء المرأة من إذن المحكمة إن أرادت أن تنتصب كمطالبة بالحق المدني في مواجهة زوجها؛ عدم انتهاك حرمة المرأة أثناء إجراء التفتيش الجسدي؛ تجريم كل أنواع العنف المرتكب ضد النساء بما فيها الاعتداءات الجنسية؛ تجريم التحرش الجنسي؛ تجريم استغلال النساء في الدعارة والسياحة الجنسية؛ إعفاء الأطباء ومساعدتهم من إلزامية السر المهني للتبليغ على أي عنف في مواجهة المرأة أو الطفل يصل إلى علمهم؛ اعتبار تماثل كل الجنح التي يرتكبها الزوج في حق زوجته لتقرير حالة العود؛ اعتبار الإيذاء الصادر عن الزوج ظرف تشديد.
- تعديل قانون كفالة الأطفال المهملين الذي مكن المرأة غير المتزوجة من كفالة طفل، بعدما كان حصرا على الأسر.
- تعديل مدونة الأسرة، ومن أبرزها: المساواة في الأهلية القانونية لإبرام الزواج في سن ١٨؛ جعل الأسرة تحت الرعاية المشتركة للزوجين؛ المساواة في الحقوق والواجبات المتبادلة بين الزوجين؛ إعطاء المرأة حق النيابة الشرعية على أبنائها القاصرين عند غياب الأب؛ إعطاء الحق للأطفال من جهة البنت الحق في الإرث من جدهم الذي توفي قبله، في حين كان هذا الحق حصرا على الأطفال من جهة الابن؛ إرساء المساواة بين الرجل والمرأة في إنهاء الحياة الزوجية، وإضافة نوعين جديدين في هذا المجال: الطلاق الاتفاقي، والطلاق للشقاق.
- إصدار قانون الشغل الذي أقر مجموعة من الأحكام تتعلق بمنع التمييز في العمل وحماية المرأة العاملة والأمومة منها: حق المرأة في إبرام عقد الشغل؛ حق المرأة في الانضمام إلى النقابات المهنية والمشاركة في إدارتها وتسييرها؛ منع التمييز في الأجر بين الجنسين بالنفس لعمل متساو؛ اعتبار التحرش الجنسي والتحريرض على الفساد الممارس من طرف المشغل بمثابة خطأ جسيم؛ رفع إجازة الأمومة إلى ١٤ أسبوعا؛ توفير استراحة خاصة للأم الأجيبة لإرضاع مولودها على مدى ١٢ شهرا؛ ضرورة تجهيز غرفة خاصة للرضاعة داخل كل مقولة.
- إعداد مشروع قانون خاص بخدم البيوت بإشراك جميع الفاعلين، وهو حاليا في قنوات المصادقة.
- العمل على إعداد مشروع قانون ينظم علاقات الشغل في القطاعات التقليدية الصرفة.
- تعديل الميثاق الجماعي بإحداث لجنة استشارية لدى كل مجلس جماعي تحمل اسم "لجنة المساواة وتكافؤ الفرص" وإدماج مقاربة النوع الاجتماعي في المخطط الجماعي للتنمية.
- تعديل قانون الانتخابات بإحداث دائرة انتخابية إضافية على مستوى كل جماعة حضرية أو قروية أو مقاطعة، وتخصص هذه الدوائر للنساء بمقتضى ميثاق شرف بين الأحزاب السياسية.

- تنفيذ برنامج مندمج ومتكامل للنهوض بالقضاء الأسري، من أجل تأهيله ماديا وبشريا والحرص على توفير المناخ الملائم للتطبيق السليم للمقتضيات الجديدة، وحماية فعالية لحقوق جميع أفراد الأسرة.
- إعداد دراسة حول نموذج لاحتساب النفقة، ودراسة حول توزيع الأموال المكتسبة خلال الحياة الزوجية.
- متابعة مراحل إنجاز الدراسة المتعلقة بإنشاء صندوق التكافل العائلي، وبالأخص في ما يتعلق بإشكالية التمويل، وتحديد الفئات المستهدفة.

المرأة ووسائل الإعلام

- وضع برنامج مندمج لنشر ثقافة المساواة بين الجنسين وتحسين صورة المرأة في مختلف وسائل الإعلام الوطنية.

الآليات المؤسسية للنهوض بالمرأة

- عرفت مختلف التشكيلات الحكومية منذ سنة ١٩٩٨، تخصيص قطاع مسؤول عن النهوض بحقوق المرأة، وتم إسناد هذه المهمة منذ عام ٢٠٠٧ إلى وزارة التنمية الاجتماعية والأسرة والتضامن.
- خلق نقط الارتكاز على صعيد القطاعات الحكومية، وتتابع إدماج النوع الاجتماعي في مختلف مجالات عملها.
- وضع مخطط استراتيجي للفترة ٢٠٠٨-٢٠١٢.

أهم التحديات والعقبات

- محدودية برامج محاربة الأمية القانونية، بتمكين جميع شرائح النساء من الإصلاحات التشريعية، وخاصة النساء اللواتي ينتمين إلى فئات هشة، وتمكينهن من المطالبة بها.
- لا تتجاوز نسبة الالتحاق المدرسي عام ٢٠٠٧ لدى الفتيات القرويات في الفئة العمرية ١٢-١٤ سنة ٤٣ في المائة فيما يناهز متوسط المعدل الوطني لهذه الفئة العمرية ٧٥ في المائة.
- وجود فوارق جهورية واقتصادية واجتماعية تحول دون استفادة جميع النساء وفي نفس الظروف من خدمات الصحة الأساسية.
- ضعف آليات تنفيذ بعض الإصلاحات التشريعية، كمفتشي الشغل، الذي مازال عددهم ضئيلا بالنسبة للمهام الموكولة إليهم في إطار متابعة وتفعيل مدونة الشغل.
- استمرار التمييز غير المباشر في مجالات التمثيلية في الحياة السياسية وفي مراكز القرار.
- إن نسبة تمثيل المرأة سواء في الحياة السياسية أو العامة لا ترقى إلى المستوى الذي يجب أن تكون عليه.

أهم خطط العمل والمبادرات المستقبلية

- ضرورة النهوض بمسألة المساواة بين الجنسين من طرف نظام التكوين المهني لإتاحة فرص أكثر لتكوين الفتيات.
- مراجعة الكتب المدرسية، محاربة الصور النمطية، إدراج البعد النوعي في إعداد التقارير الشخصية والتقييمية، ومخططات العمل والاستراتيجيات لتشجيع التحاق الفتيات المدرسي في الوسط القروي، ومحو الأمية لدى الراشدين.
- إحداث آلية للتنسيق وتتبع تنفيذ الإستراتيجية الوطنية للإنصاف والمساواة بين الجنسين واعتماد مؤشرات تمكن من مدى تحقيق الأهداف المحددة.
- إعداد خطة عمل لتطبيق مضامين الإستراتيجية الوطنية للمساواة والإنصاف بين الجنسين وخلق آلية لمواكبة وتنفيذ ومتابعة تقييمها.
- توسيع النقاش حول المساواة بين الجنسين إلى سائر مكونات المجتمع، وعدم حصره في الهيئات المكونة والجمعيات المهنية.

بعض الأرقام الإحصائية

- بلغت نسبة الالتحاق بالمدرسة ٩٣,٥ في المائة عام ٢٠٠٧، وتمثل الإناث نسبة ٤٧ في المائة من مجموع الطلبة و ٥٢ في المائة من الحاصلين على دبلومات عام ٢٠٠٧.
- بلغت نسبة الإناث من إجمالي الساكنة النشيطة ٢٦,٩ في المائة عام ٢٠٠٨، وتقيم ٥٢,١ في المائة منهن في الوسط القروي.
- بلغت نسبة التشغيل لدى الإناث ٢٥,٢ في المائة عام ٢٠٠٤، مقابل ٦٩,٣ في المائة لدى الذكور.
- انخفاض نسبة المشتغلات ب ١,٢ نقطة تقريباً، في حين ظلت النسبة شبه مستقرة عند الرجال، خلال ٢٠٠٤-٢٠٠٨.
- بلغ معدل البطالة لدى الإناث ولدى الذكور ٩,٧ في المائة عام ٢٠٠٦، و ٩,٨ في المائة عام ٢٠٠٧ فيما بلغ ٩,٨ في المائة لدى الإناث و ٩,٥ في المائة لدى الذكور عام ٢٠٠٨.
- تشكل المرأة ٣٣ في المائة من الموظفات، ٢٠ في المائة من القاضيات، أكثر من ٣٠ في المائة من المحاميات، ٣٨,٨ في المائة من الموثقات، ٢٤,٦ في المائة من الطبيبات، أكثر من ٣٨,٧ في المائة من الصيدلانيات، و ٣١,٣ في المائة من طبيبات الأسنان.
- بلغت نسبة تمثيل المرأة في البرلمان ١٠,٤ في المائة عام ٢٠٠٧.

موريتانيا

الاجازات العامة الرئيسية والعقبات

- إنشاء لجنة لمتابعة تنفيذ توصيات اتفاقية القضاء على جميع أشكال التمييز ضد المرأة عام ٢٠٠٧.
- تبوأ المرأة مناصب بقيت حتى العام ٢٠٠٧ حكراً على الرجال.
- تكفل الحكومة ببعض القضايا التي كانت تعتبر من المحرمات مثل ختان الإناث والعنف المبني على أساس الجنس.
- حداثة الهياكل والآليات المكلفة بترقية المرأة، المقاومة الاجتماعية والثقافية ومحدودية تطبيق النصوص القانونية، ارتفاع نسبة الأمية بين النساء، محدودية تضافر الطاقات بين القطاعات المعنية بتنفيذ برامج ترقية المرأة، محدودية الموارد المالية المخصصة لوزارة ترقية المرأة.

الاجازات في تنفيذ مجالات الاهتمام الحاسمة في منهاج عمل بيجين

المرأة والفقير

- وضع الإطار الاستراتيجي لمكافحة الفقر (النسخة الثانية ٢٠٠٦-٢٠١٠) وتهدف إلى تحسين مشاركة المرأة الاقتصادية.
- وضع إستراتيجية للمشاريع المتناهية الصغر.
- إعادة تشكيل "التجمعات النسوية للقروض والادخار" واستقلالها عام ٢٠٠٦.
- إنشاء صناديق "تساء بنك" وترمي الى تحسين الظروف الحياتية للنساء عبر دعم الانشطة المدرة للدخل وقد زاد عددها من ٤٧ عام ١٩٩٧ إلى ٣٠٣٩ عام ٢٠٠٩.
- القيام بالعديد من المشاريع والدورات التدريبية لتفعيل قدرات المرأة التنظيمية والإدارية، وحصولها على القروض وتفعيل المبادرات النسائية.
- تنفيذ العديد من المشاريع التي تغطي كافة المناطق وتلبي احتياجات النساء في الحضر وفي مناطق الريفية.

تعليم المرأة وتدريبها

- وضع برنامج عمل وطني لتطوير قطاع التعليم يشكل الإستراتيجية الوطنية العشرية للفترة ٢٠٠١-٢٠١١.

- زيادة سبل حصول الفتيات على التعليم الثانوي عبر استكمال مشروع بناء الحجر المدرسية القريبة لتفادي تنقل الأسر وخاصة الفقيرة منها، إلى مناطق الحضر.
- مواصلة الجهود الوطنية في إطار مكافحة الأمية عبر التعليم عن بعد عبر الراديو.
- خلق ظروف مناسبة في المدارس لتحسين تعليم الفتيات عبر بناء المراحيض، ربط المدارس بالمياه الجارية وبناء الأسوار.
- تحسين نوعية التعليم من خلال التجديد المستمر للبرامج، وضمان توافر الكتب واللوازم المدرسية.
- وضع برنامج لتشجيع النساء اللواتي نجحن في مسيرتهن الأكاديمية والمهنية عبر منحهن جوائز ومنح دراسية.
- تعزيز مركز التدريب النموذجي للترقية النسوية ومركز الطفولة المبكرة الذي يعدف الى تدريب المدربات.
- تكييف مضمون التدريب باحتياجات السوق وذلك عن طريق إجراء مراجعة للحسابات التنظيمية وخلق قنوات جديدة.

المرأة والصحة

- وضع الإستراتيجية الوطنية للصحة والتي حسنت التغطية الصحية ونوعية الخدمات المقدمة للنساء.
- وضع برنامج حول الصحة والإنجاب وبرنامج للتمكين من التكفل بتكلفة الولادة في بعض المناطق الفقيرة.
- تعزيز البرنامج الوطني للتلقيح عبر إدراج اللقاح ضد الالتهاب الكبدي الوبائي، مما يحسن صحة المرأة وطفلها.
- زيادة الوعي الصحي لدى المرأة.
- استكمال برنامج بناء وإعادة تأهيل المراكز الصحية، تدريب العاملين الصحيين وتأمين المعدات.
- البدء بتنفيذ مشروع تجريبي في المقاطعات لتحسين الوصول إلى الرعاية الصحية وخاصة للنساء والأطفال.
- تطوير حملات التوعية حول صحة المرأة والطفل وتنظيم الأسرة.
- مواصلة أنشطة البرنامج الوطني لمكافحة مرض نقص المناعة المكتسبة لا سيما عبر مواصلة حملات التوعية حول طرق انتقال المرض وكيفية الوقاية منه.

- مواصلة أنشطة البرنامج الوطني للصحة والتغذية واستمرار التوعية حول العادات الغذائية الجيدة وكيفية تحسين الصحة الغذائية.

العنف ضد المرأة

- وضع الإستراتيجية الوطنية لمكافحة ختان الإناث عام ٢٠٠٧.
- تنفيذ مشروع للتخلي عن ظاهرة ختان الإناث في أربع ولايات عام ٢٠٠٨.
- إنشاء اللجنة الوطنية لمكافحة العنف المبني على أساس الجنس عام ٢٠٠٨، وإنشاء لجان إقليمية وإدارات.
- إنشاء اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان عام ٢٠٠٦.
- إنشاء مركز للدعم المعنوي والصحي لضحايا الاغتصاب.
- إنشاء قاعدة بيانات حول العنف المبني على أساس الجنس.

المرأة والاقتصاد

- اتخاذ إجراءات في مجال التمييز الايجابي العملي، من شأنها أن تشجع المساواة وتقلص الفروق بين الرجال والنساء.
- تعزيز مشاركة المرأة في المجال الاقتصادي في السنوات الأخيرة مع تبوأ المرأة مركز قيادية في بعض الشركات.

المرأة ومواقع السلطة وصنع القرار

- إصدار قانون عام ٢٠٠٦ خصص كوتا نسائية بنسبة لا تقل عن ٢٠ في المائة في جميع اللوائح الانتخابية.
- حصول المرأة على ٢٠ في المائة من مقاعد البرلمان وعلى ٣٠ في المائة من مقاعد المجالس البلدية خلال انتخابات ٢٠٠٦-٢٠٠٧ بفضل قانون الكوتا.
- تعيين ثلاث سيدات في مناصب وزارية وسيدتين في منصب الوالي وسفيرتين للمرة الأولى في تاريخ موريتانيا.
- ارتفاع عدد السيدات في مجلس الشيوخ من ٣ سيدات إلى ٩ سيدات عام ٢٠٠٦.
- ارتفاع عدد السيدات في مركز العمدة البلدية من سيدة إلى ٤ سيدات عام ٢٠٠٦.
- تبوأ ٤ سيدات مركز محافظ البلدية من أصل ٢١٦ بلدية.
- إطلاق "مشروع دعم مشاركة المرأة في صنع القرار" بمبادرة مشتركة بين وكالات الأمم المتحدة.

المرأة ووسائل الإعلام

- تشكل المرأة نسبة ٦٠ في المائة من العاملين في الإذاعة الوطنية، وتشغل منصب المدير العام المساعد ومدير للاخبار.
- زيادة البرامج المكرسة لقضايا التنمية الاجتماعية والاقتصادية للمرأة.

الطفلة

- التصديق على العديد من الاتفاقيات والبروتوكولات لحماية الأطفال من جميع أشكال الاستغلال.
- وضع إستراتيجية وطنية لتنمية الطفولة المبكرة وتنمية التعليم ما قبل المدرسي من خلال إنشاء المراكز.
- وضع برنامج متكامل لتشجيع تعليم الفتيات خصوصاً في مناطق النائية ويهدف إلى تهيئة الظروف لوصول واستبقاء الفتيات في التعليم بالإضافة إلى تحريرهن من القيود الاجتماعية.
- إجراء العديد من حملات التوعية والبرامج المخصصة للأطفال الذين يواجهون صعوبات.

الآليات المؤسسية للنهوض بالمرأة

- إنشاء وزارة مكلفة بالترقية النسوية، وبالطفولة والاسرة لتحل مكان كتابة الدولة المكلفة بشؤون المرأة عام ٢٠٠٧.
- زيادة الميزانية المخصصة لوزارة ترقية المرأة بين الأعوام ٢٠٠٦-٢٠٠٩ بأربعة أضعاف.
- إنشاء هيكلية جديدة للوزارة تضم إدارة مخصصة للدراسات ووضع البرامج.
- إنشاء شبكة نقاط اتصال جندي ضمن جميع الوزارات عام ٢٠٠٧.
- إنشاء الشبكة الموريتانية للوزيرات والبرلمانيات عام ٢٠٠٧.
- تحديث الخطة الوطنية للنهوض بالمرأة عام ٢٠٠٥ الموضوع عام ١٩٩٤.
- وضع خطة إستراتيجية للمرأة الريفية عام ٢٠٠٨.
- التصديق على الإستراتيجية الوطنية لمأسسة النوع الاجتماعي عام ٢٠٠٨ وتهدف إلى توضيح التوجهات الكبيرة لسياسة الحكومة في هذا المجال وتوجيه الشركاء حول الأولويات الوطنية.

- ضاعفت الوزارة المكلفة بترقية المرأة، الطفولة والأسرة المشاريع المدرة للدخل والقروض الصغيرة.
- إنشاء قاعدة بيانات مصنفة حسب الجنس بدعم من صندوق الأمم المتحدة للسكان.

أهم التحديات والعقبات

- تستهدف برامج الائتمان المخصصة للمرأة عامة الأنشطة المدرة للدخل وليس تعزيز الإنتاجية والمبادرة لديها.
- إن المشاريع المدرة للدخل ما زالت بالإجمال تعتبر تدابير بديلة مؤقتة لمكافحة حالات الفقر المدقع وهي عادة محدودة جداً في الزمان والمكان، ولا تؤثر في غالبية النساء الفقيرات.
- تشكل نسبة الفقر التي ما زالت مرتفعة جداً لا سيما في المناطق الريفية، عائقاً رئيساً في وجع تعليم الفتيات بحيث تساهمن في الأعمال المنزلية.
- ضعف القدرات التصورية، تنفيذ ومتابعة البرنامج بسبب ارتفاع نسبة الأمية لدى الريفيات.
- يشكل عدم النفاذ إلى القنوات التسويقية بسبب انعزال بعض المناطق، الافتقار إلى منشآت التخزين وتحويل المنتجات، غياب المعلومات حول متطلبات السوق، وقلة تنظيم بيع المنتجات، عقبة رئيسية في وجه مشاركة المرأة الاقتصادية.
- رغم إلزامية التعليم الابتدائي، لا تزال مشكلة الاستبقاء في المدرسة قائمة.
- ما زالت العادات المجتمعية السائدة مثل زواج الفتيات المبكر، القيود الاجتماعية والاقتصادية تقف عائقاً بوجع تعليم الفتيات.
- إن نوعية التعليم تجعل العديد من الأسر تبحث عن بديل أو تبقي الأطفال في المنزل وخاصة الفتيات.
- عدم مطابقة النظام التعليمي مع احتياجات سوق العمل المنعكسة من خلال نسبة البطالة المرتفعة، والتي تشكل عائقاً بوجه تعليم الفتيات.
- تقف عدة عوامل عائقاً أمام حصول المرأة على الخدمات الصحية منها عدم وجود المرافق الصحية أو بعدها، نقص المعدات والأدوية، تكلفة خدمات الرعاية الصحية.
- قلة وعي المرأة بوسائل انتقال مرض نقص المناعة المكتسبة وكيفية منع انتقاله.
- ما زالت بعض الحواجز الاجتماعية والثقافية تعرض صحة المرأة لمخاطر كبيرة (ختان الإناث، الأكل بالإكراه، الزواج المبكر).
- ما زالت ظاهرة ختان الإناث وظاهرة الزواج المبكر للفتيات منتشرتان على نطاق واسع في موريتانيا.

- ما زالت المرأة تعاني من التهميش الوظيفي في سوق العمل.
- قلة الوصول إلى المعلومات، مما يفسر الإنتاجية المنخفضة بسبب نقص التدريب واكتساب المهارات.
- على الرغم من دخول المرأة في مختلف الهيئات التابعة للجيش وقوى الامن، ما زالت المرأة العاملة تتركز في مهن معينة (الخدمات الاجتماعية، السكرتارية) وما زالت العديد من الوظائف غير متاحة لهن (القضائية مثلاً).
- إن وجود المرأة في مراكز صنع القرار في التلفزيون يكاد لا يذكر، بالرغم من عملها في التلفزيون.
- يشكل الافتقار إلى مراكز تدريب إعلامية حاجزاً أمام اكتساب المرأة خبرة في هذا المجال وتمكنها من تبوأ مراكز في المجال الإعلامي.
- تشكل مشكلة التصحر عائقاً في وجه ممارسة النساء لواجباتهن المنزلية اليومية (الحصول على الماء والوقود) وأنشطتهن الإنتاجية (الزراعة وتربية الماشية، الخ...).
- عدم وضوح الروابط المؤسسية والإدارية بين وزارة ترقية المرأة ونقاط الارتكاز وعدم وضوح مهامهم وغالباً ما ينظر إلى هذه المسؤولية كعمل إضافي شبه تطوعي.
- ضعف تطبيق النظام القضائي الحالي بالإضافة إلى عدم تعميم هيكل العدالة على المستوى الإقليمي.
- ضعف القدرة الإدارية للمجتمع المدني.

أهم خطط العمل والمبادرات المستقبلية

- المساهمة في تحسين الظروف المعيشية للأسر الفقيرة ولا سيما الأسر التي تعيلها النساء، بهدف الحد من الفقر.
- تحسين الظروف المعيشية للأطفال وخلق الإطار والظروف المؤتية لنمو الأطفال في بيئة آمنة ومحمية.
- تشجيع تعليم وتدريب الفتيات ومكافحة الأمية.
- تحسين الحصول على الخدمات الصحية وخاصة بين الفئات الأكثر ضعفاً بما في ذلك النساء والأطفال.
- مواصلة وتوسيع برنامج المتابعة الصحية قبل وبعد الولادة، وانتشار الولادات التي تتم بمساعدة كادر طبي.

- الحد من التفاوت بين الجنسين من خلال اعتماد وتنفيذ إستراتيجية المساواة بين الجنسين، ونشر مختلف الاتفاقيات الخاصة بتوظيف للنساء.
- تعزيز حقوق الإنسان من خلال زيادة التوعية في هذا المجال بما فيها حقوق المرأة والأسرة والطفل.
- تعزيز القدرات في مجال المعلومات والتثقيف والاتصال.
- تعزيز الإطار المؤسسي والتنظيمي للإدارة المسؤولة عن النساء والأطفال، بما في ذلك تعبئة موارد إضافية لهذا القطاع.
- تعزيز دور المجتمع المدني في التنموي الاجتماعية والاقتصادية للمرأة.
- تحسين آليات التنسيق بين القطاعات لضمان التآزر والتماسك في عمل جميع الإدارات.

بعض الأرقام الإحصائية

- بلغت نسبة الالتحاق المدرسي الإجمالي عام ٢٠٠٨ ٩٨,٤ في المائة للإناث و ٩٢,٦ في المائة للذكور.
- ارتفاع نسبة الفتيات في مستوى التعليم الأساسي من ٤٩,٨ في المائة إلى ٥٠,٣ في المائة خلال الفترة ٢٠٠٥-٢٠٠٨.
- ارتفاع نسبة الاستبقاء في المدرسة في نهاية التعليم الأساسي من ٤٦,٤ في المائة عام ٢٠٠٦ إلى ٥٣ في المائة عام ٢٠٠٨ مع وجود فرق بسيط بين الإناث والذكور.
- بلغت نسبة الأمية لدى الإناث ٤٤,٩ في المائة عام ٢٠٠٨.
- بلغت نسبة السكان الذين يعيشون تحت خط الفقر ٥٩ في المائة في المناطق الريفية و ٢٨,٩ في المائة في المناطق الحضرية.
- انخفاض معدل وفيات الأمهات لكل ١٠٠,٠٠٠ ولادة حية من ٧٤٧ وفاة عام ٢٠٠٤ إلى ٦٨٦ وفاة عام ٢٠٠٧.
- ارتفاع نسبة الإناث الحاصلات على رعاية صحية خلال فترة الحمل من ٦٤,٦ في المائة عام ٢٠٠٤ إلى ٧٥,٤ في المائة عام ٢٠٠٧.
- ارتفاع نسبة استخدام وسائل تنظيم الأسرة من ٢٢,٧ في المائة عام ٢٠٠٤ إلى ٢٧,٥ في المائة عام ٢٠٠٧.
- تبلغ نسبة انتشار ظاهرة ختان الإناث ٨٤,١ في المائة في المناطق الريفية و ٥٩,٧ في المائة في المناطق الحضرية.

- انخفاض نسبة ممارسة عادة الأكل بالإكراه إذ تبلغ ١١ في المائة للفتيات في الفئة العمرية ١٥-١٩ سنة مقابل ٣٥ في المائة في الفئة العمرية ٤٠-٤٩ سنة .
- تبلغ نسبة المتزوجات قبل سن الـ ١٥ سنة ٤٩,٦ في المائة في المناطق الريفية و ٣٧ في المائة في المناطق الحضرية.
- تبلغ نسبة المتزوجات قبل سن الـ ١٨ سنة ٢٢,٦ في المائة في المناطق الريفية و ١٥,٣ في المائة في المناطق الحضرية.
- تبلغ نسبة تعدد الزوجات ١١,٩ في المائة في المناطق الحضرية و ٩,٨ في المائة في المناطق الريفية.
- تبلغ نسبة الإناث اللواتي تلقين اجراً مقابل عمل ١٢,٤ في المائة فيما بلغت ٢٧,٣ في المائة لدى الرجال.
- تتركز القوى العاملة النسائية بنسبة ٤٨,٦ في المائة في الزراعة، ١٤,٦ في المائة في الإدارة و ١٣,٥ في المائة في التجارة.
- تبلغ نسبة البطالة في الفئة العمرية ١٦-٢٤ سنة ٤٧,٣ في المائة لدى الإناث و ٢٥,٢ في المائة لدى الذكور.